جامعة سعيدة، الدكتور مولاي الطاهر

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم قانون خاص

الذكاء الاصطناعي والامن القانوني

مذكرة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة ماستر في الحقوق والعلوم السياسية

تخصص: الدولة والمؤسسات

من إعداد الطالب:

- قندوزي عبد الحميد
- مولاي هشام

تحت إشراف الأستاذ:

- دويني مختار

أعضاء لجنة المناقشة

نابي عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	رئيساً
دويني مختار	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	مشرفاً ومقرراً
دربة أمين	أستاذ محاضر –أ–	جامعة سعيدة	عضواً

السنة الجامعية: 2025/2024

إهـــداء1

إلى من كان سندي في الحياة إلى والدي العزيز الذي علمني أن لا شيء ينال دون تعب، وكان دوما مثالاً في الصبر والجد والاجتهاد إلى والدتي الغالية، نبع الحنان والدعاء إلى إخوتي وأخواتي، رفاق الدرب والداعمين الأوفياء إليكم جميعًا، أهدي هذا العمل المتواضع عرفانا وامتنانا لما بذلتموه من أجلي، فلولا دعاؤكم ومساندتكم، لما وصلت إلى هذا الإنجاز.

عبد الحميد قندوزي .

إهـــداء2

أهدي هذا العمل إلى فيض الحب و وافر العطاء ، إلى من كانت سندا لي في مخاض هذا العمل و ميلاده، إلى من كانت بجانبي، إلى أمي التي مهما قلت فيها لن أوفيها حقها، إلى من كان شمعة تنير دربي وعلمني الاجتهاد والمثابرة وحب الاطلاع، إلى أبي الذي رسمني وأمي التي لونتني، إلى فرحة البيت وقرة العين الإخوة كل باسمه ومقامه ، إلى جدي و جدتي وإلى كل الأهل والأقارب.

مولاي هشام

شكر وتقدير

الحمد الله الذي انعم علينا بنعمة العلم ووفقنا لإنجاز هذا العمل وتمامه نتقدم بالشكر الجزيل والتقدير الخالص والاحترام الفائق إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد في انجاز هذا العمل المتواضع، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف "دويني مختار " الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث منذ أن كان مجرد فكرة حتى اكتمل في صورته النهائية، ولم يدخر جهدا في مساعدتنا بما قدمه من توجيهات ونصائح ثمينة زادت من قيمة الدراسة.

كما نتقدم بأسمى معاني الشكر والعرفان إلى الأساتذة الذين درسونا طيلة مشوارنا الدراسي وكل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة على قبولهم مناقشة موضوع المذكرة والمشاركة في إثراء جوانبه جزاكم الله عنا كل خير مشكورين

قائمة المختصرات

الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية : ج.ر.ج.ج

طبعة :ط

صفحة :ص

قانون حماية المستهلك المصري: ق ح م م

قانون المدني الجزائري : ق م ج

قانون المدني المصري : ق م م

قانون المعاملات الإماراتي: ق مع م

artificial intelligence:Ai

International Business Machines: I B M

Natural Language Processing: N L P

International Telecommunication Union: I T U

مقدمة

شهد العالم في العقود الأخيرة تطورا تكنولوجيا هؤلاء، كان من أبرز معالمه بروز الذكاء الإصطناعي كأحد أعظم الإبتكارات التي أحدثت تحولا جذريا في مختلف مناحي الحياة، وتعود الجذور الأولى لفكرة الذكاء الإصطناعي إلى التصورات الفلسفية القديمة حول العقل البشري ومحاكاته، غير أن التأسيس الفعلي لهذا العلم الحديث يعود إلى سنة 1956، خلال مؤتمر دارتموث الشهير، الذي وضع فيه مجموعة من العلماء على رأسهم" جون مكارتي" الأسس النظرية للذكاء الإصطناعي،

باعتباره علما يهدف إلى إنشاء آلات قادرة على محاكاة الذكاء البشري في التفكير والتعلم واتخاذ القرار.وقد مر الذكاء الإصطناعي بعدة مراحل، بين فترات بين التفاؤل العلمية والركود التكنولوجي، إلى أن عرف قفزة نوعية في بدايات القرن الواحد والعشرين، مدفوعا بتطور الحوسبة وظهور تقنيات التعلم الآلي والتعلم العميق، هذا التطور السريع للذكاء الإصطناعي لم يكن أثره محصورا في المجالات التقنية فقط، بل امتد ليطرح إشكاليات قانونية عميقة تمس جوهر الأمن القانوني في مختلف النظم القضائية والتشريعية.يعد الذكاء الإصطناعي فرع من علوم الكمبيوتر، يركز على إنشاء آلات ذكية قادرة على أداء مهام التي عادة ما تتطلب ذكاء بشريا، وقد سعى الباحثون والعلماء إلى إنشاء عقل اصطناعي يقترب من الذكاء البشري. بحيث كان للذكاء الإصطناعي أضرار وايجابيات أثرت على مبدأ الأمن القانوني، وقد أحدثت بعض الدول قوانين تنظم مجال الذكاء الإصطناعي وهذه التكنولوجيا الحديثة، إذ تبرز أهمية هذا الموضوع كونه موضوع مهم ومتنوع، وظهوره في العديد من المجالات كالمجال الطبي والتعليم، والمجال العسكري وكذلك المجال الأمني والقانوني، بحيث أن موضوع الذكاء الإصطناعي والأمن القانوني يكتسي أهمية بالغة، بالنظر إلى ما يطرحه من تحديات قانونية مستجدة، تتعلق بمفاهيم المسؤولية، وشرعية القرارات الصادرة عن الأنظمة الذكية، وضمانات احترام حقوق الإنسان في ظل الأتمتة المتزايدة للقرارات الإدارية والقضائية، فالأمن القانوني الذي يعد أحد ركائز دولة القانون، يقتضي وجود قواعد قانونية واضحة، مستقرة ويمكن التنبؤ بها، الأمر الذي أصبح محل نقاش مع تصاعد تدخل الذكاء الإصطناعي في عمليات صنع القرار.

وعليه فإن دراسة العلاقة بين الذكاء الإصطناعي والأمن القانوني لم تعد ترفا فكريا, بل ضرورة علمية وعملية تفرضها التحولات المتسارعة في المشهد الرقمي والقانوني على حد سواء.

ومن المبررات الموضوعية لاختيارنا هذا الموضوع هي تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية للذكاء الإصطناعي والأمن القانوني من خلال محاولة تحديد مفهومه وأنواعه والتعرف على تطبيقاته في مختلف المجالات وركزنا على المجال القانوني وعلاقته بالأمن القانوني وأيضا ذكرنا مكانته في القانون والقضاء وتبيان سلبياته وايجابياته وانعكاساته وتأثيراته على مبدأ الأمن القانوني, وكذلك مدي اكتساب برامج الذكاء الإصطناعي الشخصية القانونية وإن أمكن اكتسابها أم لا. وتطرقنا أيضا إلى على عاتق من تقع المسؤولية المدنية.

ومن المبررات الذاتية التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع هي الاهتمام الشخصي والدراسات الحديثة, نظرا لحداثة الموضوع وتطوره في العديد من المجالات, ونظرا لقلة الدراسة المتخصصة رغم الاهتمام المتزايد بالتكنولوجيا, إلا أن الدراسات القانونية التي تتناول العلاقة بين الذكاء الإصطناعي والأمن القانوني ما تزال محدودة مما يتيح الإسهام العلمي في هذا الجانب

يعد موضوع الذكاء الإصطناعي والأمن القانوني من المواضيع الحديثة والمعقدة بحيث واجهتنا بعض الصعوبات في بحثنا هذا منها :

حداثة الموضوع وقلة المراجع بحيث أن الذكاء الإصطناعي موضوع حديث نسبيا في المجال القانوني مما يجعل المراجع القانونية قليلة خاصة باللغة العربية.

ثانيا تشعب التخصص بحيث الباحث يصعب عليه التوفيق بين المصطلحات التقنية والمفاهيم القانونية.

ثالثا نقص التشريعات الواضحة بحيث لا توجد تشريعات مفصلة ومباشرة في الكثير من الدول وخاصة في الجزائر تنظم الذكاء الإصطناعي بشكل مستقر.

رابعا صعوبة إيجاد سوابق قضائية أو أمثلة واقعية بحيث قلة التطبيقات القضائية او القرارات القانونية المرتبطة مباشرة باستخدام الذكاء الإصطناعي في المجالات الحساسة كالعقود والشرطة والعدالة.

خامسا تداخل المجالات وتأثيراتها المتبادلة بحيث الذكاء الإصطناعي يؤثر في عدة فروع قانونية كالقانون الجنائي والإداري ، المدني والدستوري وأيضا صعوبة ضيق الوقت

وبناء على ما سبق يثير موضوع الذكاء الإصطناعي والأمن القانوني إشكالية رئيسية تتمثل في إلى أي مدى يمكن تحقيق الأمن القانوني في ظل التطور المتسارع للذكاء الإصطناعي, خاصة في ظل التحديات التي تفرضها مسؤولية هذه الأنظمة ونتائج استخدامها؟

اتخذنا في هذا البحث المنهج التاريخي الذي من خلاله تم الرجوع الى الإطار التاريخي للذكاء الاصطناعي وتاريخ ظهوره وتطوره وذكر أهم العلماء الذين روجوا هذا العلم وكيفية التعامل معه. واعتمدنا المنهج الوصفي بحيث تطرقنا إلى تقديم تعاريف للذكاء الإصطناعي والأمن القانوني وشمل هذا المنهج ذكر أنواع الذكاء الإصطناعي ومجالاته وتطبيقاته في مجال القانون وكيفية تأثيره على الأمن القانوني. وهذا تم من خلال اعتمادنا أيضا على المنهج التحليلي الذي تطرقنا فيه إلى تحليل بعض النصوص القانونية المتعلقة بتقنيات الذكاء الإصطناعي والقوانين الصادرة في مجال التكنولوجيا التي تؤطر هذا المجال.

وفي الأخير تطرقنا في مبحثنا إلى المنهج المقارن بحيث تم مقارنة تأثير الذكاء الإصطناعي على الأمن القانوني والأطر القانونية بين الدول الأوروبية والدول العربية، وفي الدول العربية لازال التأطير القانوني للذكاء الإصطناعي في تطور ومحل الدراسة.

في إنجاز هذا البحث لقد تطرقنا إلى تقسيمه إلى فصلين، بحيث جاء الفصل الأول تحت عنوان الإطار المفاهيمي للذكاء الإصطناعي والأمن القانوني، وقسمنا الفصل الأول إلى مبحثين، تناولنا في المبحث الأول ماهية الذكاء الإصطناعي ذلك من خلال تقديم تعريفه، وذكر أنواعه وأهم تطبيقاته في مجال القانون، وأيضا مجالاته وأهم مميزاته أما المبحث الثاني تناولنا فيه مفهوم الأمن القانوني وأهميته في تكريس دولة القانون، بحيث قدمنا تعريفا له وتمييزه عن ما يشابهه من عبارات، ثم درسنا دوره في ضمان الحقوق والحريات وتحقيق التطور الاقتصادي.

أما الفصل الثاني تناولنا فيه الذكاء الإصطناعي في النظام القانوني بحيث قسمنا الفصل الثاني إلى مبحثين كذلك، المبحث الأول تحت عنوان قيام المسؤولية المدنية للذكاء الإصطناعي، بحيث تفرعنا فيه إلى أنواع المسؤولية المدنية وأساس تطبيقها، وتناولنا في المبحث الثاني تأثير الذكاء الإصطناعي على الأمن القانوني من الناحية القضائية، بحيث تطرقنا فيه إلى دور الذكاء الإصطناعي في تحقيق التقاضي، واستخدامه في إجراءات التقاضي.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والأمن القانوني

يعيش العالم اليوم في عصر مليء بالتقنيات المبتكرة والتطورات السريعة وقد أطلق على هذا العصر الثورة الرقمية أو " الثورة الصناعية الرابعة " التي تتميز باختلافها عن الثورات الصناعية السابقة، كما أنها تتميز بكامل التكنولوجيا الرقمية والعالم الفيزيائي، مما يجعلها مرتبطة بالعديد من الصناعات والقطاعات .

يمثل الذكاء الإصطناعي أهم مخرجات الثورة الصناعية الرابعة وجزء أساسي من هذه الثورة نظرا لتنوع استخداماته في العديد من القطاعات كالقطاع العسكري والصحة والتعليم والترفيه وغيرها. حيث أضحى هذا المجال جزءاً أساسيا من حياتنا اليومية وأصبح من المتوقع في المستقبل القريب أن تزيد نسبة الاعتماد على الذكاء الإصطناعي خاصة مع التقدم المستمر للتكنولوجيا وزيادة قدرات الذكاء الإصطناعي، ويعتبر من أهم آثار التكنولوجيا الحديثة فهو ثمرة عقود من الزمن بذل فيه الإنسان ما أمكن من المعرفة والأموال للوصول الى خلق عقل اصطناعي يفكر معه وينوبه في بعض المهام.

هذه الخطوة كان لها أثرها على واقع المنظومة القانونية المالية التي يعتبرها البعض عاجزة على حل المشاكل القانونية التي يثيرها الذكاء الإصطناعي، معا يستوجب التوجه لتنظيم قانونى خاص لهذه التكنولوجيا وفي عكس ذلك يتخوف البعض من هذه الخطوة ويدعو لأعمال القواعد الموجودة مع تعديلات طفيفة دون الخوض في غمار خلق قواعد جديدة قد ينجم عنها تعديلات وتغييرات جذرية في القواعد الموجودة مما قد تؤدي إلى تغيير المنطق القانوني الحالي ككل.

المبحث الأول

ماهية الذكاء الاصطناعي.

في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، برز الذكاء الاصطناعي كأحد أبرز الابتكارات التي تؤثر بعمق على مختلف جوانب الحياة، لا سيما في المجال القانوني. فقد بدأت تطبيقات الذكاء الاصطناعي في دخول ساحات القضاء، وإنفاذ القانون، وصياغة العقود، وتقديم الاستشارات القانونية، مما يطرح تساؤلات جدية حول مدى توافق هذه التطبيقات مع مبدأ الأمن القانوني، الذي يُعد أحد ركائز دولة القانون. فبينما يسعى الذكاء الاصطناعي إلى تحقيق الكفاءة والسرعة والدقة، يبقى التحدي الأبرز هو ضمان احترام الحقوق والحريات، وتحقيق الشفافية، وتوفير الحماية القانونية الكافية في ظل استخدام تقنيات قد تفتقر إلى الوضوح أو القابلية للمساءلة. وفي التشريع الجزائري لم يرد تعريف الذكاء الاصطناعي تعريفا صريحا، بل حدد المشرع الجزائري الميادين التي يستخدم فيها الذكاء الإصطناعي ، فذكر ميدان التجارة الإلكترونية في نص القانون 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية على امكانية التعاقد الإلكتروني بالارتكاز على التكنولوجيات الحديثة في مجال البرمجيات الذكية [1]. وفي عام 2021 تم انشاء المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي طبقا للمرسوم الرئاسي 21- 323 المؤرخ في 22 اوت 2021 في المادة 17 منه حيث أشارت على تطوير الذكاء الاصطناعي[2]. وفي هذا المبحث سنوضح مفهوم الذكاء الاصطناعي في المطلب الاول من خلال التطرق إلى تعريف الذكاء الاصطناعي و ذكر أهم مميزاته، وفي المطلب الثاني سنتطرق الى أثار تطبيقات الذكاء الإصطناعي على القانون ذلك كونه من اكثر المواضيع التي نالت الحيز الأكبر من الاهتمام في السنوات الاخيرة الماضية.

[1]-القانون -18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 و المتعلق بقانون التجارة الإلكترونية.

[2]-المرسوم الرئاسي 21-323 المؤرخ في 22 أوت -2021 .

المطلب الأول

مفهوم الذكاء الإصطناعي

الذكاء الإصطناعي هو أحد علوم الحاسوب يهدف إلى تطوير أنظمة وبرامج قادرة على محاكاة الذكاء البشري أي له القدرة على التفكير بطريقة تشبه البشر يتكون الذكاء الاصطناعي من كلمتين،

الأولى هيا الذكاء والتي تعني القدرة على العلم والفهم والتفكير، أما الكلمة الثانية هي الإصطناعي من الفعل يصطنع والتي تشير الى كل ما هو مصنوع غير طبيعي كدخل الانسان، ويتميز الذكاء الإصطناعي عن البرمجيات التقليدية بقدرته على التعلم والتكيف من خلال تحليل البيانات واستخدامها في اتخاذ القرارات .

سنتطرق في دراستنا إلى فرعين الفرع الأول سنتناول فيه تعريف الذكاء الإصطناعي والفرع الثاني انواع الذكاء الاصطناعي.

الفرع الأول

تعريف الذكاء الإصطناعي.

في الآونة الاخيرة عرف مصطلح الذكاء الاصطناعي بشكل كبير في البحوث، نظرا لأهميته وحداثته ودوره الذي استفادت منه جل دول العالم، وبالتالي سوف نتطرق إلى التعريف اللغوي أولا والتعريف الاصطلاحي ثانيا:

- **أولاً: التعريف اللغوي :**

يتجزأ من كلمتين " الذكاء " و " الإصطناعي "، والذكاء بمعنى هو القدرة على استيعاب وفهم الظروف بطريقة جيدة أو الحالات الجديدة أو المتغيرة، ونقول ذكاء مصدر ذكى بحيث انه قدرة الإنسان على الفهم والاستنتاج والتحليل والتميز بقوة فطرته وذكاء خاطره.

والإصطناعي جاءت من اسم اصطناع بيحث نقول شيئا مصنوعا بحيت شيء غير طبيعي شيء ظاهر جديد، فالذكاء الإصطناعي هو استطاعة آلة أو جهاز أو أنظمة ما على أداء أعمال وأنشطة التي تحتاج إلى ذكاء مثل الاستدلال الفعلي والإصلاح الذاتي . وقدرة هذا الأخير على محاكاة الإنسان [1].

- **ثانيا: التعريف الاصطلاحي:**

التعريف الذي قدمه جون مكارتي، الذي يعتبر أحد الآباء المؤسسين لمجال الذكاء الإصطناعي يركز على فكرة أن الذكاء الإصطناعي هو محاولة لجعل الحواسيب أو الروبوتات تفكر بشكل مشابه للطريقة التي يفكر بها البشر الأذكياء هذا يشمل دراسة كيفية عمل الدماغ البشري، وكيف يتعلم البشر ويتخذون القرارات، وهو مجال من مجالات علم الحاسوب يهدف إلى تصميم انظمة وبرامج قادرة على محاكاة الذكاء البشري في أداء المهام التي عادة ما تتطلب ذكاءاً بشريا[2].

ويعود تاريخ الذكاء الاصطناعي إلى منتصف القرن العشرين حيث يعتبر مارفن مينسكي (Marvin missky) وناتانيل رونشتر (Nathaniel Rothstein) وكلود شانون (Claude Shannon) من الدواعي الأوائل في هذا المجال في عام 1965، عقد هؤلاء الدواعي مؤتمرا في دارتموث (conference Dartmouth) والذي يعتبر نقطة البداية الرسمية للذكاء الاصطناعي[3].

بدأ تطور وازدهار العمل بالذكاء الإصطناعي سنة 1950، بحيث روج ألان تورينغ ورقة بحثية تحت عنوان " الحوسبة والذكاء "، تطرق فيها الى أي مدى تتم أو تكون الآلات قادرة على التفكير، بحيث جاءت أول كلمة هي الذكاء الإصطناعي في ورقة تورينج ومن سنة 1957 إلى غاية سنة 1974 كان لمجال الآلات وأجهزة الكمبيوتر تقدما وتخزين العديد من البيانات ومعالجتها بشكل أسرع وطور العلماء ما يعرف بخوارزميات التعليم. حيث كان لهذا التقدم تأثير كبير في هذا المجال وأدى إلى إنشاء تمويل

---

[1]– هاشمي رشيدة – ملياني عبد الوهاب –الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي – مجلة التراث. –المجلد 14– العدد–02 –جامعة عمار ثليجي الاغواط – الجزائر – سنة2024 –ص– 50 .

[2]– زينب ضيف الله – بن داود إبراهيم – الذكاء الاصطناعي و القانون – مجلة القانون والعلوم البينية – كلية الحقوق والعلوم السياسية لمجلد 02 – العدد 03 – جامعة الجلفة – الجزائر – سنة2023 – ص– 372.

[3]– حمدادو لمياء – الذكاء الاصطناعي نموذج عن التحديات المعاصرة للمسؤولية التقصيرية – المجلة الجزائرية للقانون والعدالة – مركز البحث القانونية و القضائية – المجلد 10 – العدد 01 – سنة2024 – ص – 136.

أبحاث الذكاء الاصطناعي من قبل وكالات مثل: وكالة مشاريع البحوث الدفاعية المتقدمة (DARPA).

وفي ثمانينات القرن العشرين ساهم هذا التمويل إلى تطوير الأدوات الخوارزمية التي يستخدمها الذكاء الإصطناعي، حيث نشر كل من ديفيد ليكارت وجون بفيلد عملا على تقنيات التعلم العميق والذي كانت له نتيجة في أن الحواسيب يمكنها التعلم من التجربة. وفي أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، حقق العلماء العديد من النتائج الأساسية للذكاء الاصطناعي بما في ذاك التغلب على بطل العالم في الشطرنج، بحيث ظهرت العديد من البيانات وتحسين قوة المعالجة وصارت البرامج قادرة على الإبداع واتخاذ القرارات وتوليها المهام التي كان البشر يقومون بها بأنفسهم [1].

وتم تعريف الذكاء الاصطناعي على أنه نظام ذكي مستوحى من الذكاء البشري، قادر على تطوير قواعد منطقية والتكيف مع البيانات المتغيرة، ويستخدم في العديد من المجالات مثل التعليم والتكنولوجيا وإدارة العمليات ودوره في تحسين الكفاءة واتخاذ القرارات، وله القدرة على تغيير طبيعة العمل وخلق فرص جديدة [2].

والذكاء الإصطناعي فقهيا عرف بأنه القدرة على التصرف كما لو كان الإنسان بحيث أن الإنسان يقوم بداع الحاسوب. وهو برامج التي تنخرط في المهام التي يقوم بها البشر بشكل مرضي، وأنظمة الذكاء الإصطناعي لها القابلية على استنتاجات جيدة حول المشكلة المطروحة [3].

- **الحقيقة العلمية للذكاء الإصطناعي**

الذكاء الاصطناعي (Ai) هو مجال متعدد التخصصات يجمع بين الفلسفة، علم النفس، الرياضيات، وعلوم الحاسوب لتطوير أنظمة قادرة على محاكاة الذكاء البشري، يعود تاريخ الذكاء الإصطناعي إلى

[1]– ايت شعلان نبيل – علاقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالقانون وأثارها على حقوق الإنسان – المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية – كلية الحقوق والعلوم السياسية – المجلد 08 – العدد01 – جامعة سطيف 2 – الجزائر – سنة 2024 – ص– 833.

[2] – بوبيدي رانية – ليتيم خالد – أثر الذكاء الاصطناعي في تعزيز أداء تقنية سلسلة الكتل للمعاملات المصرفية الرقمية – مجلة الحدث للدراسات المالية و الإقتصادية – كلية العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير – المجلد06 – العدد 10 – جامعة سوق أهراس – الجزائر – ستة 2023 – ص 43.

[3] زينب ضيف الله – المرجع السابق – ص – 372 .

آلاف السنين من التقاليد الفلسفية التي حاولت فهم طبيعة العقل والتفكير، بالإضافة إلى قرون من التطورات االرياضية التي أدت إلى ظهور نظريات المنطق، الاحتمالات و الحوسبة .

الذكاء الإصطناعي هو سلوك معين يمكن أن تؤديه آلة من صنع الإنسان، ويعتبر محاولة لمحاكاة العمليات المعرفية البشرية مثل: التفكير والتعلم والاستنتاج والهدف الرئيسي من الذكاء الإصطناعي هو فهم طبيعة الذكاء البشري وتطوير برامج حاسوبية قادرة على حل المشكلات واتخاذ القرارات بشكل مشابه للبشر. وعندما نستعمل الذكاء الاصطناعي في حياتنا اليومية فبالتأكيد سوف تكون له تطبيقات يستخدم فيها وبالتالي من التطبيقات للذكاء الاصطناعي تتجسد في أربعة أساليب بحيث نجد ،النظم الخبيرة، الشبكات العصبية، الخوارزميات الجينية، الوكيل الذكي [1].

1) **النظم الخبيرة** : هي نظام من أنظمة الذكاء الإصطناعي التي تم إستخدامها من أجل محاكاة الخبرة البشرية . تتركز هذه النظم على المعلومات والمعارف الي يتم تخزينها من طرف المستخدمين في أي مجال معين.. وتستخدم هذه النظم أو القواعد لتقديم حلول أو اقتراحات لمشكلات وعليها أن تعمل كمساعد زميل أو حتى خبير حقيقي يقبل المستخدم نصائحه دون مناقشة [2].

2) **الشبكات العصبية**: هي أنظمة مصممة لمحاكاة طريقة عمل الدماغ البشري تتكون الشبكات العصبية من وحدات معالجة صغيرة تشبه الخلايا العصبية تعمل بشكل متوازي و تتفاعل ديناميكيا مع البيانات التي تتم معالجتها، تتعلم هذه الشبكات خلال التجربة و التدريب وتستخدم لتمييز الأنماط في البيانات وتحسن أداءها مع مرور الوقت [3].

3) **الخوارزميات الجينية**: تتواجد خوارزميات الذكاء الإصطناعي في مواقع التواصل الاجتماعي والكثير من المنصات، بحيث تستخدم هذه الخوارزميات في منصة " Facebook"

[1]– بن عثمان فريدة – الذكاء الاصطناعي – مقاربة قانونية – دفاتر السياسة والقانون –كلية الحقوق والعلوم السياسية – المجلد12 – العدد02 – جامعة لونيسي علي – البليدة2 – الجزائر – سنة 2020 – ص – 158.

[2]– هاشمي رشيدة – مليابي عبد الوهاب – المرجع السابق – ص– 52

[3]– بن عثمان فريدة – المرجع نفسه .

لتحليل المحتوى وعرض الاعلانات بشكل يتناسب مع اهتمامات المستخدمين .

يتم ذلك من خلال دراسة تفاعلات المستخدمين السابقة و التنبؤ للتفاعلات المستقبلية، وايضا تستخدم في التعرف على الصور والتي وصلت إلى دقة عالية حيث تكون قادرة عن التعرف على الوجوه بشكل يفوق قدرات البشر في بعض الأحيان [1].

4) **الوكيل الذكي**: أصبح الوكيل الذكي شائعا في العديد من القطاعات، بما في ذلك الشركات الكبرِى، الجهات الحكومية، والبنوك، وتمكن للوكيل الرد على استفسارات العملاء في ثوان. يعمل الوكيل الذكي كل الأوقات دون الحاجة إلى فترات الراحة، مما يوفر خدمة مستمرة للعملاء طول الوقت، ويساعد في تقليل التكاليف التشغيلية من خلال أتمتة المهام المتكررة، ويوفر أيضا إجابات سريعة ودقيقة مما يعزز من رضا العملاء، كما يمكنه توجيه العملاء إلى الحلول المناسبة بناءاً على طالباتهم، بحيث من خلال استخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي والتعلم الآلي، يمكن للتطبيقات التي ذكرنا أن تتحسن مع مرور الوقت من خلال تحليل التفاعلات السابقة وتعلم كيفية تقديم إجابات أفضل [2].

الفرع الثاني

أنواع الذكاء الإصطناعي

من خلال إعطاء مفهوم الذكاء الاصطناعي، تمكنا من تصنيف أنواع الذكاء الاصطناعي إلى تصنيفين ومعيارين رئيسيين حيث نجد المعيار الأول على حسب الوظيفة والمعيار الثاني على حسب الاستطاعة (القدرة) [3].

---

[1]– باهة فاطمة – انظمة الذكاء الاصطناعي وتحديات التأطير القانوني لشخصيتها – مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية – كلية الحقوق والعلوم السياسية – المجلد 09 – العدد01 – جامعة تيارت – الجزائر – سنة 2023 – ص – 417.

[2] –الأسد صالح – الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر و الواقع في الدول العربية – مجلة إضافات اقتصادية – كلية العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير – المجلد 07 – العدد01 – المركز الجامعي بتيبازة – الجزائر – سنة 2023– ص– 169.

[3]– الأسد صالح – المرجع نفسه.

- **أولا: على حسب الوظيفة**

1)من أنواع الذكاء الإصطناعي على حسب الوظيفة نجد:

- **الذكاء الإصطناعي التفاعلي (Reactive Ai)**: هذا النوع من الذكاء الإصطناعي يعتمد على ردود الفعل المباشرة للبيئة دون القدرة على التعلم من التجارب السابقة. ومن خصائصه أنه لا يملك ذاكرة أو قدرة على التعلم، يعتمد على البيانات الحالية مثل اتخاذ القرارات مثل: الروبوتات التي تلعب الشطرنج بناء على الوضع الحالي للوحة. وتتفاعل هذه الانظمة مع البيئة المحيطة بشكل فوري دون الاعتماد على ذاكرة مثل:Deep Blue – IBM
- **الذكاء الإصطناعي ذو الذاكرة المحدودة (limited memory Ai)**: تعتمد هذه الأنظمة على بيانات سابقة لتطوير إستجابتها المستقبلية، بحيث أنه يستخدم البيانات السابقة التاريخية لاتخاذ قرارات أفضل وتحسين أدائه في المستقبل. يستخدم في أنظمة التعلم الآلي (Machine learning)، وأنظمة التعرف على الصوت والصورة وأنظمة القيادة الذاتية التي تخدم البيانات السابقة، وتقريبا جميع تطبيقات الذكاء الإصطناعي تندرج تحت هذه الفئة.
- **الذكاء الإصطناعي القائم على نظرية العقل (Renay of Mind Ai)**: تشير هذه الانظمة إلى القدرة على فهم المشاعر والنية لدى الآخرين بحيث هذا النوع من الذكاء الاصطناعي يهدف إلى فهم العواطف والتفكير البشري والتفاعل معه[1].

- **ثانيا: على حسب الاستطاعة**

في معيار الاستطاعة نجد ثلاث أنواع للذكاء الإصطناعي الضيق، العام، والخارق.

2)من أنواع الذكاء الإصطناعي على حسب الاستطاعة نجد:

- **الذكاء الإصطناعي الضيق (Weak Ai)**: هذا النوع هو الأكثر شيوعا والمتوفر حاليا في عالم التكنولوجيا، يتميز بقدرته على أداء مهام محددة وواضحة، ولكنه لا يمكنه تجاوز هذه المهام أو الحدود الى تم برمجتها عليه، يعمل الذكاء الإصطناعي الضيق في إطار محدد ولا يمكنه التفكير أو

[1]– بوبيدي رانية – ليتيم خالد – المرجع السابق – ص – 45.

التخطيط خارج هذا المجال أو الإطار فإذا تجاوز الحدود فانه قد يفشل في أداء تلك المهام، مثل المساعدات الذكية "Siri " من شركة أبل، تعمل على الإجابة على الاسئلة وإجراء محادثات بسيطة، بحيث تعتمد على قواعد وبيانات كبيرة، ولكنها تعمل بشكل محدود و مسبق البرمجة[1].

- **الذكاء الإصطناعي العام (Strang Ai)**: الذكاء الإصطناعي العام يعتمد على محاكاة الذكاء البشري بشكل كامل، حيث بمكنه أداء أي فكرة يمكن الانسان القيام بها، بحيث يمتلك القدرة على التعلم والفهم والتطبيق في مجموعة واسعة من المجالات، تمكنه اتخاذ قرارات مستقلة بناءاً على فهمه للبيئة ولا يزال هذا النوع نظريا ولم يتم تحقيقه بعد، مثل: السيارات الذكية أو ذاتية القيادة التي لا تزال في مراحل التطوير، برامج المساعدة الشخصية " Alexa" [2].
- **لذكاء الإصطناعي الخارق (Super Ai)**: يتميز هذا النوع بتفوقه على الذكاء البشري في جميع الجوانب بما في ذلك الإبداع وحل المشكلة والقدرة على التفكير المجدد، بحيث يمكنه فهم الأفكار البشرية والعواطف و التعامل معها ويمتلك القدرة على تحسين نفسه ذاتيا دون تدخل بشري، بحيث لا يزال هذا النوع في مرحلة البحث النظري والتجريبي، مثل: نظريات الذكاء الإصطناعي الخارق التي يتم استكشافها في الأوساط الأكاديمية والعملية [3].

الفرع الثالث

مميزات و مبادئ الذكاء الإصطناعي ومجالاته

في التأمل في عصرنا الحالي لا يمكننا العيش بدون ذكاء إصطناعي ، فقد شمل العديد من الجوانب الحياتية التي لا غنى عنها اليوم ومن مميزات الذكاء الاصطناعي سنتطرق إلى أن :

[1]– محسن محمد لمياء – مجالات الذكاء الاصطناعي تطبيقات واخلاقيات – العربي للنشر والتوزيع – مصر – سنة 2024 – الطبعة 1 – ص – 21.

[2]– حادي حمزة – حمليل صالح – فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري – المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية – المجلد08– العدد02 – جامعة أحمد دراية – أدرار – الجزائر – سنة 2024 – ص – 208.

[3]– بوبيدي رانية – ليتيم خالد – المرجع السابق – ص – 45.

▪ أولا: مميزات الذكاء الإصطناعي:

- الذكاء الاصطناعي المتقدم وخاصة أنظمة التعلم الآلي والتعلم العميق، يتميز بقدرته على التعلم من البيانات وتطوير نماذج قادرة على التعامل مع المشكلات التي تتطلب تفكيرا بديعيا ومرنا، على سبيل المثال في مجال الرؤية الحاسوبية يمكن للذكاء الإصطناعي التعرف على الاشياء ذات الأشكال الغير منتظمة أو التمييز بين المشاعر المختلفة في الصور [1].
- يعتبر الذكاء الإصطناعي بأنه غير مادي بعكس الروبوت وبالتالي يتميز الذكاء الإصطناعي بأنه هو المسؤول عن توجيه الروبوتات وتحديدها أيضا يمكنه أن يوجه آلة أخرى و يقوم الذكاء الإصطناعي بجمع وتحليل البيانات والقواعد ثم يحللها ويصنفها ثم يدمجها، و بالتالي هذا الذكاء الإصطناعي له الاستقلالية في اتخاذ القرارات وحرية التنفيذ دون الرجوع إلى المصانع أو المبرمج[2].
- تتميز أنظمة الذكاء الإصطناعي بالعدالة وأنها منسقة وموضوعية وتكون بياناته المستخدمة في التدريب متنوعة وتمثل جميع شرائح المجتمع أو الفئات المستهدفة، بحيث أن أنظمة الذكاء الإصطناعي لا تعزز أو تزيد من عدم المساواة الاجتماعية.
- يؤسس مبدأ الشفافية والقابلية للتغير لبناء الثقة في أنظمة الذكاء، بحيث تكون أنظمة الذكاء الإصطناعي بدرجة عالية من الوضوح والقابلية للتغير [3].
- تساهم أنظمة الذكاء الإصطناعي في تعزيز الابتكار والإبداع بحيث تعمل على تحسين العمليات وزيادة الكفاءة مثل اتمام المهام الروتينية، و أيضا تساهم في الفنون والتصميم مثل الفن الراقي، التصميم الجرافيكي، ومن ناحية الابتكار في العلوم و الطب حيث تساعد الأنظمة في اكتشاف الأدوية وذلك من خلال تحليل البيانات البيولوجية والكيميائية، والتشخيص الطبي من خلال

---

[1]–العيادي فتيحة – د غانم بوجيدة – الذكاء الاصطناعي في منظور جون سيرل – مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية – المجلد12 – العدد02 – جامعة أكلي محند اولحاج – البويرة – الجزائر – سنة 2024 – ص – 795.

[2]– بلعروسي أمين – د عبابسة حمزة – إستعمالات الذكاء الاصطناعي بين الحرية الشخصية والمسؤوليات القانونية – مجلة الحقوق والعلوم السياسية – المجلد12 – العدد01 – جامعة حسيبة بن بوعلي – شلف – الجزائر – سنة 2024 – ص – 86.

[3]– مجلة السادية – الهيءة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي – مبادئ اخلاقيات الذكاء الاصطناعي – سبتمبر 2023.

تحليل الصور الطبية والابتكار في مجال الألعاب بحيث أنظمة الذكاء الإصطناعي لها دور في تطوير الألعاب بحيث يحتوى علء تفاعل وتساعد في تصميم شخصيات الألعاب [1].

- تعزيز التعاون بين الإنسان والآلة بحيث يمكن للذكاء الإصطناعي أن يكون شريكا الإنسان نبات في العمليات الابداعية تتعامل أنظمته على البشر بطريقة طبيعية، ويساعد الذكاء الإصطناعي الابتكار في مجال الأعمال بحيث يعمل على تطوير المنتجات من خلال تحليل احتياجات السوق ومساعدة الشركات وتطوير منتجات جديدة [2].
- من مبادئ الذكاء الإصطناعي النفع العام بحيث تصميم الذكاء الاصطناعي وتنظيم خوارزمياته يكون الهدف منها والاحتمالات الممكنة تكون لخدمة المصلحة العامة، وايضا مبدأ تجنب الانحياز الغير العادل بحيث تواجه الخوارزميات هاته المشكلة لأنها تعتمد على شكل كبير من البيانات وعندما تكون هاته البيانات منحازة فإنه ينبغي بذل مجهود كبير لتفادي التداعيات الغير عادلة على الفئة المتضررة .
- و أيضا من المبادئ نجد نشر العلم للجميع بحيث تضع شركة جوجل على عاتقها نشر جميع التقنيات وتوفرها للجميع، وهذا المبدأ يساعد في تحقيق المصالحة العامة ليستفيدو منها و يطوروا عليها حيث يعد هذا توجها عالميا، بعكس بعض الشركات لا زالت تحتفظ بتقنياتها المبرمجة لنفسها أو تسجل براءة اختراع عليها [3].

■ ثانيا: مجالات الذكاء الإصطناعي:

تتعدد مجالات الذكاء الإصطناعي في مختلف ميادين الحياة، ومن خلال تطبيقاته المتنوعة ساهم الذكاء الإصطناعي في العديد من المجالات والتي تظهر تأثيره العميق على عالمنا بحيث سوف نتطرق إلى :

[1]– – هاشمي رشيدة – ملياني عبد الوهاب – المرجع السابق – ص –51.

[2]– هاشمي رشيدة – ملياني عبد الوهاب – المرجع السابق.

[3]– طارق السيد البشير – دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق التنمية المستدامة في مصر – مجلة راية الدولية للعلوم التجارية – المجلد03 – العدد09 – جمهورية مصر العربية – سنة 2024 – ص– 958.

- **التسوق و الاعلان عبر الانترنت:** حيث أصبح أداة أساسية لتحسين تجربة المستخدم و زيادة كفاءة العمليات التجارية بحيث يعتمد الذكاء الإصطناعي على تحليل البيانات الضخمة لفهم سلوكيات المستخدمين، مثل عمليات البحث السابقة وعمليات الشراء وحتى الوقت الذي يقضونه في تصفح منتجات معينة [1].
- بناء على هذه البيانات يقدم الذكاء الإصطناعي توصيات مخصصة للمستخدمين مما يزيد من فرص الشراء ويحسن تجربة السوق، أيضا تحسين الاعلانات بحيث يستخدم لتحليل بيانات المستخدمين وتقديم إعلانات مستهدفة بناءا على اهتماماتهم وسلوكياتهم مثل تقنيات التعلم العميق(deep learning) تساعد في تحسين مجالات الاعلانات الرقمية، مما يزيد معدلات النقر (CTR) والقائم على الاستشارة (Roi)، يساعد الذكاء الإصطناعي في توقع الطلب على المنتجات بناء على عوامل مثل الموسمية والاتجاهات والأحداث الخاصة وهذا يسمح للشركات بإدارة مخزونها بشكل أكثر كفاءة وتجنب النفقات الزائدة او النقص في المنتجات.
- ويساعد الذكاء الإصطناعي في التسويق الديناميكي وحيث يستخدم لتعديل الأسعار بشكل ديناميكي بناءاً على عوامل مثل الطلب والمنافسة، وحالة السوق، هذا يساعد الشركات على تعظيم أرباحها مع الحفاظ على جاذبية الأسعار للعملاء.
- **المساعدون الشخصيون الرقميون:** يعتمد هؤلاء المساعدون على تقنيات الذكاء الإصطناعي ومعالجة اللغة الطبيعة (NLP) لفهم طالبات المستخدمين و تقديم خدمات وإجابات مناسبة مثل: Amazon – Google – Alexa – Siri – Apple بحيث تسمح هذه التقنيات للمساعدين بفهم اللغة البشرية وتحليلها سواء كانت نصية أو صوتية، ويتم تحويل الكلمات إلى بيانات التي يمكن للنظام معالجتها، ومن ناحية إدارة المهام يمكن للمساعدين إنشاء قوائم مهام، تعيين تذكيرات أو حتى جدولة المواعيد، التحكم في الاجهزة مثل تشغيل الموسيقى، ضبط لإضاءة أو التحكم في درجة حرارة المنزل، الحصول على معلومات مثل أخبار الطقس،

[1]– الذكاء الاصطناعي – تعريفه وأهميته و أنواعه وأهم تطبيقاته – موقع الكتروني – النجاح – www.annajah.net.

الاتجاهات او الاجابة على الاسئلة العامة، التسوق يمكن من المساعدين مساعدتك في البحث عن المنتجات وشرائها عبر الإنترنت، الترجمة تمكنهم من ترجمة اللغات في الوقت الفعلي [1].

- **قطاع البيع بالتجزئة:** تعتبر تقنيات الذكاء الإصطناعي والتعلم الآلي من العوامل الرئيسية التي تساهم في تحويل قطاع البيع بالتجزئة وتحسين عمليات التخزين والتوزيع [2].
- تحليل بيانات العملاء وتخصيص العروض بحيث تساعد تقنيات الذكاء الإصطناعي في إعطاء تجار التجزئة توقع احتياجات العملاء وتقديم عروض مخصصة ومنتجات تناسب اذواقهم، أتمة العمليات اللوجستية بحيث تعتمد شركات مثل Ocado و Amazon على تقنيات الذكاء الإصطناعي لأتمة المهام اليدوية في المستودعات.
- **قطاع أنظمة الرعاية الصحية:** يساهم الذكاء الإصطناعي في معالجة كميات هائلة من البيانات الكيميائية والبيولوجية في وقت قصير, وذلك من خلال تحليل البيانات الضخمة في اكتشاف الأدوية، تحسين تصنيع الأدوية، يمكن الذكاء الإصطناعي تحسين تصميم الجزيئات الدوائية لزيادة فعاليتها وتقليل الآثار الجانبية المحتملة لها، أشارت دراسة الاتحاد الأوروبي للاتصالات فإن استخدام الذكاء الإصطناعي في الرعاية الصحية يمكن أن يحقق عائدات اقتصادية كبيرة تتراوح ما بين 0,3 0,2 تريليون دولار هذه العائدات تأتي من تحسين الكفاءة في العمليات الطبية، وتقليل التكاليف وتسريع اكتشاف الادوية الجديدة [3].
- **البرمجة الآلية (Automatic programing):** تعني الاستطاعة على وجود تفسيرات أو مبرمجات تعطي للحاسوب من إستلام المصدر مكتوب بلغة طبيعية، ثم يتم توليد برنامج يمكن للحاسوب تنفيذه والتعامل معه، ويمكن تزويد واعطاء الحاسوب أجهزة استشعار بحيث تمكنه من التعرف الأشخاص والاشكال الموجودة من خلال تطوير أساليب فنية لتحليل الصورة

[1]–الموقع الإلكتروني – المرجع السابق.

[2]– دفعة أحمد – دنيش أحمد – استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي الحديثة في الدول العربية – مجلة الدراسات الإقتصادية والمالية – المجلد17 – جامعة الجزائر 3 – سنة 2024 – ص-237.

[3]–دفعة أحمد – دنيش أحمد – المرجع السابق –ص– 238.

والتعرف على الشخصيات لإعطاء الحاسوب ميزة التعرف على المحيط الذي بجانبه والتعرف عليه[1].

- **الدرونز**: عندما نرى أن هناك طائرات تطير أوتوماتيكيا أو بدون طيار فنعلم إنها إحدى اختراعات وتطبيقات الذكاء الإصطناعي التي أصبحت لها تأثيركبير في حياتنا اليومية، بحيث تعمل هذه الطائرات بواسطة التحكم عن بعد أو التحكم الذاتي، ومن بين استخداماتها التصوير الجوي، مراقبة الحدود والمحاصيل الزراعية، توصيل الطرود، إنشاء فيديوهات لأماكن من الصعب الوصول إليها [2].

المطلب الثاني

أثار تطبيقات الذكاء الإصطناعي على القانون

قد يكون الذكاء الإصطناعي حلا ومفيداً في ميدان علم الحاسوب وفي حل المشاكل المعرفية مثل التعلم والابداع والتعرف على الصور وغيرها، وبالمقابل قد يكون له سلبيات وآثار تنعكس على القانون، بحيث سوف نتحدث في الفرع الأول عن علاقة الذكاء الإصطناعي بالقانون والفرع الثاني مخاطر وتهديدات الذكاء الإصطناعي والفرع الثالث الطبيعة القانونية الذكاء الإصطناعي.

الفرع الأول

علاقة الذكاء الإصطناعي بالقانون

أصبح الذكاء الإصطناعي سواء من استعمال الروبوت أو التطبيقات صدى كبير حتى في مجال القانون من خلال استخدامه فقد أصبح تحدي جديد للقانون، ومنه سنتطرق إلى الإيجابيات المترتبة عن الذكاء الاصطناعي أولا وثانيا استعمالات الذكاء الاصطناعي في مجال القانون [3].

---

[1]–بوبحة سعاد – الذكاء الاصطناعي تطبيقات وإنعكاسات – مجلة اقتصاد المال و الأعمال – المجلد06 – العدد04 – المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف – الجزائر – سنة 2022 –ص– 98.

[2]–هاشمي رشيدة – ملياني عبد الوهاب – المرجع السابق – ص – 53.

[3]– زينب ضيف الله – إشراف البروفيسور بن داود ابراهيم – القانون و الذكاء الاصطناعي – مجلة القانون والعلوم البينية – المجلد 02 – العدد 03 – جامعة الجلفة الجزائر – 2023 – ص – 376 .

أولا : الإيجابيات المترتبة عن الذكاء الاصطناعي :

يؤدي الذكاء الإصطناعي إلى تسهيل وحل مجموعة من الإشكاليات لعدة قطاعات بحيث

1) **اتخاذ القرارات بطريقة ذكية ودقيقة:** باستعمال التعلم الآلي يمكن للذكاء الإصطناعي تحليل كميات كبيرة من البيانات بسرعة ودقة أكبر من البشر ويمكن أن توفر منصات الذكاء الإصطناعي التوجيه من خلال تحديد الاتجاهات والتحليل والتنبؤ بالبيانات .
2) **تحقيق أقصى قدر من الكفاءة التشغيلية دون تعطل:** الذكاء الإصطناعي له القدرة على العمل طيلة أيام الأسبوع على عكس البشر دون توقف أو تدهور في الاداء، و يكن لتكنولوجيا الذكاء الإصطناعي أداء المهام اليدوية بشكل مميز من خلال السماح التركيز على المهام التي تتكرر وتؤدي إلى الملل [1].
3) **التنقل والخرائط الرقمية:** التطبيقات الملاحة مثل خرائط Waze أو Google يعتمد الذكاء الإصطناعي لتوجيهك إلى أفضل الطرق وتجنب الازدحام المروري، هذه التطبيقات تحلل البيانات في الوقت الفعلي لتقديم اقتراحات ذكية تسهل عملية التنقل.
4) **محركات البحث:** عند البحث عن الإنترنت على المعلومات أو منتجات أو مواقع معينة، فإن محركات البحث ترتكز على الذكاء الإصطناعي لتقديم نتائج سريعة ودقيقة بالإضافة الى ذلك تلاحظ أن الإعلانات التي تظهر لك أثناء تصفح الانترنت تكون مخصصة بناءاً على اهتماماتك وسلوكك البحثي وذلك راجع إلى تقنيات الذكاء الإصطناعي [2].
5) **تسهيل المشكلات الصعبة:** تتمثل تكنولوجيا الذكاء الإصطناعي في معالجة وترتيب المعلومات بشكل كبير وشاسع من خلال مواجهة الأنماط وتحديد المشاكل وتقديم مختلف الإجابات، ويساعد على الكشف على الاحتيال و التشخيص و الطبي وتحليلات الأعمال، ويمكنه

[1]– آيت شعلان نبيل – علاقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالقانون و آثارها على حقوق الإنسان – المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية – المجلد 08 – العدد 01 – 2024 – ص – 834.

[2]– الأسد الأسد صالح – الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر و الواقع في الدول العربية – مجلة إضافات اقتصادية – كلية العلوم الإقتصادية والتجارية و علوم التسيير – المجلد 07 – العدد01 – المركز الجامعي بتيبازة – الجزائر – سنة 2023– ص– 169 .

استخدام التعلم الآلي و شبكات التعلم الأكثر عمق على حل المشاكل المعقدة بذكاء شبيه للذكاء البشري [1].

6) **تحسين جودة التعليم بشكل عام:** الأساتذة الخبراء هم عنصر أساسي في أي نظام تعليمي ويمكن للذكاء الإصطناعي أن يدعمهم من خلال تبسيط المهام الروتينية وهذا يسمح للأساتذة بالتركيز على الجوانب الإبداعية والتفاعلية، وأيضا دعم لأساتذة الغير خبراء بحيث يوفر لهم مناهج ومواد تعليمية عالية الجودة عبر الانترنت، ومن حيث الطالبة يقدم لهم محتوى مخصص لكل طالب وتوفير تقييمات تفصيلية و من الناحية الادارية يخفف العبء الإداري مثل تصحيح الاختبارات وتقييم الواجبات [2].

ثانيا: تطبيقات الذكاء الإصطناعي في مجال القانون:

مثل الذكاء الإصطناعي في أي مجال آخر سيركز في المجال القانوني في مجموعة متنوعة من التطبيقات بحيث سوف يتم دعم الذكاء الاصطناعي بالبرامج والأدوات القانونية الماثلة للذكاء البشري وسوف نتطرق إلى تطبيقاته في المجال القانوني:

1) **صياغة المستندات:** الذكاء الإصطناعي معروف على نطاق واسع بتطوره في الكتابة، ففي المجالات القانونية تستهلك المهام المتكررة مثل صياغة المستندات الوقت ولتوفير الوقت والتكلفة وتوفير المعلومات ذات الصلة التي يستغرق البحث عنها ساعات يقوم برنامج الذكاء الإصطناعي القانوني بصياغة المستندات في غضون دقائق [3].

2) **تحليل البيانات القانونية:** يتم استخدام تقنيات التعلم الآلي لتحليل البيانات القانونية مما يوفر تقديرات دقيقة حول نتائج القضايا والتنبؤ بالاحكام المستقبلية، هذا يساعد القضاة والمحامين على اتخاذ قرارات أكثر استنارة.

---

[1]- ايت شعلان نبيل – المرجع السابق– –ص– 833.

[2]- إلهام الشيلي –إستخدام المنصات التعليمية الالكترونية لتفعيل الذكاء الاصطناعي – المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم و التدريب – المجلد02 – العدد02 – جامعة سكيكدة – الجزائر – سنة 2022 – ص– 10.

[3]- ايت شعلان نبيل – المرجع السابق – ص– 835.

3) **الامتثال واكتشاف الاحتيال:** يستخدم الذكاء الإصطناعي في مجال القانون الأعمال للتحقق من الامتثال للقوانين واكتشاف حالات الاحتيال مع تزايد اعتماد جرائم الأعمال على التكنولوجيا أصبح الذكاء الإصطناعي أداة أساسية لاكتشاف هذه الجرائم.

4) **تحديد الأدلة والمعلومات ذات الصلة:** تستخدم تقنيات التعلم العميق للبحث عن الأدلة والمعلومات القانونية ذات صلة في الملفات القانونية الكبيرة مما يسهل عملية البحث ويوفر الوقت.

5) **تحليل النصوص القانونية باستخدام معالجة اللغة الطبيعية (NLP):** تعتبر تقنيات معالجة اللغة الطبيعية (NLP) من الأدوات الذكية التي تساهم في فهم النصوص القانونية مثل العقود والقرارات القضائية من خلال تحويلها لغويا لفهم محتوها بدقة، تتيح هذه التقنيات استخراج المعلومات المهمة مثل أسماء الأطراف المتورطة، التواريخ والشروط بشكل دقيق بالإضافة إلى ذلك تستخدم هذه التقنيات في مراجعة العقود مثل البحث عن التواريخ القانونية، وتحليل الوظائف الكبيرة في المجال القانوني [1].

6) **أنظمة البحث القانوني المتقدمة:** يمكن للذكاء الإصطناعي أتمة العديد من المهام القانونية الروتينية، كإعداد الوثائق، إدارة القضايا،وجدولة المهام وأيضا تعبئة النماذج القانونية، (Advanced légal Research System) تعتمد أنظمة البحث القانوني على التكنولوجيا الحديثة لتحسين عمليات البحث في قواعد البيانات القانونية، تستخدم خوارزميات البحث الدلالي لفهم النصوص القانونية بشكل أعمق بحيث تسهل البحث عن التاريخ الجنائي بشكل أسرع واكثر دقة مقارنة بالطرق التقليدية.

7) **أمن المعلومات القانونية:** يساهم الذكاء الإصطناعي في تعزيز أمن المعلومات القانونية من خلال الكشف عن التهديدات الالكترونية وحماية البيانات الحساسة، وتستخدم لإكتشاف الاختراقات والوصول الغير مصرح به ما يسهل حماية المعلومات القانونية بشكل فعال.

[1]– رضوان بن صاري – تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال القانون – دفاتر السياسة والقانون – المجلد17 – العدد01 – جامعة المدية – الجزائر – سنة 2025 – ص– 28.

8) **الدعم في الإجراءات القضائية:** يوفر الذكاء الإصطناعي الدعم في جميع مراحل القضائية من جمع الادلة الى تقديم الحج القانونية مثل: أنظمة (Logically brain space)تحلل الأدلة الرقمية بسرعة وكفاءة.

ويستخدم الذكاء الإصطناعي لمراجعة الوثائق القانونية مثل العقود والتقارير بسرعة ودقة مثل: (Everlaw و Relativity) التي تعتمد على التعلم الآلي لفحص كميات كبيرة من المستندات.

9) **البحث القانوني الذكي:** يعتمد على أنظمة ((Rossi Intelligences Everlaw) التي تساعد أو تستخدم لتحليل النصوص القانونية، ويقدم الذكاء الإصطناعي خدمات استشارية أولية للعملاء في قضايا قانونية شائعة مثل: مخالفات المرور أو استرداد الاموال من الأمثلة البارزة (Donot Pay) التي توفر استشارات فورية وبسيطة للأفراد الذين لا يستطيعون تحمل تكاليف المحامين و القضائيين [1].

– يعتمد الذكاء الإصطناعي على أدوات مثل: Premonition و l'ex Machina لتحليل البيانات الضخمة ومن حيث تطبيقاته في حياتنا اليومية نجد أن الذكاء الإصطناعي عند البحث على الانترنت عن معلومات أو منتجات أو أماكن نعتمد على محركات بحث "Google" و أيضا تخصيص المحتوى بحيث مثل شركة "Netflix" تستخدم الذكاء الإصطناعي لتحليل سلوكيات المشاهدة و تقديم توصيات مخصصة للمستخدمين، هذه التقنيات ساعدت الشركة في زيادة قاعدة عملائها بشكل كبير.

– ومن ناحية البيئة تمكن الذكاء الإصطناعي أن يساهم في خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري العالمية بنسبة تتراوح 1,5% و 4% بحلول عام 2070، أما من ناحية الصحة يمكن أن يؤدي إلى تسريع عملية تحديد الادوية الجديدة وتطويرها، أيضا يمكنه زيادة و تحسين التشخيص والعلاج، تحسين صحة الجنين، التنبؤ ومراقبة الأوبئة والأمراض، تحسين خدمات الرعاية الصحية [2].

– أما من ناحية المجال الأمني والقضائي والجنائي حيث يساهم في تحسين إجراءات التحقيق الجنائي ودعم حفظ الأمن العام من خلال تحليل البيانات الرقمية، وتمكن له اكتشاف الجرائم والكشف عن الطلقات النارية، أيضا يساعد في إعداد تقارير مفصلة عن السجناء في المؤسسات الإصلاحية والعقابية

[1]– رضوان بن صاري – المرجع السابق – ص– 29 – 31.

[2]– الأسد الأسد صالح – المرجع السابق – ص– 170.

ودراسة حالاتهم لمنع تكرار وقوع الجرائم من خلال تحديد الأماكن المحتملة لوقوعها ومتابعة الجناة على سبيل المثال تقوم به الشرطة البريطانية في تحليل المعاملات المالية، أما في المجال القضائي بدأت دولة قطر في تنفيذ خطة طموحة لتسهيل إجراءات التقاضي من خلال تطبيق لنظام المحاكم الالكترونية، والذي أصبح أداة فعالة لدعم عمل المتخصصين في مجال العدالة، كما أن شبكة عالمية لنزاهة القضاء بدأت في استكشاف الاستخدام الأخلاقي للذكاء الاصطناعي من عام 2018 حيث تم تنظيم نقاشات حول دور الذكاء الإصطناعي في تعزيز إرادة القضاء من قبل معهد الأبحاث الأنظمة القضائية ومن ابرز الامثلة على ذلك ظهور "ديان غراسي" في حلقة بودكاست و صفت فيها لكيفية استخدام الذكاء الإصطناعي في معالجة القضائية المتراكمة في الهيئات القضائية [1].

الفرع الثاني

مخاطر وتهديدات الذكاء الإصطناعي

ففي أي مجال تجد الايجابيات والسلبيات وفي مجال الذكاء الإصطناعي تجد تهديدات ومخاطر نتيجة الاستخدام السلبي لنظم الذكاء الإصطناعي فسنتطرق إلى اهم سلبياته ومخاطره:

- **أولاً:**

1) **من حيث العمل والتوظيف:** يؤدي التوسع في استخدام الذكاء الإصطناعي في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إلى تقليل يد العاملة البشرية حيث أصبحت الروبوتات قادرة على تأدية مهام كانت تعتبر حصرية للبشر في السابق وفقا لتقرير "وظائف المستقبل 2040" من المتوقع اختفاء العديد من الوظائف الحالية بسبب الأتي: دخول الروبوتات الى مجالات مختلفة، وايضا دراسة "لمعهد ماكينزي العالمي" تشير إلى فقدان أكثر من 800 مليون موظف لوظائفهم وهو ما يعادل 20% من القوى العاملة، ودراسة أخرى أجراها باحثون من جامعة أكسفورد عام 2018 كشفت أن 1,4مليون وظيفة في الولايات المتحدة مهددة بسبب التقنيات الجديدة بحلول عام 2026، وأن 47% من الوظائف ستتحول إلى وظائف تعتمد على الحاسب الآلي [2].

[1]–زينب ضيف الله – بن داود إبراهيم – المرجع السابق – ص– 376 .

[2]– الأسد الأسد صالح – المرجع السابق – ص– 171.

2) **في مجال الأمن القومي**: يمكن على سبيل المثال لعملية صنع القرار المؤتمنة بالكامل في مجال الأمن القومي أن تؤدي إلى أخطاء مكلفة ووفيات إذ يكثر في الحكايات عن الحرب الباردة ذكر بلدان وصلت إلى حافة الحرب النووية بسبب خلل في أنظمة دفاعها النووية المؤتمنة، وايضا وجود ضعف في ماهية البيانات "data diet valerability" في قسم كبير من نظم التعلم المستقلة الحالية إذ تتسم نظم الذكاء الإصطناعي عادة وجودة البيانات نفسها التي تدرب على أساسها، وهي تبلو رأي تحيزات أو أكاذيب يتم العثور عليها في بيانات تدريبها، ويفتح تطبيق الذكاء الإصطناعي في مجال المراقبة والأمن الإلكتروني للأمن القومي وجهة هجوم إلكتروني جديدة قائمة على هذا الضعف في ماهية البيانات المغذية، وقد يتعلم الخصوم وينشؤون باختصار عميلا مزدوجا آليا بشكل سري وسبق أن بدأت الأعمال الحديثة تبين قابلية تنفيذ مثل هذه الهجمات السامة لاستهداف نظم وكشف البرامج الضارة القائمة على تعلم الآلة [1].

3) **برنامج ميراي(Mirai)**: يعتبر ميراي مثالا على البرامج الضارة التي تستهدف أجهزة الإنترنت، تم تصميمه للسيطرة على على الاجهزة المتصلة بالانترنت الكاميرات الذكية وأجهزة التوجيه واستخدمها في هجمات حجب الخدمة الموزعة (Ddos) الذكاء الإصطناعي يمكن أن يعزز قدرات هذه البرامج الضارة من خلال جعلها أكثرذكاءا في كنشاف الاجهزة الضعيفة.

4) **الأمن الداخلي**: على تزايد استخدام الذكاء الإصطناعي في إنفاذ القانون، تبرز مخاوف جدية تتعلق بحقوق المواطنين الاساسية، وخاصة فيما يتعلق بالخصوصية أصبحت مصدر قلق كبير، ومن إحدى القضايا البارزة هي استخدام كاميرات الدرونز التي على الرغم أنها قد تكون من مستويات منخفضة من الذكاء الإصطناعي إلا أنها أثارت مخاوف بشأن انتهاك الحقوق الدستورية مثل تلك المنصوص عليها في التعديل السادس للدستور الأمريكي، أما استخدام الروبوتات في إنقاذ القانون، مثل الروبوتات التي تستخدم في عملية القبض على المخالفين أو حتى في حالات اطلاق النار، مثل حادثة إطلاق النار التي انتهت باستخدام روبوت لإلقاء قنبلة أدت إلى مقتل المشتبه به، أثارت تساؤلات حول قرينة البراءة وحقوق المتهمين [2].

---

[1]- موقع الكتروني - www.rand.org مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل RC 2017 - 1 / 237- PE - ص 05 .

[2]- الموقع الإلكتروني - المرجع السابق - ص- 6 – 7.

- **ثانيا: تأثيرات الذكاء الإصطناعي على حقوق الإنسان:**

يوجد العديد من التأثيرات السلبية والإيجابية الذكاء الإصطناعي على حقوق الإنسان وسوف نتطرق إلى الحق في الخصوصية و احترام حرية الرأي والتعبير.

1) **الحق في الخصوصية:** الإنسان في حد ذاته سوف يحتاج إلى الذكاء الإصطناعي في حياته اليومية، وكل ما زاد العمل بتطبيقات الذكاء الإصطناعي زادت التهديدات والمخاطر على حياة الإنسان، بحيث أن العالم كله صارت له علاقة وطيدة مع الذكاء الإصطناعي في وقتنا الحالي.

الذكاء الإصطناعي اليوم له دور كبير وبارزاً في تأطير قراراتنا ورغباتنا و التأثير عليها والاستحواذ على مساحتنا الخاصة، بحيث نعطي مثالا عندما ندخل إلى الإنترنت ونبحث عن معلومة او ماركة أو شركة على أحد المواقع الالكترونية وبعدها ندخل إلى تطبيق من وسائل التواصل الاجتماعي، فإننا نرى الإعلانات لمختلف المعلومات أو الماركات التي بحثنا عليها [1].

– تعمل الأجهزة مثل مكبرات الصوت الذكية في المنزل مثل (google home alexa) على الأوامر الصوتية وتعرف ما تفعله كل يوم، بينما تستخدم الهواتف خاصية التعرف على النضرات و البيانات البيومترية.

– مع معرفة سلبيات ومخاطر الذكاء الإصطناعي، من الواضح والمتبين أن تكون حماية حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في الخصوصية والأولوية دائما تخضع لأشد معايير التنظيم و التدقيق[2].

2) **الحرية في استعمال الذكاء الإصطناعي تحت طائلة حماية الحقوق والحريات:**

من المعروف أن الواجبات المفروضة على الحريات العامة بصفة عامة، وحرية التعبير والإبداع بصفة خاصة يأن عدم المساس بحرية الآخرين ومصالحهم. وهذا ما ينفي من عدم وجود حرية مطلقة، وتعرف الحريات العامة بالتفاوت والنسبية، حتى وإن نص عليها الدستور فهي كفيلة لتطبيق بالاستناد لمختلف النصوص القانونية، وهذا يفسر بأن هناك أسبقية لبعض الحقوق على الأخرى، فحرية ابتكار

[1]– ايت شعلان نبيل – المرجع السابق –ص– 839 – 840.

[2]– ايت شعلان نبيل – المرجع نفسه.

واستعمال ذكاء إصطناعي تسبقها حرية العيش في أمان قد تهدده الآلات المسيرة بالذكاء الإصطناعي والتي قد تدمر البشرية ككل.

إن حرية الإنسان في اختراع الآليات وعمله في مجال الذكاء الإصطناعي، سواء لفرض بيعها أو استغلالها في بنية مكفولة قانون وفي جميع الدساتير لجميع البلدان بحيث أصبحت الحرية تقابلها ضوابط تنجم عن الاختراقات المتوقعة في هذا المجال. بحيث أصبحت الدول مثل و.م.أ لم تضبط لغاية الآن مجالات اشغال هذه الآليات والبرمجيات فآخر ما توصلت اليه مختبرات الذكاء الإصطناعي هو محاولة خلق إنسان متكامل (ولا خالق إلا الله سبحانه وتعالى)، و هذا ناتج عن انعدام القيم الأخلاقية والدينية لدى هؤلاء وهوسهم بالجانب المتعلق بالجينات والأعصاب البشرية [1].

وهذا قد أثر على العلماء المشهورين، بحيث أن العالم الفيزيائي المختص في الذكاء الإصطناعي (David deutshe) وقد دعى إلى توقيف هوس هؤلاء الباحثين في مجال بحوثه، لأن العمل على تطوير الجملة العصبية للآلات باستعمال الذكاء الإصطناعي هو بمثابة انتحار علمي يؤدي البشرية جميعا في حالة خروج هاته الروبوتات الذكية عن السيطرة الآدمية.

ولهذا السبب فان التهديدات القادمة أو الكامنة في استخدام مجموعة صغيرة من الشركات للذكاء الإصطناعي للتلاعب بالمعلومات المنشورة عبر المواقع الإلكترونية الاخبارية والبريد الإلكتروني وشبكات التواصل الاجتماعي تدق الخطر على حقوق المجتمع وحرياتهم، بحيث عند تحدثنا عن أنظمة الذكاء الإصطناعي لها شفافية شبه منعدمة [2].

فيمكن استبعاد المعلومات الخاصة أو الحساسة أو تأكيدها بشكل انتقائي، وبالتالي التلاعب بتعليمات صنع القرار الأساسية في المجتمع برمته، حيث دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى نقاش عمومي في تقريره السنوي لعام 2020 إلى فتح نقاش عام حول حماية حقوق الإنسان بمجال التكنولوجيا، وأكد على ضرورة أن تستند التكنولوجيا واستخداماتها إلى قيم حقوق الإنسان وشدد على أهمية مراعاة حقوق

[1]-بلعروسي أمين – عبابسة حمزة – المرجع السابق – ص- 87.

[2]- ايت شعلان نبيل – المرجع السابق –ص- 840.

الإنسان عند تصميم تطبيقات الذكاء الإصطناعي والخوارزميات، و ضرورة تعزيز الآليات القضائية لضمان حقوق الأفراد عند انتهاك حقوقهم بسبب التكنولوجيا الحديثة بحيث يعمل المجلس على تعزيز الحماية القانونية والأخلاقية لحقوق الإنسان في الفضاء الرقمي [1].

الفرع الثالث

الطبيعة القانونية للذكاء الإصطناعي

نظراً لفرض الذكاء الإصطناعي دوره في العديد من المجالات وأهميته الظاهرة في تسهيل العبء وتوفير الوقت واستغلاله في اتخاذ القرارات فسنتطرق إلى تحديد الطبيعة القانونية للذكاء الإصطناعي إن كان يمكن الاعتراف بالشخصية القانونية أم لا [2].

- **أولا: رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي:**

يؤكد بعض الفقهاء خاصة على المستوى الأوروبي والأمريكي أنهم لا يقبلون فكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي، ويعترف الحقوقيان الفرنسيان G. loiseau و M. Bourgeois بخطورة هذا الإجراء قد يؤدي إلى عدة انحرافات بحيث يكون:

1) **عدم الوجود المادي:** بحيث الأنظمة الذكية ليست كائنات مادية بمعنى الوجود الفيزيائي وإنما هي برامج حاسوبية تعمل باستخدام الخوارزميات، لذلك لا يمكن معاملتها كشخص قانوني يحمل حقوق أو يتحمل واجبات.

2) **عدم القدرة على التمييز الأخلاقي:** بحيث أن الأنظمة تفتقر إلى القدرة على التمييز بين الصحيح والخطأ بشكل أخلاقي، وهذا يجعلها غير قادرة على تحمل المسؤولية القانونية عن أفعالها.

[1]- المجلس الوطني لحقوق الإنسان – تقرير عام 2020.

[2]- زينب ضيف الله – المرجع السابق – ص- 374.

3) **خطر التسلط و الفوضى**: منح الصفة القانونية للذكاء الإصطناعي قد يؤدي إلى فوضى قانونية حيث يمكن أن يساء استخدام هذه الأنظمة لتجاوز الحدود القانونية أو لتحقيق أهداف غير أخلاقية [1].

4) **عدم توافر الارادة والاستقلالية الكاملة للذكاء الإصطناعي**: يرى البعض أن إنشاء شخصية قانونية للذكاء الإصطناعي ناتج عن تفكير غير واع ومطلع القدرات الحالية الأكثر الروبوتات تعقيداً، ومن ثم يبقى الروبوت غير مسؤول قانونيا عن تصرفاته، وإنما يضل تحت مسؤولية الانسان وبالتالي لا وجود للشخصية القانونية [2].

- **ثانيا: منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي:**

إن أنظمة الذكاء الإصطناعي قد تكون قادرة على اتخاذ قرارات مستقلة دون تدخل بشري، والشخصية القانونية ليست مرتبطة بالضرورة بالإدراك او الارادة البشرية، بل تمكن أن تمنح بناء على القيم الاجتماعية والاعتبارات القانونية، وهذا يعني يمكن للذكاء الاصطناعي أن يعتبر كيانا قانونيا جديد.

في عام 2017، اقترح البرلمان الأوروبي منح الروبوتات شخصية قانونية وذمة مالية مستقلة مما يسمح بتحميلها المسؤولية عن أفعالها، وكما جاء في تعبير أحد المؤلفين "أن الروبوت ليس إنسان ولا حيوان إنما هو نوع جديد والنوع الجديد يعني قانونية جديدة" (Garfa L. Reyes)، ومنح الشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الإصطناعي يوفر أساسا قانونيا للتعامل مع الأضرار التي قد تسببها، وإثبات المسؤولية وحماية حقوق الاطراف المتضررة، بحيث هذا الاعتراف يمكن أن يساعد في تقليل الأضرار الناتجة عن أفعال الذكاء الإصطناعي، وتضمن أن تكون هذه الأنظمة مسؤولة عن سلوكها، وهذا الاتجاه المؤيد لفكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي يعتمد على عدة أسباب واعتبارات حديثة بحيث:

[1]– عبد الكريم محمد ظلام – الإعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي – مجلة البحوث القانونية والإقتصادية – كلية الحقوق – المجلد08 – العدد01 – جامعة ظفار – سلطنة عمان – سنة 2025 – ص– 212.

[2]–د حسام الدين محمود محمد حسن – واقع الشخصية القانوية للذكاء الاصطناعي – مجلة روح القوانين – كلية الحقوق – قسم القانون المدني –المجلد35 – العدد102 – جامعة المنصورة – مصر – سنة 2023 –ص– 171.

1) **الاستقلالية في اتخاذ القرارات:** أصبحت أنظمة الذكاء الإصطناعي تتمتع بقدرة كبيرة على اتخاذ القرارات بشكل مستقل، وذلك بفضل تطورات تقنيات التعلم الآلي والذكاء الإصطناعي هذه الاستقلالية تشبه حد كبير القدرة البشرية في الإدراك والاستنتاج والتعلم، مما يجعلها مؤهلة للحصول على شخصية قانونية، خاصة في ظل تزايد تأثيرها على المجتمع في وقتنا الحالي.

2) **الإقرار القانوني وليس الابتكار:** منع الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي لا يعني ابتكاراً جديدا في القانون بل هو امتداد لمفاهيم القانونية الحالية التي تعترف بالشخصية القانونية كالكيانات الغير البشرية وإضافة إلى ذلك دراسة الاتحاد الأوروبي ومناقشته لفكرة منع الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي كوسيلة لتنظيم هذه التكنولوجيا الحديثة بحيث يعكس إدراك متزايد لأهمية وجود إطار قانوني يحدد مسؤوليات وحقوق أنظمة الذكاء الإصطناعي.

3) **إمكانية مساءلة الذكاء الإصطناعي عن الأضرار التي يسببها:** لقد اقترح المؤيدون أو الفقهاء وجهات إصلاح القوانين منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي لمواجهة الاشكاليات القانونية الخاصة بالمسؤولية مثل نظام القيادة الذاتية في حالة السيارات بدون سائق بحيث يكون تأثيرها على المجتمع بشكل لا إرادي وبعيد عن سيطرتها، وهذا ما ذهب إليه البعض بضرورة وضع إجراءات تمكن محاكمة المجرمين من البشر الآليين ومالكي الانظمة والعاملين بها بالنص على العقوبة من خلال إعادة البرمجة، و إلى حد أقصى التدمير. وبالتالي فمنح الشخصية القانونية سوف ينقل المسؤولية، ويخلق ذلك حافزا لنقل المخاطر إلى مثل هؤلاء الأشخاص الالكترونين من اجل حماية الأشخاص الطبيعيين، ويمكن محاكمتهم جنائيا عن الجرائم كما في الشخص الاعتباري، فيمكن توقيع العقوبات الجنائية على الذكاء الإصطناعي. كتغريم مثل هذا الكيان، أو الحجز على امتلاكه، ويمكن إيقاف أو حجز رخصة تشغيله [1].

4) **حماية المجتمع:** منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي يمكن أن يساعد في حماية المجتمع من الأضرار المحتملة التي قد تنتج عن هذا الاستخدام، والقانون يعترف بالشخصية القانونية

[1]- د حسام الدين محمود حسن - مرجع سابق - ص 162.

للشخص المعنوي (مثل الشركات) على الرغم أن هذه الكيانات ليست بشرية ولا تملك إرادة بذاتها وبالتالي يمكن القياس على ذلك ومنح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي [1].

- مع تزايد وجود الذكاء الإصطناعي في حياتنا اليومية أصبح من الواضح أنه هناك القوانين الحالية التي تنظم هذه الانظمة بحيث أن الاتحاد الأوروبي بدأ في دراسة منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي كوسيلة لسد هذا الفراغ التشريعي، هذا القرار يهدف إلى تنظيم استخدام الذكاء الإصطناعي بشكل أفضل وضمان مساءلته في حالة حدوث أضرار [2].

المبحث الثاني

مفهوم الامن القانوني و أهميته في تكريس دولة قانون

يعد مبدأ الامن القانوني أحد أهم الأسس التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية ذلك أن فكرة الامن القانوني تعنى بضرورة التزام السلطات العامة في الدولة بتحقيق قدر من الثبات النسبي للعلاقات القانونية و حد أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية المختلفة بهدف إشاعة الامن بين أطراف العلاقات القانونية بحيث يتمكن الأشخاص من التصرف باطمئنان على هدي من القواعد و الأنظمة القانونية القائمة بإعمالها و ترتيب أوضاعها على ضوء منها دون التعرض لمفاجئات مباغتة صادرة عن السلطات العامة يكون من شانها زعزعت هذه الطمأنينة أو العصف بهذا الاستقرار [3]

المطلب الأول:

مفهوم الامن القانوني وتمييزه عن ما يشابهه من عبارات

قد يصعب تعريف مبدأ الامن القانوني فهوم من المبادئ المركبة التي تتخذ فيه مجموعة من المبادئ القانونية الأخرى و نظرا لكونه عنصرا أساسيا في الحماية التي تحققها سيادة القانون فيقصد بفكرة الامن القانوني وجود نوع من الثبات النسبي وحد امن من الاستقرار للمراكز القانونية لغرضه إشاعة الامن والطمأنينة

[1]– عبد الكريم محمد ظلام – المرجع السابق –ص–214 .

[2]– د حمزة حادى – حمليل صالح – فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري – المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية – المجلد 08 – العدد 02 – جامعة أحمد دراية – أدرار – الجزائر – سنة 2024 – ص 05.

[3] – إسماعيل جابوربي " أسس فكرة الامن القانوني وعناصرها **مجلة تحولات** كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، الجزائر العدد الثاني جوان 2018 صفحة 190

وسنتطرق الى مفهوم الامن القانوني في الفروع التي تستذكرها في الفرع الأول سنتحدث عن تعريف الامن والفرع الثاني سنعرف القانون امن في الفرع الأخير سنعرف الامن القانوني[1]

الفرع الأول

تعريف الامن القانوني

الامن القانوني هو مبدأ يضمن وضوح واستقرار القوانين لحماية حقوق الافراد، يهدف الى تعزيز الثقة في النظام القانوني وتفادي التغيير المفاجئ في التشريعات .

أولا : تعريف الامن لغة : كلمة الامن من المعاني الغنية في المعنى حيث ظهرت بمعاني كثيرة كالهدوء. الاستقرار . الطمأنينة .عدم الخوف و الثقة و لتحديد مقصدها لذلك فإن تحديد المقصود من كلمة الامن يعتمد بشكل كبير على السياق الأمني الذي تستخدم فيه و مع ذلك يتفق علماء اللغة على ان اصل اللغة كلمة يعود الى جذر اللغوي المكون من الاحرف الالف. الميم . النون . و الذي يشير الى معاني السلامة و عمد الخوف لكلمة الامن تعني الشعور بالأمان وهو نقيض الخوف و يشمل أيضا طمأنينة النفس و راحتها و بالتالي يمكن القول ان الامن يعني الاطمئنان و غياب الخوف بالإضافة الى الاستقرار النفسي في الحاضر والمستقبل [2].

ب – اصطلاحا :

تعددت تعريفات الفقهاء لمفهوم الامن. حيث اختلفت و جهات نظرهم بناء على الزاوية التي ينظرون منها .كل على حسب تخصصه وفهمه فالأمن هو ذلك الشعور بالاطمئنان الذي ينتاب المجتمع عندما تزول التهديدات التي تعترض مظاهره المادية مثل السكون و الاستقرار الدائم و التوافق مع الاخرين و كذلك مظاهره النفسية مثل اعتراف المجتمع بالفرد و تقدير دوره و مكانته فيه . كما عرف الامن بانه السكينة التي يعيشها الفرد عندما تشيع احتياجاته العضوية والنفسية الأمن بعد أساس الحياة واستقرارها،

[1] – كرانيف سامية ومحمد عابد بغداد ، تكريس مبدأ الامن القانوني و اثر على ممارسة الحريات العامة ، مذكرة ماستر (غير منشورة) قسم الحقوق ،كلية الحقوق ، جامعة بلحاج بوشعيب ،عين تموشنت 2023/2022 صفحة 7

[2]– جلاب عبد القادر، ضمانات الامن القانوني في الاعمال الإدارية، رسالة دكتوراه (غير منشورة) قسم الحقوق. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت2018 ص50،51

فلا حياة دون أمن إذا أردنا ان يقوم الأفراد بواجباتهم تجاه المبحث مع الوطن . يجب أن نزيل عنهم على العوائق التي تعيقهم عن تحقيق ذلك ، مما يجعلهم يشعرون بالأمان من حولهم، وهو يعني زوال الخوف وزرع الطمأنينة في نفوسهم لطالما دعت الشريعة الاسلامية إلى إزالة كل أشكال الخوف، وتعزيز الحفظ والطمأنينة، ومنع الخيانة، وبناء الثقة بين أفراد المجتمع مستندة في ذلك إلى القرآن والسنة بأساليب و طرق متنوعة [1]

جاءت كلمة " الامن" في الآية الكريمة : ﴿ **فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا**﴾ [2]بمعنى الطمأنينة و عدم الخوف حيث ان من يدخل الحرم المكي يكون في مأمن من أي تهديد أو تخويف حتى لو كان مستحقا لعقوبة ما .فهو امن مادام داخل الحرم حتى يخرج منه .

كما قيل انه يكون في مأمن من كل سوء او اذى اثناء وجوده داخل الحرم المكي و جاءت أيضا كلمة " امن " في الآية الكريمة : ﴿ **قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنتُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِن قَبْلُ ۖ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**﴾ [3] بمعنى الحفظ و الضمان

و جاءت كلمة " امن " في قوله تعالى ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ**﴾ [4]بمعنى الطمأنينة و زوال الخوف وكذلك بمعنى الثقة لقوله تعالى **فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ** ﴾ [5]

ثانيا : تعريف القانون

أ- **لغة** :يراد بالقانون من الناحية اللغوية القاعدة أو المطردة التي يحمل اطرادها معنى الاستمرار و الاستقرار والنظام ولهذا يكثر استعمال هذا المصطلح في مختلف شؤون الحياة و بهذا المعنى يطلق القانون على النظم التي تحكم الظواهر الطبيعية ، فيقال مثلا قانون الجاذبية الأرضية ، و في مجال

[1] جلاب عبد اقادر مرجع سابق ص 51
[2] سورة ال عمران الآية رقم 97
[3] سورة يوسف الآية 64
[4] سورة البقرة الآية 239
[5] سورة البقرة الآية 283

الاقتصاد يطلق مصطلح قانون العرض والطلب، وجاء في لسان العرب أن كلمة قانون تعني مقياس كل شي .

و من الجدير بالذكر أن أصل لفظ قانون قد يكون من اليونان أو الرومان ومأخوذ من كلمة (Kanun)ويراد بها العصا المستقيمة ثم انتقلت إلى اللغات الأخرى[1]

ب–اصطلاحا: هو مجموعة القواعد العامة والمجردة التي تنظم سلوك اشخاص في المجتمع على وجه الالتزام، فيقال مثلا القانون الأردني والقانون الفرنسي والقانون العراقي هكذا، وهذا هو المعنى العام للقانون أي يفيد النظام الذي يجب أن تجري علاقات الافراد وسلو سطع على مقتضاه وهذا هو المعنى الذي يعنينا: لأنه يتخصص بالزمان والمكان ويختلف من دولة إلى أخرى. وهناك معنى خاص للقانون هو (التشريع) أما ما تصدره السلطة التشريعية المختصة من أوامر والنواهي لتنظيم موضوع معين، وللتشريع درجات من حيث القوة تبعا لأهمية مسائل يتناولها فأعلاها القانون الأساسي وهو الدستور ثم يليه في القوة التشريع العادي[2]

وهو مجموعة قواعد السلوك العامة المجردة الملزمة التي تنظم الروابط الاجتماعية في المجتمع، وتقترن بجزاء مادي حال و تفسر الدولة الناس على اتباعها ولو بالقوة عند الحاجة، فهو ينظم ويحكم سلوك الاشخاص في المجتمع يهتم أيضا بالسلوك الخارجي للشخص[3]

ويستخدم فقهاء القانون مصطلح القانون للدلالة على التشريع الصادر من السلطة التنظيمية ، وقد يدل على علم القانون ذاته باعتباره مجموعة النظريات والقواعد الكلية التي لا تتقيد بزمان أو مكان معين، وقت يقصد به كافة القواعد القانونية أيا كان مصدرها بحيث يصبح القانون هو حملة القواعد العامة والمجردة والملزمة التي تنظم سلوك الافراد في المجتمع ، ويفرض جزاء على من يخالفها وهذا المعنى هو الأقرب

[1] منذر الفضل ،تاريخ القانون دار تاراس للطباعة و النشر ،العراق طبعة الثانية 2005 صفحة 18

[2] نفس المرجع السابق صحفة 18 – 19

[3] غالب علي داودي المدخل الى علم القانون طبعة سابعة 2004 دار وائل للنشر عمان ص 17

لمعنى القانون وعليه يتفق الفقهاء بوجه عام على امكانية أن تعرف القانون بأنه" مجموعة القواعد العامة الملزمة لتنظيم علاقات أو سلوكيات الاجتماعية لعموم الأشخاص في المجتمع"[1]

ثالثا : تعريف الامن القانوني

ان مصطلح الامن القانوني يعد من المصطلحات التي حظيت باهتمام الباحثين في المجال القانوني فهناك العديد من التعريفات الفقهية و القضائية التي عرفته

أ- **التعريف الفقهي** : لم يحظى مصطلح الامن القانوني بتعريف المشرع له مثلما هو الحال مع الكثير من المصطلحات القانونية الامر الذي فتح المجال أمام كل من الفقه و القضاء لإيجاد تعريف له يتسم بالبساطة و الدقة و الوضوح وعليه و بغية فهم هذا المصطلح عن كثب تم أخذ عينة من التعاريف الأكثر تعبيرا و دلالة لمصطلح الامن القانوني كما يلي :

عرف الأستاذ بلخير ايت عودة بصفة عامة الامن القانوني بأنه " غاية تحقق بحماية الأشخاص من المخاطر الناجمة عن سوء نوعية القانون و عن التغيرات المفاجئة و المتكررة لأحكامه " ويقصد عنا بنوعية القانون تحقيق سهولة النفاذ المادي و الذي يقصد به امكانية وصول المخاطبين بالقاعدة القانونية دون بذل مجهودات استثنائية .بحيث يمكنه الاطلاع عليه .والنفاذ الفكري الذي يعني فهم فحوى القانون بسهولة ووضوح لمعرفة ماله من حقوق و ما عليه من التزامات بشكل واضح لا غموض فيه .بالإضافة الى تميز القانون بنوع من الثبات و الاستقرار الذي يحقق الامن للفرد المخاطب به .

لا يعرفه البعض على أنه "عملية تستهدف توفير حالة من الاستقرار في العلاقات و المراكز القانونية . وذلك من خلال اصدار تشريعات متطابقة مع الدستور ومتوافقة مع مبادئ القانون الدولي .غايتها إشاعة الثقة و الطمأنينة بين أطراف العلاقات القانونية من أشخاص القانون الخاص [2]

[1] بلال سليمة " نظرية القانون ونظرية الحق " (بحث غير منشور) مقياس مدخل للعلوم القانونية سنة أولى حقوق، قسم القانون الخاص كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة علي لونيسي البليدة 2 ،2020-2021 ص 6

[2] يوسفي محمد ، ريطال صالح " الامن القانوني في الجزائر " مجلة حقوق الانسان و الحريات العامة جامعة غليزان ، العدد الأول سنة 2024صفحة 52-53

أو اشخاص القانون العام بحيث يجب على التشريع ان لا يستم بالمفاجآت والاضطرابات او التضخم في النصوص او برجعية القانونين القرارات الامر الذي قد يزعزع الثقة في الدولة وقوانينها بالنظر الى عدم ضمان حماية فعالية للحقوق وحرية الأساسية

ما يمكن أن نخلص اليه مما سبق هو أن غالبية التعريفات الفقهية التي تم ذكرها تتفق على ان الغاية من تكريس فكرة الامن القانوني هو إحساس افراد المجتمع بالأمان و الاستقرار و الطمأنينة اتجاه قواعد القانونية او بمعنى اخر ان تحقيق الامن القانوني يقتضي توافر مجموعة من المتطلبات في القانون يمكن تلخيص أهمها في : سهولة الوصول الى القانون و الاجتهاد القضائي وضوح و سهولة فهم مضمون القاعدة القانونية و استيعاب محتواها من طرف المخاطبين بها عدم وجود حالة تناقض بين القواعد القانونية توفر استقرار في القواعد القانونية استقرار العلاقات التعاقدية قابلية القانون للتوقع بالإضافة الى عدم رجعية القانون حتى يمكن ان يتحقق الامن القانوني للأشخاص و أعمالهم

ب-**التعريف القضائي** : اما على مستوى القضاء فقد ظهرت عدة تعريفات للأمن القانوني كان ابرزها تعريف المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان التي اعتبرته مبدأ مندمج في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان و ما تجدر الإشارة اليه ان الامن القانوني كانت دولة المانيا السباقة الى تكريسه في عام 1961 حيث أقرت المحكمة الفدرالية الألمانية دستورية هذا المبدأ ثم تطورت الأمور فيما بعد ليصبح مبدأ عالمي انتقل الى المجموعة الأوروبية حيث أقرت به محكمة العدل الأوروبية في العديد من القضايا التي قضت في قراراها على ضرورة ان يكون القانون قابلا للتوقع و مفهوم مع وجوب وضوح القاعدة القانونية [1]

أما عن القضاء الفرنسي فلم ينص صراحة علما الامن القانوني بالرغم من السمعة التي يتمتع بها في مجال حماية الحقوق و الحريات وهو ما يخدم الامن القانوني بشكل كبير بل اكتف بالإشارة اليه باستخدام مصطلح التوقع القانوني دون ان يستخدم مصطلح الامن القانوني الذي يعد اكثر دقة في تقريره السنوي الصادر سنة 1991 الذي خصصه لمناقشة فكرة الامن القانوني لكن نتيجة مطالبة الفقه في فرنسا باعتباره هذه الفكرة أحد مكونات دولة القانون اذ يعتبر النظام القانوني الذي يحوز هذا المبدأ المكرس

[1] يوسفي محمد ، ربطال صالح نفس المرجع صفحة 53-54 .

دستوريا هو نظام قانوني ذا جودة عالية و حامي ممتاز لحقوق و حريات الافراد و كذا الضغط الذي مارسته المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان [1]

تم إقرار هذا المبدأ من طرف مجلس الدولة الفرنسي في تحريره السنوي الصادر سنة 2006 فتم تعريفه تبعا لذلك بأنه مبدأ يقتضي أن يمكن المواطنون دون عناء كبير من تحديد ما هو مباح و ما هو ممنوع من طرف القانون ساري المفعول وللوصول الى هذه النتيجة يتعين أن تكون القواعد القانونية المقررة واضحة و مفهومة. وان لا تخضع الى تغيرات متكررة أو غير متوقعة .[2]

من خلال التعريف الذي ساقه مجلس الدولة الفرنسي .يتبين لنا أنه الأكثر وضوحا و شمولية وقد تضمن أهم المعالم التي تقوم عليها فكرة الامن القانوني الى انها غير كاف لوحدها حيث يرتبط بعناصر أخرى لا يمكن دونها القول بصفة قاطعة بتحقيق الامن القانوني و التي تشمل كل من مبدأ اليقين القانوني و استقرار المراكز القانوني ومبدأ الثقة المشروعة .أن كل هذه العناصر تجعل من الامن القانوني ليس مجرد مبدأ يضمن للأفراد حقوقهم بل أصبح جزءا مشتركا لمجموعة من الحقوق و المبادئ[3]

مما تقدم يتبين لنا أن تعريف مجلس الدولة الفرنسي للأمن القانوني يعتبر شاملا لمعظم متطلبات الامن القانوني .وهي سهولة الوصول الى القانون و ما يستدعيه من وضوح و الاستقرار القانوني .وما يتطلبه من ثبات و لو نسبي لفترات محددة تحافظ على القواعد القانونية و المراكز القانونية و أن يكون يحمي توقعات المخاطبين به . رغم عدم ضبطه لمتطلب الثقة المشروعة بشكل واضح

أما بالرجوع الى موقف مجلس الدولة الجزائري فإنه رغم نصه على مبدأ الامن القانوني في العديد من الاجتهادات القضائية الا انه لم يقدم لنا أي تعريف. أو على الأقل وصفا قانونيا حتى يمكن لرجال القانون أن يستدل به في معالجة هذه الفكرة التي تعد أحد أسس قيام دولة القانون

---

[1] هنان علي ، الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر ،أطروحة دكتوراه(غير منشورة) في القانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة غرداية 2019-2020 صفحة 150-106

[2] لعماري وليد " الامن القانوني في عقود الاستثمار الدولية " **مجلة البحوث في العقود و قانون الاعمال** " مجلد 6 جامعة قسنطينة ، الجزائر العدد الرابع 2021، صفحة 518

[3] بلخير ايت عودية ،" الامن القانوني و مقوماته في القانون الإداري " **منشورات دار الخلدونية** الجزائر ،2018 صفحة 21-22

ويتبين لنا مما نشرحه أنه من الصعوبة بمكان أن نحدد تعريفا جامعا و مانعا لفكرة الامن القانوني و هذا يرجع كونها متنوعة المعاني و كثيرة الابعاد .فهذا المفهوم بالنسبة للعديد من الباحثين في القانون ذو هندسة متغيرة .وبمعاني متعددة او غير دقيق .وهذا ما حال دون الوصول الى تعريف شامل له بدليل أن الإصلاح واسع و متشعب يتسع كلما اتسعت مجالات تطبيقية .وهذا ما جعل العديد من الفقهاء يتفادون تحديده بمصطلحات محددة و ثم الاكتفاء بتعداد مقوماته فقط للدلالة على مضمونه وذلك تامينا للقاعدة القانونية السليمة الخالية من العيوب [1]

الفرع الثاني

تمييز الامن القانوني عن ما يشابهه من مصطلحات

الامن القانوني يضمن حماية الحقوق المكتسبة بشكل مشروع يمنع تطبيق القوانين بأثر رجعيا إلا بضوابط محددة.. كما يحمي التوقعات المشروعة للأفراد من خلال تجنب قوانين الغامضة أو المفاجئة بذلك يختلف عن الامن الفردي والمادي ويعزز استقرار المجتمع وعدالته [2]

أولا الامن الفردي: يعد الامن الفردي من بين الحقوق الأساسية التي يجب على الدولة حمايتها ويشتمل على العناصر التالية:

- مبدأ مشروعية الجرائم والعقوبات
- تحديد الأفعال المجرمة مسبقا تحديدا دقيقا
- المتهم بريء حتى تثبت ادانته

مبدأ شرعية الجرائم و العقوبات: نقصد بهذا المبدأ .لو ترك الامر للقاضي ليحدد بنفسه الأفعال التي تعد جرائم والعقوبات المناسبة لها وفق لرأيه الشخصي . لا نتشر الفساد و انهارت مبادئ العدالة . مما قد يؤدي الى انتهاك الحريات الفردية . لذلك حرص المشرع على وضع هذا المبدأ الأساسي لضمان شرعية الجرائم و العقوبات .[3] بحيث لا يعتبر أي فعل جريمة الا اذا ورد في نص قانوني واضح . سواء في

[1] يوسف محمد ، ريطال صالح ، المرجع السابق ص 56-57

[2] رفعت عبد الله سعيد، مبدأ الامن القانوني الناشر دار النهضة العربية القاهرة ،مصر ،ص11

[3] لحسين بن شيخ اثمولية ، دروس في القانون جزائي العام ، بدون طبعة 2012 دار هومة للطباعة و نشر الجزائر صفحة 58

قانون العقوبات او القوانين الأخرى ذات الصلة لذلك اعتبر الفقهاء أن النص القانوني يعد أحد العناصر الأساسية المكونة للجريمة و هو ما يعرف باسم الركن الشرعي الذي يقصد به النص القانوني الذي يوضح الفعل المكون للجريمة و يحدد العقوبة المقررة لمرتكبها . فلا يعتبر الفعل جريمة إلا اذا كان هناك نص في قانون العقوبات يتوافق معه ويمنحه صفة عدم المشروعية . وبالتالي أصبح نص التجريم شرطا ضروريا بالقيام الجريمة . حيث تختفي الجريمة بغياب النص و تحقق بوجوده .[1]

لذلك لا يجوز ادانة أي شخص او توقيع عقوبة عليه الا بناء على نص قانوني او وفقا للقانون كما يجب ان تتناسب العقوبة الموقعة على الجانب مع خطورة الفعل المرتكب عند ارتكاب الجريمة كل ذلك يهدف الى منع تعسف السلطات العامة في المساس بأمن الافراد. مما يضمن للفرد الشعور بأنه لن يتعرض لإجراءات تعسفية تسلبه حريته مثل الاعتقال او القبض دون وجود سند قانوني[2]

هذا المبدأ هو ما يسعى المشرع الجزائري الى تحقيقه من خلال النص عليه في المادة الأولى من قانون العقوبات . حيث جاء فيها :" لا جريمة و لا عقوبة أو تدابير امن بغير قانون "

وهذا يعني انه يجب حصر الجرائم و العقوبات المقررة لها في نصوص القانون . وذلك من خلال تحديد الأفعال المجرمة و بيان أركانها من ناحية . وتحديد العقوبات المقررة لهذه الجرائم و نوعها و مدتها من ناحية أخرى . وذلك قبل وقوع الجريمة .

ويترتب على ذلك ان تحديد الجرائم والعقوبات ومن اختصاص المشرع وحده. ولا يمل القاضي سوى تطبيق النصوص القانونية والتزام بالشروط الت وردت فيها تحديد الجريمة وتوقيع العقاب [3]

أ- **مبدا قرينة البراءة للمتهم** : تعد قرينة البراءة مبدأ أساسيا يقصد به انه كل شخص يشتبه فيه او يتهم بارتكاب جريمة مهما بلغت خطورتها يجب ان يعامل معاملة الشخص البريء حتى يتم اثبات ادانته من قبل جهة قضائية مختصة . وذلك عبر حكم نهائي يصدر في اطار محاكمة

[1] عبد الله سليمان ، شرح قانون العقوبات الجزائري القسم العام طبعة السابعة 2009 جزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر صفحة68

[2] رفعت عبد الله سعيد، مبدأ الامن القانوني مرجع سابق صفحة 11-12

[3] عبد الله سليمان ،شرح قانون العقوبات الجزائري مرجع سابق صفحة 74

عادلة توفر له جميع ضمانات دفاع عن نفسه و ذلك انطلاقا من مبدأ القائل بأن الأصل في الانسان هو البراءة [1]

من المعروف ان الإجراءات القضائية تمر بعدة مراحل تبدأ بمرحلة جمع المعلومات و تحقيق من قبل من ضبطية القضائية .تليها مرحلة تحريك الدعوى العمومية التي تتضمن البحث عن الحقائق ثم تأتي مرحلة مباشرة الدعوى العمومية التي تشمل التحقيق و المحاكمة و خلال هذه المرحلة يتغير وصف الشخص المعني تبعا لمرحلة الإجراءات حيث يكون في المرحلة الأولى (مشتبها فيه) ثم يصبح في مرحلة الثانية (متهما) و ذا تمت إدانته بالجريمة يتحول الى (محكوم عليه) و خلال مراحل التي تسبق المحاكمة يتمتع المتهم او المشتبه فيه بقرينة البراءة مما يعني انه يعامل كشخص بريء حيث تثبت ادانته بحكم قضائي

وتعتبر قرينة البراءة من العناصر الأساسية لضمان الامن الفردي حيث يفترض البراءة المتهم حتى يتم ادانته في محاكمة عادلة تحترم حقوق الدفاع مما يسمح للشخص المتهم معرفة التهم الموجهة اليه و تمكينه من تقديم دفاعه بشكل كامل امام محكمة مستقلة ومحايدة [2]

ثانيا :الأمن المادي : من خلال مما سبق يتضح عناصر الامن الفردي تعتبر حقوق خاصة بالفرد و لذلك يطلق (الحقوق الشخصية) بالإضافة الى ذلك يوجد الامن المادي الذي يرتبط بالحقوق الاجتماعية وهي حقوق ينبغي ان تضمنها دولة مثل

- الحق في الحرية الشخصية
- الحق في العمل
- الحق في الحصول على معاشات عجز عن العمل ومعاشات البطالة و معاشات الشيخوخة بالإضافة الى تأمينات اجتماعية [3]

أ– الحق في العمل : يعد العمل عنصرا أساسيا في حياة الفرد و المجتمع .حيث يشكل المصدر الرئيسي للعيش بالنسبة لغالبية الناس. كما يلعب دورا محوريا في تحقيق الرفاهية للبشرية و مع ذلك لم يكن مفهوم

[1] خطاب كريمة–قرينة البراءة –أطروحة دكتوراه (غير منشورة) جامعة الجزائر 2015 صفحة 22

[2] رفعت عبد الله سعيد –"مبدأ الامن القانوني" مرجع سابق صفحة 12

[3] جلاب عبد القادر "ضمانات الامن القانوني في الاعمال الإدارية " مرجع سابق صفحة 60

العمل مقدرا او مفهوما بشكل جيد في المراحل الأولى من تطوره الا ان ظهور الديانات السماوية ساهم في ابراز قيمته و أهميته في المجتمع و .قد ازدادت هذه القيمة بشكل ملحوظ في تطور التشريعات الوضعية التي رافقت قيام الثورة الصناعية . مما أدى الى زوال فكرة العمل القائم على الخضوع التام للأسياد وفي هذا المجال اولت المواثيق الدولية و دساتير الدول اهتماما كبيرا بالعمل باعتباره عاملا حيويا في حياة الافراد و الجماعات .مما يعكس أهميته المتزايدة في بناء المجتمعات و تحقيق التقدم . وقد أوضح الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية .الهدف من إقرار حق العمل .مؤكد على أهميته في تحقيق العدالة الاجتماعية و الرفاهية للأفراد و المجتمعات .اما في دساتير المقارنة فإنها تكاد تجمع على إقرار هذا الحق .وقد سار المشروع الدستوري الجزائري على نفس النهج الذي اتعته التشريعات الأخرى .حيث منح هذا الحق مكانة دستورية و ادرجه ضمن الحقوق الأساسية . وقد تمت الإشارة اليه في المادتين 66-67 دستور 2020[1]

المادة66 "العمل حق وواجب

" المادة 67 " يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام و الوظائف في الدولة باستثناء المهما و الوظائف ذات الصلة بالسيادة و الامن الوطنيين "[2]

ب-الحق في الرعاية الصحية : بما أن الحق في الرعاية الصحية يحظى بأهمية كبيرة في تحقيق الامن المادي للأفراد .فقد قرر المجلس الدستوري الفرنسي أنه رغم الاعتراف بحق الاضراب .إلا أنه ذلك لا يمنع من وضع ضوابط تشريعية تهدف الى حماية الصحة العامة. وبالتالي يسعى هذا الحق الى ضمان استمرارية وجود الفرد و بقائه . بالإضافة الى تمكينه من تكوين عائلة تتمتع بصحة جيدة "[3]

وفي هذا الاطار . وتنفيذا لهذا المبدأ .أقر الدستور الجزائري في المادة 63 على ما يلي الرعاية الصحية لاسيما للأشخاص المعوزين و الوقاية من الامراض المعدية و الوبائية ومكافحتها "[4]

[1] جلاب عبد القادر ، مرجع سابق صفحة 61

[2] ج.ر.ج.ج العدد 82 الصادر 15 جمادى الأولى 1442 هـ الموافق لـ30 ديسمبر 2020 ص 14

[3] رفعت عبد السيد، مبدأ الامن القانوني ، مرجع سابق صفحة 13

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية مرجع سابق صفحة 13

قامت الدولة بترسيخ هذا الحق على أرض الواقع ، حيث أنشأت المستشفيات و المستوصفات الصحية في كل تجمع سكاني ، وجعلت خدماتها مجانية لتمكين الفئات المعوزة من الاستفادة منها ، كما شجعت الاستثمار في هذا المجال لتحسين الظروف الصحية للمجتمع وتعزيز المنافسة .

ج- الحق في معاشات العجز عن العمل و البطالة و الشيخوخة و التأمينات الاجتماعية لا خلاف على التأمينات الاجتماعية تهدف الى حماية الافراد من المخاطر التي قد تواجههم خلال حياتهم . ومن هذا المنطلق . تقع على عاتق الدولة مسؤولية تقديم خدماتها لجميع فئات المواطنين في هذا المجال .ضمن الحدود التي يحددها القانون . و الغاية من ذلك كله هي ضمان أن تؤمن التأمينات الاجتماعية للمشمولين بها مستقبلهم . سواء عند التقاعد .او في حالات العجز . أو غيرها من الظروف الطارئة . و الحقوق التي تنشأ للأسرة بعد وفاتهم. [1]

قد أولى المشرع الدستوري الجزائري اهتماما خاصا بهذه الحقوق في المادة 59 والتي تنص على ما يلي : "ظروف معيشة المواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل والذين لا يستطيعون القيام به والذين عجزوا عنه نهائيا مضمونة "[2]

تكفل الدولة الجزائرية بتوفير سبل العيش للفئات التي لا تستطيع العمل سواء بسبب عجزها الناتج عن المرض أو التقدم في السن، وهم من تم احالتهم على التقاعد أو بسبب عدم بلوغهم سن العمل ، وهم فئة القصر

المطلب الثاني

أهمية الأمن القانوني في تكريس دولة القانون.

يؤدي الأمن القانوني أدوارا متعددة في مجالات متنوعة، حيث يعد العامل الأساسي لتحقيق الجوانب الايجابية في على مجال ومن بين هذه المجالات يبرز المجال الاجتماعي من خلال حماية الحقوق و الحريات المكفولة للأفراد . بينما في المجال الاقتصادي يتمثل دوره في ضمان الاستثمار الجيد و المستدام

[1] رفعت عبد السيد، مبدأ الامن القانوني ، مرجع سابق صفحة 14

[2] دستور الجزائر لسنة 1996 المادة 59

الفرع الأول

دور الامن القانوني في تكريس الحقوق و الحريات

للأمن القانوني دور محوري في حماية الحريات و صون الحقوق . فهو يرسي قواعد العدالة و يضمن تطبيق القانون . مما يعزز الاستقرار الاجتماعي و يحمي مكتسبات الافراد .

أولا : الامن القانوني و علاقته بالقاعدة القانونية في حماية الحقوق و الحريات

يتمحور الدور الأساسي للقانون حول تنظيم الحقوق وبيان سبل اكتسابها مما يجعل هذه الحقوق حصيلة طبيعية لتطبيق النصوص القانونية .[1] فالقانون يشكل الضامن الرئيسي لحماية الحريات و صون الحقوق . لكنه قد يتحول في بعض الأحيان الى مصدر تهديد لها و ذلك نتيجة عدة عوامل سلبية كالتراكم التشريعي المفرط . تعقيدا لنصوص القانونية وصعوبة الالمام بها و ضعف إمكانية الوصول الى التشريعات.[2]

هذه العوامل قد تهدد الشعور بالأمن القانوني و تضعف الثقة في المنظومة التشريعية كما ذكرنا سابقا ، فان توفير الحماية الكاملة للحقوق يستحيل تحقيقه دون وجود قانون ينظم ممارستها ويصونها من أي انتهاك ، فمنذ نشأة حقوق الإنسان تم وضع الأطر القانونية لضمان هذه الحقوق وحمايتها حيث يحدد القانون المفاهيم الأساسية للتمييز بين الحقوق الجوهرية والثانوية، كما يفصل بين الحقوق الفردية والجماعية، كما أن وجود التشريعات والقواعد القانونية يمكن الأفراد من ممارسة حقوقهم ضمن الحدود المشروعة جون تجاوز او اعتداء على حقوق الاخرين من جهة أخرى [3] ولهذا فعلى القاعدة القانونية الالتزام ببعض المتطلبات ونذكر منها :

---

[1] محمد سامر عاشور ، مدخل الى علم القانون ، الجامعة الافتراضية السورية ، الجمهورية العربية السورية سنة 2018 صفحة 4

[2] فهيمة بلحمزي، الامن القانوني للحقوق و الحريات الدستورية ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد ابن باديس ، مستغانم السنة 2017-2018 صفحة 69

[3] فهيمة بلحمزي " الامن القانوني حق من حقوق الانسان " **مجلة القانون الدولي و التنمية** ،جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم (الجزائر) المجلد7 العدد الثاني (2019) صفحة 134

متطلبات القاعدة القانونية

أ- **المتطلبات القانونية** : و التي تعزز دور الامن القانوني في حماية حقوق الانسان . حيث يتضح ذلك من خلال مبدأ سيادة القانون الذي لا يقتصر مفهومه على السمو فقط .بل يشمل أيضا جوهرة القانون نفسه . والذي يتحقق عندما يضمن القانون الحقوق و الحريات. كما ان وجود هذا المبدأ يمنح الفرد وعيا كاملا بحقوقه و يعزز مبادئ المساواة في المجتمع إضافة الى مبدأ عدم رجعية القوانين و الاستقرار النسبي .[1]

ب–المتطلبات القضائية : و يتمثل ذلك في دور الجهات القضائية . حيث يعد هذا المبدأ احد الأسس التي تعزز ثقة المواطن في عدالة الجهاز القضائي و نزاهته [2]كما يشمل الاجتهاد القضائي الذي يقصد به الحلول التي تعتمدها السلطة القضائية عند غياب قانوني ينظم وضعيات غير متوقعة عرضت عليها او في حال غموض النص القانوني او عدم كفايته .[3] ومنه تتزايد متطلبات تحقيق الامن القانوني اما القضاء . ولا يمكن للاجتهاد القضائي ان يفي بتلك المتطلبات الا ذا توفرت له مقومات الاستقرار

ثانيا : أهمية الرقابة الدستورية كضمانة لحقوق الانسان و حرياته .

سنبدأ أولا بتعريف مبدأ الرقابة على دستورية القوانين .ثم ننتقل الى بيان أهميتها في حماية الحقوق ووسائل تحقيقها .

[1] مريم حسام "دور الامن القانوني في ترقية حقوق الانسان " **المجلة الاكاديمية للبحث القانوني** ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة سطيف 2 ، الجزائر المجلد 11 العدد الرابع سنة 2020 صفحة 401-402

[2] مريم حسام مرجع نفسه صفحة 403

[3] دلال لوشن ، فتيحة بوعقال " الامن القضائي بين ضمانات التشريع و مخاطر الاجتهاد " **مجلة الباحث الدراسات الاكاديمية** كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة باتنة 1 العدد الثاني سنة2018 صفحة 258

أ–تعريف الرقابة على دستورية القوانين : غايتها الحفاظ على الدستور و حمايته كونه التشريع الأساسي الذي ينظم نظام الحكم في الدولة و يكرس الحقوق و الحريات . وتختص المحكمة الدستورية بمراقبة مطابقة القوانين للدستور و الفصل فيها عبر قرارات ملزمة .[1]

1–وسائل الرقابة على دستورية القوانين

– **الرقابة السياسية** : وتفوح بها الأجهزة السياسية سواء المحكمة الدستورية أو البرلمان – حيث توجد هذه الالية في فرنسا و الجزائر

ب – الرقابة القضائية: وتختص بها الهيئة الفضائية التي تثبت في مدى مطابقة النصوص التشريعية العادية والمراسيم ونجدها في كل من الولايات المتحدة الأمريكية و مصر[2]

1– أهمية الرقابة الدستورية كضمانة لحقوق و حرياته

وظيفتها رفع الضرر الحاصل للأفراد أو الهيئات من جراء العمل بقانون غير دستوري ، إذ تعمل على إقرار الضوابط التي تضمن تفعيل المبدأ القانوني الهادف الى صون الحقوق واعادتها الى نصابها في حال المساس بها من قبل أي جهة[3]

تعد الرقابة على دستورية القوانين نتيجة حتمية لتعزير حقوق الانسان وحرياته التي تحتل مكانة عليا وفقا للمفاهيم الدولية : كما أكد ذلك إعلان حقوق الانسان والمواطن مبينا أن هذه الحقوق موجودة سابقا لأي تشريع وضعي، بالإضافة إلا ذلك، تؤيد مدرسة الحق الطبيعي هذا المبدأ، مؤكدة أن سلطات الدولة لا تملك سلطة مطلقة في تشريع القوانين بل يجب أن التزم بضمان شواف توافقها مع حقوق الانسان وحرياته الأساسية[4]

---

[1] احسن غربي " الرقابة على دستورية القوانين في ظل التعديل الدستوري 2020" **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية** جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة الجزائر **المجلة 13 العدد الرابع** سنة 2020 صفحة 26

[2] بلحمزي فهيمة ، الامن القانوني حق من حقوق الانسان مرجع سابق صفحة 136

[3] شباب برزوق ، الضمانات الدستورية لحقوق الانسان ، مذكرة تخرج لنيل درجة الماجستر كلية الحقوق جامعة وهران سنة 2011 صفحة7

[4] عبد الصمد رحيم كريم " دور القاضي الدستوري في حماية الحقوق و الحريات العامة **" مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية** ،جامعة كركوك – العراق العدد السادس عشر سنة 2016 صفحة 359

ومن هنا تتحقق فكرة الامن القانوني التي تسعى القواعد القانونية الى بلوغها بهدف حماية حقوق الافراد و حرياتهم من خلال ضمان الاستقرار التشريعي وعدم لجوؤها للتغيرات المفاجئة والتعديلات بالإضافة الى الرقابة الدستورية التي تضمنها [1]

الفرع الثاني

دور الامن القانوني في تحقيق التطور الاقتصادي

يعد الامن القانوني ضمان أساسيا للاستثمار .حيث يوفر قوانين واضحة و اليات موضوعية و إجرائية تدعم النشاط الاقتصادي . كما يساهم في تهيئة بيئة قانونية مستقرة ويقدم حوافز تشجيعية تزيد ثقة المستثمرين و تحفزهم على تحقيق ارباحهم [2]

أولا : الامن القانوني في تشجيع الاستثمار

يعد الامن القانوني عنصرا أساسيا في تشجيع الاستثمار الأجنبي حيث يبرز احتياج المستثمر الأجنبي اليه من خلال الضمانات المقدمة له فكل عملية استثمارية تسبقها مرحلة اتخاذ القرار الاستثماري الذي يعتمد بدوره على مبدأ الرشادة الاقتصادية . وهو المبدأ المحوري في أي اقتصاد و يتمثل هذا القرار في اختيار البديل الاستثماري الأكثر ربحية من بين خيارين على الأقل لضمان تحقيق اعلى عائد ممكن[3]

وتتطلب العملية :

1-**دراسة جدوى** : تشمل هذه العملية مجموعة من الأساليب العلمية التي تعتمد على الاختبارات و الدراسات المنظمة لتقييم الفرص الاستثمارية . بدء من تحليلها كفكرة أولية وصولا الى اتخاذ

[1] امينة بوغليطة ، شهرة بليلة " الامن القانوني و اثره على جودة التشريع " مذكرة الماستر (غير منشورة) قسم الحقوق كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة سنة 2022 صفحة 18

[2] نوال زوقي "دور الامن القانوني في تكريس فعالية ضمانات الاستثمار في الجزائر " **مجلة الاكاديمية للبحث القانوني** . جامعة بجاية ، الجزائر مجلد 11 العدد الثاني سنة 2020 صفحة 147

[3] بن ساحة يعقوب بن الأخضر محمد " الامن القانوني في مواجهة ضبط الاقتصادي في الجزائر **مجلة الباحث في العلوم الإنسانية و الاجتماعية** . كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة قاصدي مرباح ورقلة سنة 2020 صفحة 264

القرار النهائي بقبولها او رفضها او إعادة صياغتها . كما تتطلب هذه العملية دراسات متعددة الجوانب تشمل الجوانب القانونية .البيئية .التسويقية . الفنية و التمويلية [1]

2-**اهداف دراسة الجدوى الاقتصادية** :تعتمد دراسة الجدوى الاقتصادية على تحقيق جملة من الأهداف التي تسهم في توجيه المشروع الاقتصادي نحو النجاح والاستدامة . ومن ابرز هذه الأهداف :

أ- تحديد و اختيار المشروع الاقتصادي الأكثر فائدة للمجتمع . والذي يساهم بشكل فعال في معالجة المشكلات الاقتصادية و الاجتماعية القائمة .

ب- انتقاء المشروع الاستثماري الذي يحقق اعلى عائد صاف ممكن بما يسهم في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة . ويعزز العدالة في توزيع الدخل. مع مراعاة بعض الاعتبارات الاجتماعية عند تقسيم المشروع [2]

3-**صعوبات دراسة الجدوى الاقتصادية:** تواجه هذه الدراسة عدة تحديات تؤثر على فعالية اتخاذ القرارات الاستثمارية ومن أبرزها حالة عدم الاستقرار التشريعي في مجال الاستثمار وتذكر من بين هذه الصعوبات:

أ-عدم توافر دقة المعلومات : وهو ما يؤدي الى صعوبات في اعداد تقديرات دقيقة خاصة في ظل عدم موثوقية المعطيات الصادرة عن مختلف الجهات مما يزيد من تعقيد الاعتماد على الدراسات المعدة لأي مشروع معين .

ب-النقص الواضح في المتخصصين في دراسة الجدوى : وقد تسبب هذا النقص في فتح المجال امام غير المتخصصين لدخول هذا الميدان مما نتج عنه تقديم دراسات ضعيفة تفتقر الى المصداقية و الدقة المطلوبة .[3]

[1] مصطفى يوسف كافي، تقنية دراسة الجدوى الاقتصادية دار و مؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع سوريا دمشق سنة 2009 صفحة 49

[2] أحمد علماوي " دراسات الجدوى الاقتصادية كأالية لنجاح المشاريع الاستثمارية **" مجلة المنتدى للدراسات و الأبحاث الاقتصادية** ،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، الجزائر ، مجلد 3 ، العدد الثاني سنة 2019 صفحة 138

ج- تعتمد دراسة الجدوى الاقتصادية على تحليل معطيات تم جمعها خلال فترة زمنية معينة الا ان التعديلات القانونية .سواء كانت عامة او خاصة تختلف باختلاف مجال الاستثمار. ما يؤدي الى تأثير مباشر على جودة دراسة الجدوى و يزيد من مستوى المخاطرة المرتبطة بالقرار الاستثماري .

ثانيا : ضمانات الامن القانوني في تشجيع الاستثمار :

نذكر ضمانات الامن القانوني في الحالتين التاليتين :

أ-تخفيض نسبة المخاطرة في اتخاذ القرار الاستثماري :

تتمثل أولا في التمكين من النفاذ الى الوثائق و المعلومات الإدارية بهدف توفير أكبر قدر ممكن من المعطيات اللازمة لدراسة الجدوى مما يسهم في زيادة فعالية تلك الدراسات ، ويضاف الى ذلك تكريس مبدأ عدم رجعية القوانين ، لضمان استقرار المعطيات و عدم تغييرها [1]

1- النفاذ الى الوثائق و المعلومات الإدارية :

فيما يتعلق بالاستثمار فقد ضمن المشرع للمستثمر النفاذ الى الوثائق و المعلومات بموجب المرسوم التنفيذي 06-356 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تنظيمها و سيرها ، فنصت المادة 03 منه " تتولى الوكالة ، تحت مراقبة و توجيهات الوزير المكلف بترقية الاستثمارات ، المهام التالية ضمان خدمة الاستقبال و الاعلام لصالح المستثمرين في جميع المجالات الضرورية للاستثمار

جمع كل الوثائق الضرورية التي تسمح لأوساط الاعمال بالتعرف الاحسن على التشريعات و التنظيمات المتعلقة بالاستثمار بما في ذلك تلك التي تكتسي طابعا قطاعيا وتعالجها و تنتجها و تنشرها عبر أنسب وسائل الاعلام و تبادل المعطيات .

وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على المعطيات الاقتصادية بكل أشكالها و المراجع التوثيقية أو المصادر المعلومات الأنسب الضرورية لتحضير مشاريعهم

---

[3] نور الدين تمجغدين " دراسة الجدوى الاقتصادية بين متطلبات النظرية و إشكالات العلمية " **مجلة الباحث** جامعة قاصدي مرباح ،ورقة ، الجزائر ، العدد السابع ،سنة 2021 صفحة 211

[1] شول بن شهرة ، ايت عودية بلخير محمد " الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر " **مجلة دراسات في الوظيفة العامة** جامعة غرداية كلية الحقوق و العلوم السياسية المجلد 3 العدد الثاني ، سنة 2018 ،صفحة 5 و صفحة 6

وضع بنوك معطيات تتعلق بفرص الاعمال و الشراكة و المشاريع و ثروات الأقاليم المحلية و الجهوية وطاقاتها

وضع مصلحة الاعلام تحت تصرف المستثمرين من خلال كل دعائم الاتصال عند الاقتضاء و باللجوء الى الخبرة [1]

2-إقرار مبدأ عدم الرجعي: .

"بشكل عام، يُفهم من مبدأ عدم رجعية القوانين أن التشريع الجديد لا يُطبَّق على الوقائع أو التصرفات القانونية التي حدثت قبل دخوله حيز التنفيذ، مما يعني استبعاد إمكانية مراجعة أو تعديل المراكز القانونية التي نشأت في ظل القانون السابق، وعدم تأثير القانون الجديد على الأحداث أو الأحكام الصادرة قبل سريانه" [2]."وتُعتبر هذه القاعدة، في الأصل، من المبادئ العامة التي تحكم التشريع العادي، كما ورد في الفقرة الأولى من المادة الثانية من القانون المدني التي تنص على أن: 'لا يسري القانون إلا على ما يقع في المستقبل ولا يكون له أثر رجعي'. غير أن هذا المبدأ يرتقي إلى مصاف المبادئ الدستورية في كل من القانون الجنائي والتشريع الجبائي".

بنص المادة 46 من الدستور بأن : " لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المحرم و نص الفقرة الرابعة للمادة 64 منه بأنه : " لا يجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة، أو جباية، أو رسم، أو أي حق كيفما كان نوعه."

بالنسبة لقانون الاستثمار، نص الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار المعدل والمتمم 1 في مادته 15: "لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد نظراً في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا الأمر إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة[3]."

[1] نفس المرجع السابق صفحة 6 ،7

[2] محمد السعيد جعفور " مدخل الى العلوم القانونية : الوجيز في نظرية القانون طبعة الثالثة عشر ،دار هومة للنشر الجزائر2006 ، صفحة 258

[3] المرجع السابق صفحة 7

الفصل الثاني

الذكاء الاصطناعي في النظام القانوني

في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، فرض الذكاء الاصطناعي نفسه كأحد أبرز الابتكارات التي أحدثت تحولا جوهريا في مختلف مجالات الحياة، لا سيما في المجال القانوني. فقد أصبح هذا النوع من التكنولوجيا يساهم في اتخاذ قرارات تؤثر بشكل مباشر على الأفراد والمجتمعات، الأمر الذي أثار العديد من التساؤلات حول مدى توافقه مع المبادئ القانونية الراسخة. من بين أهم هذه التساؤلات تبرز مسألة المسؤولية المدنية الناتجة عن الأضرار التي قد يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي سواء بسبب أخطاء برمجية أو قرارات غير متوقعة. هذا الواقع يفرض تحديات جديدة أمام المشرع والقضاء على حد سواء، خاصة فيما يتعلق بتحديد الجهة المسؤولة عن الأضرار وضمان جبرها. كما أن هذا الموضوع يرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ الأمن القانوني، الذي يقتضي وضوح القواعد القانونية وقابليتها للتطبيق العادل والمتوقع. ومن ثم، فإن دراسة المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي وأثرها على الأمن القانوني تعد ضرورة ملحة لضمان توازن بين التطور التكنولوجي وحماية الحقوق.

المبحث الأول :

قيام المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي.

أصبح الذكاء الاصطناعي جزءًا لا يتجزأ من الحياة المعاصرة، حيث تتسع تطبيقاته لتشمل مختلف القطاعات الحيوية كالصناعة والطب والتعليم والنقل. ورغم ما يوفره من كفاءة وسرعة ودقة، إلا أن استخدامه يثير تحديات قانونية جديدة، أبرزها مسألة المسؤولية المدنية. إذ قد يؤدي خلل في أداء الأنظمة الذكية إلى أضرار مادية أو معنوية تصيب الأفراد أو المجتمع، ما يفرض ضرورة تحديد الجهة المسؤولة قانونًا. وتزداد هذه الإشكالية تعقيدًا مع تطور الذكاء الاصطناعي نحو الاستقلالية واتخاذ قرارات دون تدخل بشري مباشر. لذا بات من الضروري وضع إطار قانوني واضح يُنظم هذه المسؤولية. تهدف هذه الدراسة إلى بحث أُسس تحميل الذكاء الاصطناعي أو مبرمجيه أو مستخدميه المسؤولية عن الأضرار الناتجة. كما تسعى إلى تحليل الأطر القانونية الحالية، وسنقوم بالتحدث في المطلب الأول عن أنواع المسؤولية المدنية وأساس تطبيقها. وفي المطلب الثاني الاثار والجزاءات المترتبة عن اضرار الذكاء الاصطناعي في إطار المسؤولية المدنية

المطلب الأول

أنواع المسؤولية المدنية و أساس تطبيقها

إن المسؤولية المدنية تعرف على أنها التزام يوقع على عاتق شخص أن يقوم بتعويض الضرر . الذي أحدثه للآخر نتيجة لالتزام يقع عليه القيام به[1] ، و تنقسم المسؤولية المدنية بصفة عامة إلى المسؤولية عقدية تقصيرية ، موضوعية وسنتطرق إلى أنواعها (الفرع الأول) وأساس تطبيقها (الفرع الثاني).

الفرع الأول

أنواع المسؤولية المدنية

تنقسم المسؤولية المدنية إلى مسؤولية عقدية تنشأ عن الإخلال بالتزامات تعاقدية، ومسؤولية تقصيرية تنجم عن الإضرار بالغير خارج نطاق العقد ومسؤولية موضوعية. يهدف هذا التقسيم إلى تحديد الأساس القانوني للمطالبة بالتعويض. ويُراعى في كل نوع شروط خاصة لإثبات الضرر والمسؤولية.

أولا: المسؤولية العقدية في مجال الذكاء الاصطناعي

من المبادئ القانونية المستقرة أنه إذا أُبرم عقد صحيح بين طرفين، فإن إخلال أحدهما بالتزاماته التعاقدية يمنح الطرف الآخر الحق في الامتناع عن تنفيذ التزامه المقابل، بالإضافة إلى حقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الناتج عن هذا الإخلال. ويمكن أن تُحدد قيمة التعويض في نص العقد، وإن لم تُحدد، فللمحكمة سلطة تقديرها استنادًا إلى مقدار الخسائر التي لحقت بالطرف المتضرر وما فاته من أرباح محتملة[2].

عند عدم تنفيذ الالتزام، فإن النتائج المترتبة على ذلك تكون متوقعة، ويتحمل المدين تبعات هذا الإخلال، بما في ذلك الخسائر التي تلحق بالدائن. وإذا كان تنفيذ الالتزام يتم عن طريق التسليم، فإنه

[1] رمضان أبو السعود، النظرية العامة للالتزام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، طبعة الأولى ،2002 صفحة 311

[2] المادة :124، القانون المدني الجزائري، الامر رقم 75-58، المؤرخ في :26سبتمبر1975، المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم

يتعين أن يكون محل التسليم مطابقًا للأوصاف المتفق عليها، مع مراعاة ما جرى عليه العرف في التعاملات، وكذلك ما تفرضه القواعد المهنية ذات الصلة[1].

"للإخلال بالعقد صور متعددة، ومن بينها على سبيل المثال، إخفاق البائع في عقد البيع في تسليم المبيع، وذلك خلافًا لما تم الاتفاق عليه من شروط ومواصفات ضمن العقد".

إذا تسلّم المشتري، على سبيل المثال، روبوتًا تبيّن أنه غير مطابق للشروط والمواصفات المنصوص عليها في العقد، فإن له الحق في فسخ العقد. وتنعقد المسؤولية العقدية في هذه الحالة بمجرد إخلال الروبوت بتنفيذ العمل المتفق عليه، ولو لم يترتب على ذلك أي ضرر فعلي أو أذى للمشتري[2]

وبالتالي، فإن عدم مطابقة الروبوت الذكي أو الذي يُدار بواسطة تقنية الذكاء الاصطناعي لما هو منصوص عليه في العقد يُرتب للمشتري حقًا في المطالبة بالتعويض. وفي هذه الحالة، لا يجوز إجبار الدائن على قبول محل التزام يختلف عما تم الاتفاق عليه في العقد، حتى ولو كان مساوياً له في القيمة أو يفوقه، ما دام غير محدد تعاقديًا[3]،إذ يلتزم البائع بتسليم المبيع إلى المشتري بالحالة التي كان عليها وقت إبرام العقد، مع ضمان صلاحيته لأداء الوظيفة المتفق عليها. ويُعد هذا الالتزام من قبيل الالتزام بتحقيق نتيجة، وليس مجرد التزام ببذل عناية[4]

ويجدر التنويه إلى أن تنفيذ الالتزام لا يقتصر على مجرد ضمان صلاحية المبيع لأداء وظيفته بتحقق النتيجة فحسب، بل يجب أن يتم أيضًا وفقًا لما تقتضيه شروط العقد وما يفترض من حسن نية في تنفيذه. فإذا تبين وجود عيب في المبيع من شأنه أن يُنقص من قيمته أو يُخل بالغاية التي أُعد من أجلها وتم التعاقد بشأنها، فإن على البائع أن يضمن هذا العيب. وذلك لأن المنفعة المرجوة من البيع

[1] محمد منصور ، احكام عقد البيع التقليدية و الالكترونية و الدولية ،دار الفكر العربي ،القاهرة مصر ، 2006 ص :234

[2] بن قدور توفيق ،مرضي أحمد ،المسؤولية المدنية عن أضرار التكنولوجية ذات الذكاء الاصطناعي ،مذكرة ماستر "غير منشورة "قسم قانون خاص شعبة الحقوق تخصص قانون اعمال المركز الجامعي صالحي احمد ،النعامة 2023/2022 ص30-31

[3] محمد عزمي البكري ،موسوعة الفقه و القضاء والتشريع في القانون المدني الجديد ،دار محمد للنشر و التوزيع ، القاهرة ،مصر 2019 ص:426

[4] خالد مصطفى فهمي ، التنظيم القانوني بالالتزام بإعادة التفاوض في العقود المدنية، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية،مصر،2020،ص:88

كانت محل اعتبار عند تحديد الثمن من قبل المشتري. وقد توسع المشرّع الجزائري في نطاق ضمان العيوب، فمدده ليشمل أيضًا الصفات التي تعهد البائع بتوفرها في المبيع[1]

أما بالنسبة للعيب الذي قد يوجد في الذكاء الاصطناعي ويستدعي الضمان، فيشترط أن يكون هذا العيب غير معلوم للمشتري، وغير ظاهر، وأن يكون موجودًا في المبيع ذاته عند إتمام عملية البيع، بالإضافة إلى أن يكون العيب ذا طابع جسيم. وتتمتع قواعد ضمان العيوب الخفية بمرونة واسعة، حيث تشمل الأضرار المادية التي قد تترتب عن استخدام الروبوتات المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي[2].

لم يتضمن القانون المدني الجزائري نصوصًا خاصة تنظم المسؤولية العقدية التي قد تنشأ بين الصانع ومستخدم جهاز الذكاء الاصطناعي. ومع ذلك، يمكن أن تقوم هذه المسؤولية استنادًا إلى أحكام قانون حماية المستهلك، وكذلك على أساس ضمان العيوب الخفية والالتزامات التعاقدية بالمطابقة طبقا لما نصت عليه المادة : 11 من قانون حماية المستهلك وقمع الغش رقم 09-03 لسنة 2009

كما نصت المادة 27 من ق . ح . م . م رقم : 181 لسنة 2018 على" أن يكون المنتج مسؤولا عن كل ضرر يلحقه المنتج أو يحدثه إذا ثبت أن الضرر نشأ بسبب عيب في المنتج يرجع إلى تصميمه أو صنعه أو تركيبه، ويكون مورد المنتج مسؤول عن ضرر يحدثه المنتج ، نتيجة استعماله بطريقة خاطئة، إذا أثبت أن الضرر بسبب تقصير المورد في اتخاذ الحيطة والحذر لمنع وقوع الضرر أو التنبه لاحتمال وقوعه"[3]

كما يمكن أن تُبنى المسؤولية في مجال الذكاء الاصطناعي على أساس ضمان العيوب الخفية أو الالتزام بتسليم منتج مطابق لما تم الاتفاق عليه. إذ تنص المادة 1604 من القانون المدني على أن البائع

[1] القانون المدني الجزائري ، المادة :379

[2] عبد الله إبراهيم الفقي، النظام القانوني للذكاء الاصطناعي و النظم الخبيرة ،دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان 2012 صفحة:112

[3] بن قدور توفيق ،مرضي أحمد ،المرجع السابق ،ص32

ملزم بوضع منتج مطابق تحت تصرف المشتري، وذلك وفقًا للاشتراطات المحددة في الزمان والمكان المتفق عليهما. وبناءً عليه، لا يُعد الالتزام قد تم تنفيذه ما لم يكن المبيع مطابقًا تمامًا لما ورد في العقد في هذه الحالة، تُطبّق أحكام المسؤولية العقدية على المنتج (البائع) إذا أخلّ بالتزامه بتسليم محل البيع وفقًا لما تم الاتفاق عليه في بنود العقد المبرم مع المستخدم (المشتري). ويُعد الروبوت في هذا السياق منتجًا محل تبادل تجاري، يخضع للأحكام العامة للعقود.

غير أن جانبًا من الفقه يرى أنه لا مانع من تطبيق قواعد المسؤولية المدنية التقليدية على حالات الإخلال بالعقد في مجال استخدام الذكاء الاصطناعي[1]

"في الواقع، فإن فكرة تطبيق المسؤولية المدنية على الذكاء الاصطناعي لا تزال غير كافية لمواجهة الأخطار المحتملة التي قد تترتب على استخدامه، لا سيما أن المسؤولية، وفقًا للقواعد التقليدية، تُنسب إلى الشخص الطبيعي في حال إخلاله بالتزاماته العقدية، إذ لا يُتصور اعتبار الذكاء الاصطناعي طرفًا مستقلاً في العقد.

واستنادًا إلى القواعد العامة في القانون المدني، فإن قيام المسؤولية العقدية لا يتوقف على مجرد وجود خطأ من جانب المدين أو في نطاق تصرفه، بل يتطلب أيضًا أن يكون هذا الخطأ قد ألحق ضررًا بالغير، وأن تقوم علاقة سببية مباشرة بين الخطأ والضرر. وقد افترض المشرّع الخطأ من جانب المدين، وجعل الضرر قرينة عليه، مما يُحمّله عبء إثبات العكس، وذلك بنفي العلاقة السببية وإثبات أن الضرر لم يكن نتيجة لخطئه، وإنما بسبب عامل آخر، كما نصت المادة 176 من ق.م.ج على أنه "إذا استحال على المدين أن ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم تنفيذه لالتزامه، ما لم يثبت أن استحالة التنفيذ نشأت عن سبب لا يد له فيه "، كما أن المشرع المصري نص على ذلك في نص المادة: 215 من ق.م.م .

غير أنه يجوز للشخص المسؤول عن نظام الذكاء الاصطناعي أن يُعفى من المسؤولية إذا أثبت أن الضرر الناتج لم يكن بسبب خطأ صادر عنه، وإنما نتيجة سبب أجنبي لا يُسأل عنه قانونًا. وفي مثل

[1] بن قدور توفيق ،مرضي أحمد ،المرجع السابق ،ص 33

هذه الحالة، يُصبح من الصعب، أو حتى المستحيل، على الطرف المتضرر الحصول على تعويض عن الضرر اللاحق به.[1]

ثانيا: المسؤولية التقصيرية في مجال الذكاء الاصطناعي

تقوم المسؤولية التقصيرية على أساس الإخلال بالتزام مصدره القانون، دون أن يكون هناك في الغالب علاقة تعاقدية تربط بين الطرف المضرور والطرف المسبّب للضرر. ويُعد الخطأ، المتمثل في مخالفة التزام قانوني عام بعدم الإضرار بالغير، هو الركن الأساسي في قيام هذه المسؤولية[2].

ويُستخلص من ذلك أن الخطأ يُبنى على عنصر الانحراف أو التعدي، إلى جانب ضرورة توافر التمييز والإدراك لدى الفاعل. وللحصول على التعويض، يلتزم الطرف المضرور بإثبات توافر الخطأ، ووقوع الضرر، ووجود علاقة سببية مباشرة بينهما

إن الأضرار الناجمة عن استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي يمكن إخضاعها لأحكام المسؤولية التقصيرية، التي تقوم بدورها على ثلاثة أركان أساسية: الخطأ، والضرر، والعلاقة السببية التي تربط بينهما.

ومثلما هو الحال في التشريع الجزائري، فإن بعض التشريعات الأخرى تعتمد مصطلح 'الفعل الضار' بدلًا من 'الخطأ' كأساس للمسؤولية، والتي تقوم على ثلاثة عناصر أساسية: الفعل الضار، والضرر، والعلاقة السببية بينهما. ومن بين هذه التشريعات، القانون الإماراتي الذي تأثر في صياغته بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تنص المادة : 282 من ق . مع. م. على أن كل إضرار بالغير ، يلزم فاعله، ولو غير مميز، بضمان الضرر .

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد ، مرجع نفسه

[2] عبد الهادي فوزي العوضي ، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل الغير مشروع الفكرية بتقنية Peer to peer، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ،القاهرة ،مصر ،2017 ص:23

بغض النظر عن كون مسبب الضرر عديم الإدراك أو التمييز، فإن المسؤولية تظل قائمة متى نشأ الضرر عن إخلال بواجب يقرره القانون.

فيما يتعلق بمسألة استقلالية الذكاء الاصطناعي، تبرز صعوبة حقيقية في تحديد المسؤول عن الأضرار الناتجة، مما يُعقّد إثبات العلاقة السببية بين الخطأ والضرر. وقد تم التطرق إلى هذه الإشكالية في القانون الفرنسي بموجب المرسوم رقم 131 لسنة 2016، والذي يقابله في التشريع المصري المادة 178 من القانون المدني، إلى جانب ما نصّت عليه المادة 1242 من القانون ذاته[1] .

بغض النظر عن كون مسبب الضرر عديم الإدراك أو التمييز، فإن المسؤولية تظل قائمة متى نشأ الضرر عن إخلال بواجب يقرره القانون حيث نصت المادة 136 من القانون المدني على أن: "يكون المتبوع مسؤولا عن الضرر الطي يحدثه تابعه بفعله الضار متى كان واقا منه في حالة تأدية مهامه أو بسببها أو بمناسبتها "،فيما يتعلق بالمسؤولية عن الحراسة، لا يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي كالشخص الطبيعي. وعند تطبيق المسؤولية عن حراسة الأشياء على الذكاء الاصطناعي، قد يصبح من الصعب في بعض الحالات تحديد من يملك السلطة الفعلية على الرقابة وقت وقوع الضرر، وذلك بسبب عجز الإنسان عن التحكم فيه أو توجيهه، خاصة عندما لا يكون الذكاء الاصطناعي مملوكًا لشخص معين. في حالة سرقة نظام الذكاء الاصطناعي، تنتقل مسؤولية الحراسة إلى السارق، حيث تعتبر العبرة بالسيطرة الفعلية وليس القانونية. وبالتالي، يصبح السارق هو المسؤول عن الضرر الناتج الذي تسببه تقنيات الذكاء الاصطناعي للغير[2]

في هذا السياق، عندما يصعب تحديد مالك الذكاء الاصطناعي، تُعد الحراسة من نصيب الشخص الذي يستخدم الشيء. ولا يمكن التخلص من المسؤولية إلا إذا أثبت الحارس أنه لم يكن يسيطر فعليًا على الذكاء الاصطناعي وقت وقوع الضرر، أو إذا كان المالك قادرًا على إثبات أنه فقد السيطرة عليه. وقد تناول المشرع الجزائري هذا الموضوع في المادة 138 من القانون المدني الجزائري،

[1] بن قدور توفيق ،مرضي أحمد ،المرجع السابق ،ص 34

[2] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص 35

حيث نص على المسؤولية الناشئة عن الحراسة الفعلية للأشياء، حتى وإن تعذر إثبات انتقال الحراسة إلى شخص آخر. كما أخذ الفقه المصري بفكرة الحراسة الفعلية للأشياء في إطار المسؤولية عن الأضرار التي تتسبب فيها هذه الأشياء[1].

يتبنى المشرع الفرنسي نفس الموقف فيما يتعلق بنظرية الحراسة الفعلية للأشياء، حيث يشترط أن يكون الحارس هو الشخص الذي يمتلك السلطة الفعلية على الشيء من حيث الرقابة والإدارة والتوجيه. ومع ذلك، فقد فرق القانون والقضاء الفرنسي بين الحراسة الفعلية للأشياء وبين الذكاء الاصطناعي نظرًا لما لكل منهما من خصوصيات. وبالتالي، لا يمكن تحميل الحارس المسؤولية عن الأخطاء الناجمة عن مراحل تصميم الذكاء الاصطناعي، قد صنف المشرع الفرنسي الحراسة إلى نوعين: حراسة تكوين وحراسة استعمال. فحراسة التكوين تعني مسؤولية مالك الشيء أو مصممه، حيث يكون للمصمم علم أدق بكافة المعلومات المتعلقة بوظيفة المنتج أكثر من المستخدم. أما حراسة الاستعمال، فتتعلق بشخص المستخدم الذي يمتلك السلطة على الرقابة والتوجيه. ومع ذلك، يجد الطرف المضرور صعوبة في تحديد مصدر الضرر في حالة الذكاء الاصطناعي[2] وعند العودة إلى القواعد العامة في القانون المدني، فإن الحارس لا يمكنه التخلص من المسؤولية الملقاة عليه إلا إذا تمكن من إثبات أن الضرر نجم عن سبب لا يد له فيه[3]

في حالة عدم تحديد مصدر الضرر، تبقى المسؤولية ملقاة على عاتق الحارس. ومن ثم، يمكن القول إنه من الصعب تطبيق مفهوم الحراسة بمفهومه القانوني على أنظمة الذكاء الاصطناعي، وذلك لما تتمتع به هذه الأنظمة من استقلالية وذاتية في اتخاذ القرارات في بعض الحالات، مما يخلق صعوبة حقيقية في التحكم بالأجهزة التي تعمل بتقنية الذكاء الاصطناعي في بعض الأحيان.

ثالثا: المسؤولية الموضوعية في مجال الذكاء الاصطناعي

[1] يحي موافي، المسؤولية عن الأشياء في ظل الفقه والقضاء، دراسة مقارنة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر،1992، ص39

[2] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، صفحة 35-36

[3] القانون المدني الجزائري ،المادة :127

إن الأوضاع التي تثيرها التكنولوجيا بفعل التطور الكبير الذي حققته تستدعي إعادة النظر في تحديد قواعد جديدة ومعالجة القواعد التقليدية لتواكب هذا التقدم والأضرار الناتجة عنه. ويتطلب الأمر الابتعاد عن الأسس التقليدية التي تعتمد على العيب والخطأ، والبحث في ما يمكن أن يبرر المسؤولية المدنية في مجال الذكاء الاصطناعي.

مما سبق يتضح أن المسؤولية المدنية تقوم على ثلاثة أركان أساسية تهدف إلى حماية الطرف المضرور وإنصافه. ومع ذلك، في بعض الحالات قد يصعب، إن لم يكن مستحيلًا، تحديد المتسبب الحقيقي للضرر، خصوصًا عندما يتعلق الأمر بتقنيات الذكاء الاصطناعي.

من أجل إنصاف الطرف المضرور، يجب إسناد المسؤولية المطلقة إلى بعض الأطراف بناءً على الخطر الذي ينشأ عن أنشطتهم، حتى في غياب العلاقة السببية المباشرة بين النشاط الخطر والضرر الناتج. وقد تم اقتراح فرض المسؤولية الموضوعية في بعض المجالات التي تتعامل مع تقنيات الذكاء الاصطناعي، على أساس أن هذا النشاط يشكل خطرًا غير طبيعي. وفي هذا السياق، يظهر الفرق بين المسؤولية المدنية التقليدية التي تعتمد على الخطأ كأساس، وبين المسؤولية الموضوعية التي تعتمد على الخطر[1].

بعد أن ثبت عجز الطرف المضرور عن إثبات الخطأ وإقامة العلاقة السببية بينه وبين الضرر في إطار المسؤولية المدنية التقليدية، اعتمدت العديد من التشريعات المسؤولية الموضوعية لمواكبة التطور التكنولوجي في مجال الاصطناعي.

تعرف المسؤولية الموضوعية بأنها العلاقة السببية بين الضرر والنشاط، دون الحاجة للنظر إلى الخطأ، حتى وإن كان النشاط في حد ذاته سليمًا وصحيحًا[2].

في المسؤولية الموضوعية، لا يُنظر إلى الخطأ بقدر ما يُؤخذ في الاعتبار الضرر الناتج عن النشاط الذي تسبّب فيه يتمثل أساس المسؤولية الموضوعية في توفير أقصى درجات الحماية للطرف المضرور، خاصة

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص 36-37

[2] محمد فؤاد عبد الباسط ، تراجع فكرة الخطأ لمسؤولية المرفق الطبي العام ، منشأة المعارف الإسكندرية ،مصر، ،2003،ص:67

في ضوء الصعوبات التي تم الإشارة إليها سابقًا. ولقيام المسؤولية الموضوعية، يكفي توافر ركنين: الأول هو الضرر، والثاني هو العلاقة السببية بينه وبين نشاط الطرف المدعى عليه[1].

إن توافر أركان المسؤولية الثلاثة لا يعفي المسؤول عن الضرر من تحمل مسؤولية تعويض الطرف المضرور، حتى لو قام هذا الأخير بنفي العلاقة السببية بين نشاطه والضرر الناتج عنه. وذلك وفقًا للمسؤولية الموضوعية، حيث أن تأسيسها على مجرد وجود الضرر يوفر للطرف المضرور حماية كافية لحقه في التعويض، ويعفيه من ضرورة إثبات الخطأ[2].

فيما يتعلق بالمسؤولية الموضوعية في مجال الذكاء الاصطناعي، نجد أن التوجه الأوروبي، الذي تم إصداره في 25 يوليو 1985 تحت الرقم 85-374، يعتمد على أساس المسؤولية عن الضرر الناتج عن المنتج المعيب. كما أن المشرع الجزائري قد تناول مسؤولية المنتج عن المنتجات المعيبة المسببة للأضرار من خلال المادة 140 مكرر ف : 1 من القانون المدني الجزائري.

في حين أن التوجه الأوروبي لم يكتفِ بإقامة المسؤولية على الضرر الناتج عن المنتج فقط، بل اشترط أن يكون للمنتج عيب يمثل السبب المباشر للضرر.

كما أكدت المادة 6 من التوجه الأوروبي على أن : المنتج المعيب هو المنتج الذي لا يتوفر به الأمان المشروع، الذي يكون منتظر .

إضافة إلى هذا نص القانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش الجزائري بمفهوم المخالفة بإلزامية أمن المنتوجات في نص المادة 09 ف: 7[3].

أما بالنسبة للمشرع الفرنسي فقد سار خطى التوجه الأوروبي حيث نصت المادة 1386 من ق. م. ف. ف : 4 بأن المنتج يكون معيبا من وجهة القانون عندما لا يستجيب للسلامة التي ينتظرها

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص 37

[2] محمود مختار البريري ،"الأساس القانوني للمسؤولية عن الاضرار التي تسببها الطائرات للغير على السطح "، **مجلة القانون والاقتصاد**، كلية الحقوق جامعة القاهرة، عدد : الثالث و الرابع ،1978،ص:617

[3] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص 38

القانون في هذه الحالة تكون المسؤولية المتعلقة بالمنتج ناتجة عن العيب الذي يشوبه، وذلك لعدم توافر شروط الأمان ومعايير السلامة. وبالتالي، يتعين على الطرف المضرور إثبات الضرر والعيب.[1]

إن التوجه الأوروبي يعتمد في قيام المسؤولية أساسًا على وجود العيب، بغض النظر عن السلوك الخاطئ أو الخطأ ذاته[2]

نصت المادة 01 من التوجه على أن يسأل المنتج عن الأضرار التي سببها المنتج المعيب."

وهو نفس الأمر الذي تطرق إليه المشرع الجزائري في المادة : 140 مكرر ف: 1 ق.م.ج على أن يكون المنتج مسؤولا عن الضرر الناتج عن عيب في منتوجه.

أما إذا كان هناك أكثر من طرف ساهم في إنتاج السلعة وصولًا إلى شكلها النهائي الذي وصل به إلى المستهلك، فإننا نكون أمام حالة من تعدد المنتجين الذين شاركوا في إنتاج المنتج الذي تسبب في الضرر.

وفي هذا الصدد نصت المادة 126 من ق.م.ج / ف : 1 على أن:" إذا تعدد المسؤولون عن الفعل الضار ، كانوا متضامنين في التزامهم بالتعويض الضرر

وقد استقر التوجه الأوروبي والقانون الفرنسي على أن يكون المنتجون مسؤولين بشكل متضامن تجاه الطرف المضرور

هناك حالات يصعب فيها تحديد المسؤول، خاصة عندما يكون برنامج تشغيل الذكاء الاصطناعي مفتوح المصدر[3]

ونصت المادة 67 ف 1 من قانون التجارة المصري رقم 17 لسنة 1999 أنه يسئل منتج السلعة وموزعها قبل كل من يلحقه ضرر بدني أو مادي يحثه المنتج إذا أثبت هذا الشخص أن الضرر نشأ بسبب عيب في المنتج.

---

[1] ناجية العطراق، "عن فعل المنتجات المعيبة في ضوء القانون المدني الفرنسي "،**مجلة العلوم القانونية و الشرعية** ، جامعة الزاوية ،كلية القانون ، ليبيا ،عدد السادس ، 2018 ص:84

[2] نادية معوض ،"مسؤولية مصنع الطائرة ، طبعة الثانية ،دار النهضة العربية ، القاهرة ،مصر 2000 ، ص 2

[3] عبد الله سعيد عبد الله الولي ،"المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الاماراتي دراسة تحليلية مقارنة ،دار النهضة العربية ،مصر 2021 ،ص136

لقد أولى المشرع المصري اهتمامًا كبيرًا بالمنتج والموزع من خلال وضع تنظيم خاص لهذه الفئة. بالمقابل، نظم المشرع الجزائري مسؤولية المنتج في القانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش. أما فيما يخص الموزع أو الناقل، فقد حدد المشرع مسؤوليتهم في المادة 47 من القانون التجاري الجزائري[1]

يتضح مما سبق أن نظام مسؤولية المنتج قد حقق نجاحًا ملحوظًا، خصوصًا في مجال الذكاء الاصطناعي، من خلال تحميل المصنع مسؤولية الأضرار التي تنتج عن منتجاته. ومع ذلك، يبقى تطبيق مسؤولية المنتج.

في مجال الذكاء الاصطناعي يواجه العديد من المعيقات، نظرًا لأن عنصر الخطر يكمن في وظيفة هذه المنتجات، مما يجعلها مصدرًا للمخاطر.

نظرًا لأن نظام الذكاء الاصطناعي يعتمد على التعلم الذاتي واتخاذ القرارات المستقلة، فإن ذلك يجعل من الصعب إثبات وجود العيوب في منتج ذي ذكاء اصطناعي، خصوصًا إذا كانت هذه العيوب موجودة عند مغادرته المصنع.

إن التمييز بين العيوب الناجمة عن القرارات المستقلة للذكاء الاصطناعي والعيوب الناتجة عن المنتج المعيب يعد أمرًا صعبًا من حيث الإثبات. بالإضافة إلى ذلك، يساهم تعدد الأطراف المشاركة في تطوير الذكاء الاصطناعي في صعوبة تحديد الشركة المنتجة. في هذه الحالة، يمكن للمنتج التنصل من مسؤوليته إذا أثبت أن الضرر نجم عن سبب أجنبي لا يد له فيه، وذلك وفقًا للمادة 127 من القانون المدني الجزائري والقواعد العامة[2] .

الفرع الثاني

أساس تطبيق المسؤولية المدنية على الذكاء الاصطناعي

سنتناول في هذا الفرع ثلاثة عناصر؛ حيث بدأنا بتأسيس المسؤولية على أساس العقد، و ثانيا، تناولنا تأسيس المسؤولية بناءً على مبدأ المسؤولية عن أعمال التابع وفكرة الحراسة في الأشياء والآلات الذكية. أما في الاخير، فسنبحث في تأسيس المسؤولية على أساس النائب القانوني

[1] الامر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل26سبتمبر 1975 متضمن القانون التجاري الجزائري المعدل و المتمم

[2] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص 40

أولا : تأسيس المسؤولية على أساس العقد

من القواعد الأساسية التي يجب أخذها بعين الاعتبار في المسؤولية التعاقدية هو صحة العقد، ولتقوم هذه المسؤولية يجب أن يحدث إخلال من أحد الأطراف بالالتزامات المقررة في العقد، مما يؤدي إلى قيام المسؤولية التعاقدية

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون الإخلال ناتجًا عن العقد فقط، سواء كان عمديًا أو ناشئًا عن إهمال، ويترتب عليه ضرر يمس مصلحة أحد الأطراف المحمية قانونًا أو يتعلق بحق من الحقوق. كما يتعين وجود علاقة سببية بين الخطأ والضرر الناتج، بحيث يكون الخطأ هو السبب المباشر لهذا الضرر[1].

لم يضع المشرع الجزائري تنظيمًا خاصًا بالذكاء الاصطناعي ينظم العلاقة بينه وبين الطرف المستخدم، إلا أنه يمكن إسناد المسؤولية العقدية استنادًا إلى نصوص قانون حماية المستهلك وقمع الغش، وذلك من خلال الالتزام بالمطابقة وضمان العيوب الخفية

أ–قيام المسؤولية على أساس قانون حماية المستهلك : إن المشرع الجزائري قد اعطى حماية قانونية للمستهلك وذلك من خلال القانون رقم 09-03 في المادة 09 ف: 10 فيما يتعلق بمطابقة المنتوج للشروط ، و ف: 11 فيما يخص ضمان العيوب الخفية كما نصت المادة 10 من نفس القانون على أمن المنتوج[2].

ونجد في نفس السياق أن المشرع المصري أقر في قانون الجديد رقم : 181 ويضبط في المادة : 27 على أنه " يكون المنتج مسؤولا عن كل ضرر يلحقه المنتج أو يحدثها أثبت أن الضرر نشأ بسبب عيب في المنتج يرجع إلى تصميمه أو صنعه أو تركيبه.

[1] نيلة علي حميس محمد المهيري، "المسؤولية المدنية عن اضرار الانسان الالي ، دراسة تحليلية، رسالة ماجيستر ، كلية الحقوق ،جامعة الامارات العربية المتحدة ،2020،ص:45

[2] القانون الجزائري رقم 09-03المؤورخ في29،صفرعام1430 الموافق ل :25فبراير سنة2009 ،المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش

ويكون المورد مسؤولا عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج، يرجع إلى طريقة استعماله استعمالا خاطئا، إذا أثبت أن الضرر بسبب تقصير المورد في اتخاذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر أو التنبيه إلى احتمال وقوعه.

و يكون الموزع أو البائع مسؤولا عن كل ضرر يلحقه أو يحدثه المنتج، إذا ثبت أن الضرر بسبب عيب يرجع إلى طريقة إعداده للاستهلاك أو حفظه أو تعبئته أو تداوله أو عرضه و في جميع الأحوال تكون مسؤولية الموردين تضامنية

كما جاء في نص المادة : 20 من نفس القانون على أن يضمن المورد جودة المنتج محل التعاقد و سلامته طوال فترة الضمان، كما يضمن توافر المواصفات التي تم التعاقد بناءا عليها[1]

ب–قيام المسؤولية على أساس نظرية ضمان العيوب الخفية و الالتزام بتسليم المنتج المطابق

في هذا الصدد نجد أن المشرع الجزائري تطرق إلى نظرية العيوب الخفية في القانون المدني من خلال نص المادة 379 ف : 01 على أن يكون البائع ملزما بالضمان إذا لم يشتمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها وقت التسليم إلى المشتري أو إذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من الانتفاع به بحسب الغاية المقصودة منه حسب ما هو مذكور بعقد البيع، أو حسب ما يظهر من طبيعته أو استعماله فيكون البائع ضامنا لهذه العيوب ولولم يكن عالما بوجودها

أما عن المشرع الفرنسي بالنسبة لقيام مسؤولية صانع الذكاء الاصطناعي على أساس نظرية ضمان العيوب الخفية فجاء في نص المادة : 1641 من ق.م.ف وما يليها. [2]

وفي حين وجود عيب خفي على منتوج مزود بتقنية الذكاء الاصطناعي، حق الخيار بين أن ينقص من سعر المبيع أو أن يرفع دعوى موضوعها رد المبيع وهذا طبقا لنصوص المواد 1644، 1648 من القانون السلف الذكر

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص41

[2] نفس المرجع ،ص:42

بالنسبة للالتزام بالتسليم فقد جاءت المادة 364 من . ق. م. ج على أنه: "يلتزم البائع بتسليم الشي المبيع للمشتري في الحالة التي كان عليها وقت البيع.

كما أكد المشرع الفرنسي من خلال نص المادة 1604 من ق.م.ف أن البائع يكون ملزما بأن يضع تحت تصرف المشتري منتج مطابق للمنتج المبيع، وذلك وفق الاشتراطات المنصوص عليها في الوقت والمكان المتفق عليه.

ومن هذا المنطلق نستنتج أن الالتزام لا يتحقق إلا إذا كان تسليم مطابقا لما تم الاتفاق عليه في العقد.[1]

ثانيا : تأسيس المسؤولية على فكرة المتبوع عن أعمال تابعه وعن فكرة الحراسة في الأشياء والآلات الذكية

أ–تأسيس المسؤولية على أساس فكرة المتبوع عن اعمال تابعه

من المقرر قانونًا أن المتبوع يُسأل عن الضرر الذي يُلحقه تابعه بالغير إذا وقع الفعل الضار أثناء تأدية التابع لوظيفته أو بمناسبتها، ويخول القانون للطرف المتضرر حق المطالبة بالتعويض عن الضرر، وذلك عن طريق رفع دعوى ضد التابع والمتبوع معًا، باعتبارهما مسؤولَين بالتضامن عن ذلك الضرر.

نصت المادة 136 من ق.م.ج على أنه يكون المتبوع مسؤولا عن الضرر الذي يحدثه تابعه بفعله الضار متى كان واقعا منه في حالة تأدية وظيفته أو بسببها أو بمناسبتها".

وتقوم علاقة التبعية حتى ولو لم يكن للمتبوع حرية اختيار تابعه، طالما أن التابع يؤدي عمله لحساب المتبوع وتحت إشرافه وتوجيهه ،كما نصت المادة 174 من القانون المدني على نفس مسؤولية المتبوع عن الأفعال التي يرتكبها تابعه أثناء أداء وظيفته".

تقوم مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه على أساس فكرة الكفالة أو الضمان، إذ يُعتبر المتبوع، في نظر القانون، ضامنًا لتصرفات تابعه التي تلحق ضررًا بالغير، متى وقع الخطأ أثناء أداء الوظيفة. وتُعد هذه المسؤولية بمثابة كفالة قانونية، كما استقر على ذلك كل من الفقه والقضاء[2].

[1] نفس المرجع ،ص 42

ونجد في نفس الاتجاه و الرأي المشرع الإماراتي من خلال القانون الاتحادي رقم : 85-05[1] وتحديدا في نص المادة 313 ق. مع. إ والتي تنص على أن

1- لا يسأل أحد عن فعل غيره ومع ذلك فالقاضي بناء على طلب المضرور إذا رأى مبرزا أن يلزم أيا من الآتي ذكرهم حسب الأحوال بأداء الضمان المحكوم على من أوقع الضرر :

- من وجب عليه قانونا أو اتفاقا رقابة شخص في حاجة إلى رقابة بسبب قصره أو حالته العقلية أو الجسمية إلا إذا أثبت أنه قام بواجب الرقابة أو أن الضرر كان لابد واقعاً ولو قام بهذا الواجب بما ينبغي من عناية.

- من كانت له على من وقع منه الإضرار سلطة فعلية في رقابته وتوجيهه ولو لم يكن حرا في اختياره إذا كان الفعل الضار قد صدر من التابع في حال تأدية وظيفته أو بسببها

2- ولمن أدى الضمان أن يرجع بما دفع على المحكوم عليه به.

ويتضح من المادة المذكورة أن مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه تقوم على أساس إلزامه بتحمل تبعة الخطأ الذي ارتكبه التابع وأدى إلى إلحاق ضرر بالغير، وذلك محل التابع، متى ثبت أن للمتبوع سلطة فعلية في رقابة التابع وتوجيهه، وأن الخطأ وقع أثناء أداء الوظيفة أو بمناسبتها[2].

يتبين مما سبق، أن المشرع الإماراتي، من خلال نص المادة المشار إليها في قانون المعاملات المدنية، يعتبر مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه مسؤولية احتياطية، تُفرض عند توافر شروطها. وهي كذلك مسؤولية جوازية تُترك لمحكمة الموضوع سلطة تقدير قيامها. ولا يجوز للقاضي أن يقضي بها ضد غير

---

[2] ايمن سعد سليم، مصادر الالتزام، دراسة موازنة بين القانون المدني المصري و مشروع مقترح للقانون المدني المصري طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ،دار النهضة العربية، كلية الحقوق القاهرة ،طبعةالثانية2014،ص370

[1] القانون الاتحادي رقم85-05،المؤرخ في سنة 1985 المتعلق بإصدار قانون المعاملات المدنية لدولة الامارات العربية المتحدة ،الجريدة الرسمية ،عدد:158 ، الصادرة بتاريخ :15 ديسمبر1985

[2] عدنان إبراهيم السرحان ،المصادر الغير ارادية للالتزام ،الحق الشخصي ،الفعل الضار، الفعل النافع، اثراء للنشر و التوزيع ،مكتبة الجامعةالشارقة،عمان،2010 ،ص:45

مرتكب الفعل الضار إلا بناءً على طلب صريح من الطرف المتضرر، شريطة أن يكون لهذا الطلب ما يبرره قانونًا[1]

إن قيام مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعه في مجال الذكاء الاصطناعي يصعب تجسيدها عمليًا، وذلك بالنظر إلى الشروط التقليدية اللازمة لقيام هذه المسؤولية، وعلى رأسها أن يعمل التابع لحساب المتبوع، ويخضع لسلطته وإشرافه ورقابته. وهي شروط قد لا تتحقق في بعض الحالات، لا سيما عندما يتمتع الذكاء الاصطناعي بدرجة من الاستقلالية في اتخاذ القرارات

ب–تأسيس المسؤولية على أساس فكرة حراسة في الأشياء و الآلات

يقصد بحراسة الأشياء السيطرة الفعلية عليها، سواء من حيث الرقابة أو التوجيه أو التصرف. والأصل أن الحارس هو المالك الحقيقي والفعلي للشيء، ما لم يُثبت انتقال الحراسة إلى شخص آخر. ومع ذلك، قد ترد حالات لا يكون فيها المالك هو الحارس، سواء كان ذلك لأسباب مشروعة، كحالة الإيجار، أو لأسباب غير مشروعة، كحالة السرقة.

كما تنص المادة 138 ق.م. ج ف : 01 على أنه كل من تولى حراسة شيء وكانت له قدرة الاستعمال و التسيير و الرقابة، يعتبر مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه هذا الشيء. [2]

ونصت أيضا المادة: 178 ق.م.م على أن كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلات ميكانيكية يكون مسؤولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر . [3]

ونص المشرع الإماراتي في هذا الشأن أيضا في نص المادة: 317 من ف : 01 ق.مع.! على كل من كان تحت تصرفه أشياء تتطلب عناية خاصة للوقاية من ضررها أو آلات ميكانيكية يكون ضامننا لما تحدثه هذه الأشياء أو الآلات من ضرر إلا ما لا يمكن التحرز منه."

---

[1] محمد المرسي زهرة ،المصادر غير الارادية للالتزام في القانون العماني، الفعل الضار و الفعل النافع ،طبعة الأولى ،دار الكتاب الجامعي، الامارات 2014 ،ص:50

[2] المادة :138 القانون المدني الجزائري ،القانون 05-10 ، المؤرخ في20 يونيو 2005 ،

[3]المادة:317 ، القانون رقم :131 لسنة 1948 المتعلق بإصدار القانون المدني المصري ،جريد الرسمية ،العدد 108 مكرر، الصادرة بتاريخ 13اكتوبر2021

كما جاء في نص المادة 1384 من ق.م. ف ف : 01 أنها تفترض أن الحارس هو مالك الشي ."
تنقسم الأشياء محل الحراسة إلى قسمين، يتمثل أحدهما في تلك التي تستلزم عناية خاصة أثناء حراستها، وذلك بالنظر إلى طبيعتها أو إلى الظروف المحيطة بها. ومن الأمثلة على ذلك: شبكات الكهرباء وبعض الآلات الميكانيكية، التي تتطلب إجراءات وقائية خاصة نظراً لما تنطوي عليه من مخاطر محتملة.

أما القسم الثاني من الأشياء، فلا تتطلب عادة عناية خاصة، إلا أنه في حال وجودها في ظروف معينة، قد يستدعي الأمر اتخاذ تدابير حراسة مشددة. وإذا تسببت هذه الأشياء في أضرار للغير، تنشأ مسؤولية الحارس تجاه الأضرار المترتبة. وفي هذا السياق، فإن تحديد الأشياء التي تحتاج إلى حراسة خاصة أو عناية متميزة هو من اختصاص قاضي الموضوع[1].

أما عند تطبيق هذا المبدأ على الذكاء الاصطناعي، فلا توجد مشكلة في تحديد المسؤولية، خصوصًا إذا كان الحارس هو مالك الذكاء الاصطناعي، حيث يكون له السيطرة الكاملة عليه ويُعد صاحب السلطة الفعلية. في هذه الحالة، لا يُواجه أي صعوبة في تحديد الطرف المسؤول عند حدوث أضرار.

رغم ما تم التوصل إليه بشأن مسؤولية حراسة الآلات ذات الذكاء الاصطناعي، إلا أن الإشكالية تظل قائمة في مسألة حرية اتخاذ القرار من قبل هذه الآلات في بعض الحالات، مثل خروجها عن البرنامج المعد لها، مما قد يؤدي إلى إلحاق أضرار بالغير، على الرغم من أن الحارس، الذي يكون عادة المالك صاحب السيطرة الفعلية، لم يصدر منه أي تصرف يسبب هذا الضرر. كما توجد حالات أخرى قد لا تتوفر فيها الحراسة، حيث يمكن للآلة ذات الذكاء الاصطناعي العمل دون ترخيص أو إشراف، مثل آلة الإنذار في حالة الحريق التي قد لا تستجيب بشكل صحيح، مما يترتب عليه أضرار قد تتراوح من أضرار مادية إلى بشرية، مما يجعل من الصعب تحديد المتسبب في هذه الأضرار

في حالة سرقة آلة ذات الذكاء الاصطناعي من مالكها، يعتبر السارق هو من يتولى حراستها، لأنه أصبح حائزًا للآلة فعليًا. وتقوم القرينة على مبدأ الحراسة التي يتحملها الشخص المستخدم للشيء.

[1] ايمن سعد سليم ،المرجع السابق،ص:381

وبالتالي، لا يستطيع المالك الدفع بعدم مسؤوليته عن الضرر إلا إذا أثبت أن الآلة لم تكن تحت سيطرته الفعلية وقت حدوث الضرر

في الحالة المذكورة، تظل مسؤولية الحراسة قائمة بالنسبة للمالك حتى وإن تم نزع ملكيته للشيء، شريطة إثبات أنه لا يزال يمارس سلطة التوجيه والرقابة، وكذلك استخدامه للشيء محل الحراسة.

يمكن أن تنتقل مسؤولية الحراسة للأشياء التي تعتمد على تقنية الذكاء الاصطناعي إلى طرف آخر بناءً على إرادة المالك، وذلك عبر تصرفات قانونية مثل عقد الإيجار أو أي تصرف ناقل للملكية أو الحراسة. في هذه الحالة، يكون الشخص الذي تولى الحراسة مسؤولًا عن الأضرار التي قد تترتب على استخدام هذه التقنيات ضد الغير[1].

إن خاصية الاستقلالية التي يتمتع بها الذكاء الاصطناعي تجعل من الصعب في بعض الحالات تحديد الحارس المسؤول، مما يستدعي التمييز بين الحراسة أثناء التصنيع والحراسة أثناء الاستخدام، خاصة إذا تسببت الآلة في ضرر للغير نتيجة خلل في نظام التفعيل أو التصنيع. في هذه الحالة، تتحقق المسؤولية على من قام بالتصنيع أو البرمجة، استنادًا إلى حراسة التصنيع[2].

في حال وجود عيب داخلي في الشيء أدى إلى وقوع الضرر، يُعتبر المصنع هو الحارس المسؤول، حيث أن العيب يتعلق مباشرة بصناعة الشيء وتكوينه. أما إذا كان الضرر ناتجًا عن الاستخدام، فيكون المالك هو حارس الشيء، لما له من سلطة في الرقابة والتوجيه والاستخدام، كما تم الإشارة إليه سابقًا، عند حدوث الضرر [3]

إذا نشأ ضرر بسبب فعل الشيء وكان تحت حيازة المستخدم ولم يُثبت وجود عيب في التصنيع، فلا يمكن تحميل المصنع المسؤولية عن الضرر. وعليه، فإن الطبيعة التقنية المتقدمة والمعقدة للشيء تتعارض مع العدالة في تحميل المسؤولية للمستخدم، خاصة في ظل عدم القدرة على تحديد المتسبب في الضرر.

---

[1] عبد الله سعيد عبد الله الوالي ، المرجع السابق ،ص:105

[2] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص46

[3] نفس المرجع نفس الصفحة

في ظل عصرنا الحالي الذي يشهد تطورًا وابتكارًا مستمرًا، نواجه تقنيات متقدمة وتطورات معقدة، خاصة في مجال الذكاء الاصطناعي، حيث يصبح نظام التفعيل أحد العوامل الرئيسية. وغالبًا ما تكون الآلة هي السبب الأقرب في حدوث الأخطاء التي تؤدي إلى ضرر للغير[1].

الهدف الرئيسي من تحميل المسؤولية في حراسة الأشياء هو ضمان أقصى حماية لحقوق الطرف المتضرر، وتعويض الضرر، وضمان أن مصلحته تأتي في المقام الأول.

يشهد العالم اليوم تطورًا هائلًا بفضل الوتيرة السريعة للتكنولوجيا، وخاصة ما حققته تقنية الذكاء الاصطناعي في العديد من المجالات. فقد أصبحت هذه التقنية قادرة على محاكاة بعض تصرفات الإنسان واتخاذ قرارات مستقلة، مما أدى إلى ظهور نظام جديد يتعامل مع تأسيس المسؤولية في هذا السياق.

ثالثا: تأسيس المسؤولية على فكرة النائب القانوني

نعيش اليوم في عصر يشهد تطورًا تكنولوجيًا متسارعًا، لا سيما في مجال الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته العملية. ومع تزايد هذا التطور التكنولوجي، يتوازى معه تطور الذكاء الاصطناعي، مما دفع بعض الدول الرائدة، مثل اليابان، إلى التفكير في منح هذه الآلات شخصية قانونية، وذلك نظرًا لما قد تسببه أو ينتج عنها من أضرار، جاء التفكير في منح الآلات الذكية شخصية قانونية نظرًا لما تتمتع به من تقنيات متقدمة وذكاء قد يفوق البشر، إضافة إلى استقلاليتها وقدرتها على اتخاذ القرارات، مما يجعلها في بعض الحالات تخرج عن سيطرة الإنسان، إن الوضع الحالي يفرض ضرورة مواكبة التطور التكنولوجي من الناحية القانونية، خاصة في مجال الذكاء الاصطناعي، وذلك لضمان حماية الحقوق المشروعة للطرف المتضرر من جهة، وللمصنع والمشغل من جهة أخرى،مع اقتراب موعد الاعتراف بالشخصية القانونية للآلات ذات الذكاء الاصطناعي، مثل الروبوتات التي تُعد نموذجًا لأحدث تقنيات العصر، نجد أن بعض الدول العربية الرائدة في هذا المجال قد منحت هذه

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص47

الآلات جنسيتها. على سبيل المثال، منحت المملكة العربية السعودية الجنسية لروبوت يُدعى "صوفيا" وبالمثل، نجد أن دولة الإمارات العربية المتحدة قد عينت وزيرًا مختصًا للذكاء الاصطناعي[1].

إلا أنه حان الوقت لإنشاء نظام قانوني يعالج الأضرار التي قد تنتج عن هذه الروبوتات، بحيث يتحملون مسؤولية أفعالهم الضارة، وفي الوقت ذاته يحمي حقوقهم.

وفقًا لما ورد في القانون المدني الأوروبي المتعلق بالروبوتات في 16 فبراير 2017، فإن المسؤولية تُفرض على مجموعة من الأشخاص عن الأخطاء المنسوبة إليهم، سواء في مراحل التصنيع أو الاستغلال، أو بسبب تقاعسهم عن اتخاذ التدابير اللازمة لتفادي التصرفات المتوقعة. و يعتبر الروبوت سببًا رئيسيًا لظهور قواعد جديدة للمسؤولية، التي أخذت في اعتبارها دور السيطرة البشرية على هذه الآلات.

كما تبنى المشرع الأوروبي فكرة أن الروبوت وُجد لخدمة الإنسان، وأنه ليس مجرد آلة جامدة، بل هو جهاز يتمتع بمنطق بشري ابتدائي وقابل للتطور[2].

ابتكر المشرع الأوروبي مفهوم المسؤولية النائب القانوني، والذي يُسمى أيضًا من قبل بعض فقهاء القانون بالنائب الإنساني، بينما يصفه آخرون من رجال القانون بمسؤولية من يمتلك اليد على الروبوت.

في القانون المدني الأوروبي، يُستخدم مصطلح "agent" للدلالة على الوكيل أو النائب، مما يشير ضمنيًا إلى الشخص الذي يتحمل مسؤولية تعويض الأضرار الناتجة عن الروبوت. ذلك أنه لا يمكن تحميل آلة تعمل بتقنية الذكاء الاصطناعي المسؤولية بشكل مباشر.

[1] [1] عبد الله سعيد عبد الله الوالي ، المرجع السابق ،ص:158

[2] بوشارب سعيدة ، هشام كلو ،"المركز القانوني للروبوت على ضوء قواعد المسؤولية المدنية "، مجلة الاجتهاد القضائي ،جامعة محمد ،خيضر بسكرة ،المجلد 14 ،عدد التاسع و عشرون ،2020 ،ص،502-503

لم تعد آلة الذكاء الاصطناعي في الوقت الحالي مجرد جهاز يتم التحكم فيه فقط، بل أصبحت تتمتع بخصائص خاصة، حيث تحاكي تصرفات الإنسان من تفكير وتحليل، رغم أنها لا تستطيع أن تضاهي الإنسان في الجانب الذهني.

يعد تعويض الطرف المتضرر عن الأضرار الناتجة عن تقنية الذكاء الاصطناعي، خاصة في العلاقة بين الروبوت والإنسان، أساسًا افتراضيًا لوجوب النيابة في المسؤولية، وذلك بناءً على ما نص عليه القانون الأوروبي.

يتضح مما سبق أن تطبيق نظرية النائب الإنساني أو القانوني المسؤول يتطلب وجود إهمال من جانبه في مرحلة التشغيل، حيث تُمنح الآلة الاستقلالية في اتخاذ القرار بناءً على الخوارزميات التي تعمل وفقها. وهذا الخطأ يعيق عملها ويسبب خللاً في أدائها[1]

كما يحدد القانون الأوروبي صورًا مختلفة للنائب الإنساني، وذلك تبعًا للأضرار التي قد تحدثها الآلة ذات الذكاء الاصطناعي، و منها :

– 1المصنع: يتحمل المصنع المسؤولية عن العيوب التي قد تظهر في الآلة نتيجة سوء التصنيع، مما يؤدي إلى خروجها عن أدائها الطبيعي، مثل إهمال الصيانة من قبل الشركة المصنعة.

– 2المشغل: هو الشخص الذي يمتلك القدرة الاحترافية التي تمكنه من تشغيل الروبوت، مثل الأخطاء التي يرتكبها مشغل التطبيقات أو البرمجيات، أو حتى تحديث البرنامج على سبيل المثال.

– 3المالك: هو الشخص الذي يشغل الآلة بشكل شخصي، سواء لمصلحته الخاصة أو لخدمة أحد المتعاملين معه.

4 – المستعمل : وهو من يقوم باستعمال الآلة من غير المشغل ولا المالك

إن الذكاء الاصطناعي وكما قلنا سابقا وجد لخدمة الإنسان مهما وصل إليه التطور التكنولوجي وبالأخص في مجال صناعة الروبوتات و التي أصبحت تحاكي السلوك الإنساني، إذ أنه من غير الممكن استبدال العنصر البشري كاملاً و نهائيا يجب استبعاده في الأمور التي تشكل خطر

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص49

حقيقي على حياته، ولا يمكن منح الذكاء الاصطناعي الاستقلالية التامة حتى لا يشكل خطورة على البشرية بل ويجب أن يبقى هذا الأخير تحت سيطرة و مراقبة الإنسان[1].

المطلب الثاني

الاثار والجزاءات المترتبة عن اضرار الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية

أصبح الذكاء الاصطناعي يلعب دورًا محوريًا ومتسارعًا في مختلف المجالات، حتى بات من الصعب الاستغناء عنه. ومع ذلك، قد ينجم عنه في بعض الحالات أضرار تصيب الغير، ويصعب تحديد المسؤول عنها بدقة، الأمر الذي يثير إشكالية تعويض الضرر وضمان حقوق المتضرر. وبناءً على ذلك، سنتناول في هذا المبحث موضوعين رئيسيين: نخصص الأول لبيان الآثار المترتبة على أضرار الذكاء الاصطناعي، أما الثاني فسنتناول فيه الجزاءات القانونية المترتبة عليه.

الفرع الأول

الاثار المترتبة عن الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية

يشكل الذكاء الاصطناعي تحوّلًا جذريًا في مختلف مجالات الحياة، مما أفرز تحديات قانونية جديدة تتعلق بالمسؤولية المدنية. إذ تثير أنظمة الذكاء الاصطناعي تساؤلات حول من يتحمل الضرر الناتج عن قراراتها

المستقلة. ومن ثم بات من الضروري إعادة النظر في الأطر القانونية التقليدية لمواكبة هذه التطورات التقنية.

أولا : التعويض القضائي

يقصد بالتعويض القضائي ذلك التعويض الذي يصدر عن جهة القضاء بموجب حكم قضائي لصالح الطرف المتضرر، مما يدل على أن تقدير هذا التعويض يخضع لاجتهاد القاضي. وتُحدَّد قيمة التعويض بحسب جسامة الضرر، على ألا تتجاوز القيمة الفعلية له. وعلى الرغم من تعدد الأساليب

[1] ، بوشارب سعيدة ، هشام كلو، المرجع السابق ،ص 504

المعتمدة لتقدير التعويض، فإن القاضي غير ملزم باتباع طريقة محددة منها، وإنما يتعين عليه التقيد بالقواعد والمبادئ العامة التي تحكم مسألة التعويض في النظام القضائي[1].

أ- بالنسبة للطرف المضرور:

يتعين على المدعي في دعوى التعويض إثبات العناصر القانونية التي يُبنى عليها طلبه، وإلا كان طلبه عرضة للرفض. ويستند تقدير التعويض إلى معطيات خاصة بالمتضرر، إذ يؤخذ بعين الاعتبار وضعه المالي أو الجسدي عند وقوع الضرر، ولا يجوز للمحكمة إغفال هذه المعطيات عند تحديد قيمة التعويض. كما يجب عليها أيضًا النظر في مدى مساهمة المتضرر في الفعل الذي أدى إلى وقوع الضرر، لما لذلك من أثر مباشر على مقدار التعويض المستحق[2].

ب- بالنسبة للمسؤول

لا يُؤخذ المستوى المعيشي للمسؤول، سواء أكان ميسورًا أو غنيًا أو معسرًا، بعين الاعتبار من الناحية النظرية في التطبيقات القضائية. غير أن الواقع العملي يُظهر أن القضاء غالبًا ما يراعي هذا العامل عند تقدير التعويض، مراعاةً لاعتبارات العدالة. كما أن جسامة الخطأ الذي أدى إلى وقوع الضرر لا تُعد معيارًا لتحديد مقدار التعويض، وإنما قد تُؤخذ في الحسبان من باب المساهمة في حدوث الضرر.

ج- بالنسبة للوقت الذي يقدر فيه الضرر

استقرّ الفقه والقضاء على أن معيار تقدير الضرر يكون في تاريخ صدور الحكم، وذلك بهدف تحقيق التوازن بين مقدار التعويض والضرر الفعلي، وهو ما يُعد القاعدة العامة. ولا تُؤخذ جسامة الفعل بعين الاعتبار كعنصر مستقل في التقدير، إلا إذا رأى القاضي ضرورة الاستناد إليها لتحديد التعويض المناسب، مع ضرورة مراعاة الوضع الذي آل إليه المتضرر عند الفصل في الدعوى[3]

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص51

[2] علي كحلوان، النظرية العامة للالتزامات ،طبعة الأولى ،مجمع الأطرش للكتاب المتخصص،تونس،2014-2015،ص720

[3] بلحاج العربي، النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني الجزائري ،الجزء الثاني ،ديوان المطبوعات الجماعية ،الجزائر،طبعة1999 ،ص 273-274

إذا استمر الضرر حتى تاريخ النطق بالحكم، فإن القاضي يُقدّر التعويض بناءً على حجم الضرر القائم في ذلك اليوم، مع احتفاظ المتضرر بحقه في المطالبة بإعادة تقدير التعويض إذا ما استقرت حالته لاحقًا، طبقا لما نصت عليه المادة 131 من ق.م. ج[1]

يشكّل التعويض الوسيلة التي يعتمدها القضاء لجبر الضرر وإنصاف المتضرر، وغالبًا ما يكون هذا التعويض نقديًا، أو ما يعادل قيمة الخسارة التي لحقت به وما فاته من كسب، وذلك نتيجة للفعل الضار المرتكب في حقه. طبقا لما نصت عليه المادة : 170 من ق.م.م [2]

يتم جبر الضرر وفقًا للقواعد العامة عن طريق التعويض، والذي ينقسم بطبيعته إلى نوعين: التعويض العيني، وهو الذي يستهدف إزالة سبب الضرر أو مصدره بشكل مباشر؛ والتعويض بالمقابل، الذي يُمنح للمتضرر كبديل عن إزالة الضرر، ويهدف إلى التخفيف من آثاره وتعويض ما لحق به من أذى وهو ما يحصل عليه المتضرر بهدف التخفيف من آثار الضرر الواقع عليه، وينقسم هذا النوع من التعويض إلى قسمين: تعويض نقدي، وتعويض غير نقدي[3].

لا يُعد التعويض العيني قابلاً للتطبيق في إطار الأضرار المرتبطة بالتكنولوجيا، لا سيما تلك الناجمة عن استخدامات الذكاء الاصطناعي، مما يترك للمتضرر خيارًا وحيدًا يتمثل في الحصول على تعويض بالمقابل لجبر الضرر،علمًا أن مصدر الأضرار قد يكون ناجمًا عن عيوب في نظام تشغيل الروبوت، أو نتيجة قصور في أعمال الصيانة، وهي أعطال يمكن تقديرها والتعويض عنها نقدًا، بالإضافة إلى ذلك، يلتزم المسؤول بالتعويض عن الضرر غير المباشر (الضرر المرتد) الذي يلحق بشخص آخر نتيجة الضرر المباشر الذي أصاب الغير، إذ قد يكون المتضرر الأصلي من ذوي القربى أو تربطه بالمصاب علاقة مالية تؤثر فيه، سواء من الناحية المادية أو المعنوية، أو من كلا الجانبين معًا[4]،ومع

[1] المادة:131 من القانون رقم05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المعدل و المتمم

[2] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص52

[3] ادريس العلوي العبد لاوي ،النظرية العامة للالتزام ،الجزء الثاني ،كلية الحقوق بجامعة قاضي عياض ،مراكش ، المغرب،2000،ص193

[4] محمد إسماعيل مصطفى ، الضرر المرتد دراسة مقارنة ،رسالة ماجيستر ،جامعة القدس ،فلسطين،2019 ،صفحة11

ذلك، فإن هذا الضرر لا يؤثر على الطرف المضرور فقط، بل قد ينعكس أيضًا على أشخاص آخرين ويُلحق بهم أضرارًا إضافية[1].

ثانيا: التعويض التلقائي

إن التعويض التلقائي يتم من خلال شكلين وهذا ما سنتناوله من خلال هذه الدراسة.

أ– التأمين

تُعد عملية التأمين من اختصاص شركات التأمين، التي تشمل مجموعة من الأخطار المحتملة القابلة للتأمين، وتقوم بإجراء المقاصة بين هذه الأخطار بهدف الوفاء بالالتزامات المقررة عند تحقق الخطر المؤمن عليه، وذلك من خلال الأقساط المدفوعة من المؤمن لهم. كما تعتمد هذه العملية على الحسابات الدقيقة والإحصائيات لتقدير الاحتمالات بدقة[2].

لا تقتصر عملية التأمين على تغطية الأخطار فقط، بل تشمل أيضًا تأمين بعض الوقائع المستقبلية. على سبيل المثال، تأمين الاحتياطي للأفراد يُعد أحد هذه الحالات طبقا لما تضمنته المادة: 10 من الامر 95-07 [3]

كما يشمل التأمين أيضًا التأمين ضد المسؤولية المدنية للمالك، الذي يغطّي الأضرار التي قد تصيب الغير ويكون الشخص مسؤولًا عنها. بالإضافة إلى ذلك، توجد مجموعة من التأمينات التي تفرض الدولة على الأفراد إبرامها نظرًا لما تقتضيه المصلحة العامة، مثل التأمين ضد العجز، والشيخوخة، والبطالة، وإصابات العمل، والمرض، والوفاة، حيث تُعتبر هذه التأمينات إجبارية. كما يشمل ذلك التأمين على السيارات.

توفر الحماية المالية ضد الأضرار المادية والإصابات الجسدية الناجمة عن الحوادث المتعلقة بالروبوتات، بالإضافة إلى تعويض الأفراد عن الأضرار المعنوية وتغطية النفقات الطبية. وفي حال تعرض روبوت للتلف نتيجة تفاعل مع روبوت آخر، يتم تغطيته من خلال آلية تُعرف ببوليصة التأمين مع تزايد

[1] بلحاج العربي ، المرجع السابق ،ص :155

[2] أحمد شرف ، أحكام التأمين دراسة في القانون و القضاء المقارنين ،دار النهضة العربية ، القاهرة ،مصر، 1991 ،ص 12 .

[3] الامر 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات ،جريد الرسمية الجزائرية، عدد الخامس العشر ،الصادرة في 12 مرس 2006 .

انتشار الروبوتات، قامت شركات التأمين بتوفير غطاء تأميني لتغطية تكاليف الأضرار الناجمة عنها، خاصة في قطاع صناعة السيارات. كما يتم تحديد نوع التأمين وفقًا لطبيعة الروبوتات واستخداماتها من قبل المستهلكين

في حال انتشار المركبات الذاتية القيادة بشكل واسع، سيؤدي ذلك إلى تقليل الحوادث بشكل ملحوظ مقارنةً بالوضع الحالي. ولكن في الوقت ذاته، سيشكل ذلك تحديًا كبيرًا لشركات التأمين، نظرًا لتنوع الروبوتات وانتشارها، مما يجعل عملية تقييم المخاطر وتحديد الخسائر أمرًا معقدًا.

وبما أننا نعيش في عصر سريع التطور تكنولوجيًا، فإنه من الضروري اتباع أساليب فعّالة لتقييم المخاطر، سواء كانت مادية أو نفسية، من أجل تقييم الروبوتات ووضع شروط أساسية لتطوير صناعة التأمين الخاصة بها[1].

قدم الاتحاد الأوروبي اقتراحًا بشأن التأمين ضد الأخطاء كحل شامل ينطبق على جميع أنواع الروبوتات. وقد بدأ هذا النوع من التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1960 نتيجة للحوادث الخطيرة التي كانت تحدث جراء السيارات. وفي عام 2018، تم إطلاق نظام تأمين قائم على المسؤولية عن الأخطاء في المملكة المتحدة، والذي يتضمن تحميل المؤمن له المسؤولية عن الأضرار، سواء كانت كاملة أو جزئية، التي تحدث للمركبات المؤمن عليها في وقت وقوع الحادث[2].

يعد تطبيق مخطط التأمين الإلزامي ضد الأخطاء على المخاطر المرتبطة بالروبوتات التي تعمل بتقنية الذكاء الاصطناعي ذو إيجابيات عديدة، مثل تقليل المصاريف الإدارية وتفادي الأخطاء القضائية. كما أنه يعد إلزاميًا ويحل محل نظام التعويض العام. من جهة أخرى، هناك سلبيات تتعلق به، مثل احتمال زيادة الحوادث بسبب صعوبة التنبؤ بتصرفات الروبوتات من قبل مصنعيها أو مشغليها أو مستخدميها، نظرًا لاستقلاليتها في اتخاذ القرارات. بالإضافة إلى ذلك، يختلف كل روبوت في طبيعته

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، 54

[2] عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد،" المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي دراسة تحليلية"، **مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة**، كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالغاط ، جامعة المجمعة ، المملكة العربية السعودية، عدد ثالث واربعون ، 2020 ،ص: 11

الرقمية، مما يصعب توحيد القواعد القانونية؛ على سبيل المثال، قد يكون المصنع يابانيًا، والمشغل أمريكيًا، والمستخدم بريطانيًا[1]

على الرغم من هذه التحديات، إلا أن هناك عقبة أكبر تتمثل في صعوبة توزيع التكاليف وحساب الأقساط، مما دفع التفكير نحو إنشاء صناديق للتعويض.

ب- صناديق التعويض

أصدر البرلمان الأوروبي قرارًا في 16 فبراير 2017، اعتبر فيه أن صناديق التعويض تمثل أداة لضمان تعويض الأضرار في الحالات التي لا تتوافر فيها تغطية تأمينية. ويفترض أن تكون هذه الصناديق الوسيلة الأخيرة التي يتم اللجوء إليها في حال وجود مشاكل في التأمين، وكذلك للأفراد الذين يمتلكون روبوتات غير مؤمنة[2].

الهدف من إنشاء صناديق التعويض هو ضمان حق الطرف المضرور في حال عدم وجود وسيلة تعويض أخرى. فهي تظل وسيلة احتياطية أو تكميلية تهدف إلى توزيع المخاطر التي قد تتسبب فيها الروبوتات العاملة بتقنية الذكاء الاصطناعي على الفئة التي تمتلك هذا النوع من الروبوتات، حيث يمكن أن تكون هي السبب في حدوث هذه المخاطر.

في هذا السياق، فإن غياب نظام إجباري للتأمين سيجبر صناديق التعويض على تحمل جميع التعويضات الناتجة عن الأضرار التي تسببها الروبوتات الآلية، مما يؤدي إلى زيادة حجم التعويضات بشكل كبير، وبالتالي يعرض صناديق التعويض لخطر الإفلاس[3].

تلعب صناديق التعويض دورًا مهمًا في الحالات التي لا توفر فيها أنظمة التأمين تغطية كاملة، حيث يكون التعويض جزئيًا عن الأضرار الناجمة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي. في هذه الحالات، يتولى صندوق التعويض تعويض الطرف المضرور بشكل كامل.

---

[1] نفس المرجع، ص 11

[2] نفس المرجع، ص 11

[3] سعيد قنديل ،اليات تعويض أضرار البيئة دراسة في ضوء الأنظمة القانونية و الاتفاقيات الدولية ،دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية ،مصر ،2004 ص150

قد يتم تمويل هذه الصناديق من خلال الضرائب المفروضة على المصنعين أو المستخدمين أو المطورين لتقنيات الذكاء الاصطناعي. ومع ذلك، فإن تكاليف هذه الضرائب تكون ضئيلة مقارنة بالقيمة التي تحققها هذه الأطراف من استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي[1].

تتمتع صناديق التعويض بعدد من المزايا، أبرزها أنها تكمل التأمين الإجباري ضد الأضرار التي تلحق بالغير، كما أنها تحمي المجتمع من الآثار المترتبة على الروبوتات. بالإضافة إلى ذلك، فهي تعفي الطرف المضرور من عبء إثبات الضرر للحصول على حقه في التعويض.

رغم ذلك، يبقى تدخل الدولة ضروريًا كإجراء احتياطي في حال تجاوزت تكاليف تعويض الأضرار القدرة المالية للأطراف المسؤولين. من ناحية أخرى، لا يمكن تحميل منتجي تقنيات الذكاء الاصطناعي عبء التأمين وفي الوقت نفسه المساهمة في تمويل صندوق التعويض، مما قد يؤدي إلى توقف أنشطتهم في هذا المجال وانحسار انتشار هذه التقنيات تمامًا[2].

الفرع الثاني

الجزاءات المقترحة عن أضرار الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية

في هذا الفرع ، سنقوم بتفصيل العقوبات الجنائية. اولا، سنتناول الجزاءات المقترحة بحق مصنعين تقنيات الذكاء الاصطناعي، وكذلك بحق مالكي أو مستخدمي أنظمة الذكاء الاصطناعي. أما ثانيا فسنستعرض الجزاءات المقترحة ضد كيانات الذكاء الاصطناعي.

أولا: الجزاءات المقترحة بحق مصنع وبحق المستخدم أنظمة الذكاء الاصطناعي

أ- الجزاءات الجنائية المقترحة بحق مصنع أنظمة الذكاء الاصطناعي

تتميز كيانات الذكاء الاصطناعي بخصائص فريدة، تختلف من نظام تشغيل لآخر ومن معايير سلامة إلى أخرى. هذه الخصائص يمكن أن يجسدها المصنع فقط، باعتباره المنتج لهذا النوع من الكيانات. وبالتالي، يجب على المصنع أن يلتزم بوضع ضوابط محددة لهذه الأنظمة، ولا يُسمح له بمنحها حرية

[1] عبد الرزاق وهبة سيد أحمد محمد ،المرجع السابق ،2020،ص11

[2] المرجع نفسه،ص11

مطلقة. يجب أن تُصدر هذه الضوابط وفقًا لقوانين تلزم المصنع بدمجها في أنظمة الذكاء الاصطناعي. وفي حال إخلاله بهذا الالتزام، يُعتبر فعله جريمة، ويتحمل المسؤولية الجنائية عن أي جرائم تحدث من قبل كيانات الذكاء الاصطناعي نتيجة لهذا الإخلال[1].

بما أن المصنع قد تم فرض عقوبات عليه نتيجة لمسؤوليته الجنائية جراء الجرائم الناجمة عن تصرفات كيانات الذكاء الاصطناعي، استنادًا إلى إخلاله بالضوابط المفروضة عليه، يرى الباحث أن هذه العقوبات لا تتعارض مع الجزاءات التقليدية المنصوص عليها في قانون العقوبات. بما أن الجزاءات تُنفذ على العنصر البشري وليس على الآلة نفسها، فلا يوجد ما يمنع من فرض عقوبات مثل الإعدام، السجن المؤبد أو المؤقت، الحبس، الغرامة، أو اتخاذ تدابير احترازية مثل المصادرة والإغلاق، وذلك حسب جسامة الجريمة ومدى خطورتها والضرر الذي تسببت فيه[2].

ب- الجزاءات الجنائية المقترحة بحق مستخدم أنظمة الذكاء الاصطناعي

في الواقع، يعد المستخدم هو المستفيد الأساسي من تقنيات الذكاء الاصطناعي في التطبيق العملي، وبالتالي فهو المسؤول بشكل رئيسي عن أي أضرار قد تنجم عنها تجاه الغير. وغالبًا ما يكون سبب هذه الأضرار هو الإهمال من قبل المستخدم أو التلاعب بأنظمة التشغيل الخاصة بها، سواء كان ذلك نتيجة لعدم احترامه لمعايير السلامة والأمان، والتي تُعتبر من الأولويات، خصوصًا في مجال الذكاء الاصطناعي[3].

في جميع الأحوال، يمكن فرض جزاء محدد لكل حالة على حدة، ويختلف الحكم وفقًا لما إذا كان تدخل المستخدم متعمدًا أو غير متعمد أو ناتجًا عن الإهمال. وبما أن الجزاءات المفروضة تُطبق على

[1] دهشان ،يحى إبراهيم ،" المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي" ،**مجلة الشريعة و القانون** ،**كلية الحقوق** ،**جامعة الامارات** ،عدد ثانية وثمانون ،2020،ص:82

[2] عمر محمد منيب إدلبي ،المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي ،رسالة ماجيستر ، كلية الحقوق ، جامعة قطر ،2022،ص 4

[3] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص58

شخص طبيعي، فلا يوجد فرق بينها وبين الجزاءات الجنائية التقليدية المنصوص عليها في القانون الجنائي[1]

ثانيا : الجزاءات الجنائية المقترحة بحق كيانات الذكاء الاصطناعي

على الرغم من الأضرار التي قد تنجم عن كيانات الذكاء الاصطناعي، إلا أن الواقعين العملي والقانوني لم يفرضا المسؤولية الجنائية عليها، كما لم يُعترف لها بالشخصية القانونية. بناءً على ذلك، يمكن القول إن أقصى عقوبة يمكن تحميلها لها هي مسؤولية الخطأ غير العمدي، ولكن ذلك لا يتم إلا بعد الاعتراف لها بالشخصية القانونية. ويتعين أيضًا نفي مسؤولية أي من الأطراف المتصلة بها، مع ترتيب المسؤوليات بين الأطراف المعنية، وذلك لتجنب الإفلات من العقوبة بحجة أن الأضرار ناجمة عن كيان الذكاء الاصطناعي[2].

في حال تقررت المسؤولية الجنائية لكيان الذكاء الاصطناعي مستقبلاً جراء الجرائم التي قد تصدر عنه، يجب أن تتوفر الشروط المذكورة سابقًا. كما يجب أن تكون الجزاءات المترتبة على هذه المسؤولية متناسبة مع خصوصية الكيان باعتباره آلة، مع مراعاة درجة الخطورة وجسامة الجريمة، والتي في الغالب لا تتناسب مع الجزاءات الجنائية التقليدية المنصوص عليها في قانون العقوبات. ومع ذلك، لا يوجد ما يمنع من تطوير جزاءات جديدة تتناسب مع طبيعة هذا الكيان، ويمكن لهذه الجزاءات أن تتطور مع كل جديد ينشأ نتيجة لتطور هذا الكيان.

مرت الجزاءات الجنائية التقليدية ضد الأشخاص الطبيعيين بمراحل وتطورات حتى وصلت إلى ما هي عليه اليوم، وهو نفس الحال بالنسبة للأشخاص الاعتبارية التي تم الاعتراف لها بالشخصية المعنوية، كما تم إقرار مسؤوليتها الجنائية عن الجرائم التي ترتكبها. بناءً على ذلك، قام المشرع بتشريع تدابير احترازية وجزاءات فرعية، سواء كانت تكميلية أو تبعية، مثل إلغاء ترخيصها، أو تعليق نشاطها مؤقتًا أو نهائيًا، أو إصدار حكم بالإدانة بحقها[3].

[1] دهشان ، يحى إبراهيم، المرجع السابق ،ص 4

[2] وفاء صقر أبو المعاطي، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين ، ع 96 ، 2021،ص:133

[3] وفاء صقر أبو المعاطي، المرجع السابق ص 133

وأما بالنسبة للجزاءات المقترحة على كيان الذكاء الاصطناعي نذكر :

أ–الحل والإيقاف أو المصادرة

يمكن اعتبار جزاء الحل بمثابة عقوبة الإعدام في المسؤولية الجنائية بالنسبة للأشخاص الطبيعيين. في هذه الحالة، يتم حل كيان الذكاء الاصطناعي أو توقيفه نهائيًا إذا خرج عن السيطرة وأصبح يشكل تهديدًا. كما يمكن فرض جزاء المصادرة، الذي يتمثل في سحب ملكية كيان الذكاء الاصطناعي وتحويلها إلى ملكية الدولة[1]. في هذه الحالة، يُفترض أن يكون الكيان متمتعًا بالشخصية القانونية، مما يتيح له امتلاك ذمة مالية مستقلة ويسمح بتوقيع العقوبة عليه بدلاً من المالك. ومع ذلك، في النهاية، سيؤثر هذا الجزاء سلبًا على مالك الذكاء الاصطناعي من حيث ملكيته.

ب– العقوبات المالية

من بين الجزاءات التي يمكن تطبيقها على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وكذلك كيانات الذكاء الاصطناعي في المستقبل، يُعتبر فرض الغرامة المالية أحد الخيارات المناسبة. هذه الغرامة تكون عبارة عن مبلغ مالي يُحدد من قبل القاضي في حكم يصدر ضده، ويتم دفعه إلى خزينة الدولة من ذمته المالية المستقلة[2]

ج–العقوبات السالبة للحقوق

من التدابير التي تتناسب مع كيانات الذكاء الاصطناعي هو إعادة التأهيل، الذي يُعتبر مناسبًا لهذه الكيانات حيث يهدف إلى إعادة دمجها في المجتمع بشكل أكثر أمانًا من خلال إعادة برمجتها. من بين هذه التدابير أيضًا سحب رخصة القيادة للسيارات الذاتية القيادة، مما يؤثر على مصلحة المالك أو المستخدم طوال فترة سحب الترخيص[3].

[1] بن قدور توفيق، مرضي أحمد، المرجع السابق، ص59

[2] أنظر التشريعات الأوروبية حول موضوع الذمة المالية المستقلة لتغطية المسؤولية عن أضرار كيان الذكاء الاصطناعي مع إجازة التأمين بشأنها

[3] عمر محمد منيب الأدلبي المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي ،كلية القانون ،جامعة قطر ،2023 ص : 109

المبحث الثاني

تأثير الذكاء الاصطناعي على الأمن القانوني

في خضم التحولات الرقمية العميقة التي يشهدها العالم ظهر الذكاء الاصطناعي مبرزا لملامح الثورة التكنولوجية الحديثة، حيث أصبح أداة استراتيجية في فرض سيطرته في مختلف المجالات بما في ذلك المجال القانوني كالمجال القضائي ومع هذا التقدم ظهرت تساؤلات جدية حول مدى تأثير هذه التقنيات على المبادئ القانونية الأساسية لاسيما مبدأ الأمن القانوني الذي يعد ركيزة لضمان الاستقرار والثقة فى القواعد القانونية، وفي المقابل يطرح اعتماد الذكاء الاصطناعي تساؤلات حول مدى مشروعية تدخلاته في العملية القانونية، مما قد يؤدي إلى تهديد الأمن القانوني .

و لتحديد مدى هذا التأثير قسم المبحث إلى مطلبين: الأول يبرز الذكاء الاصطناعي كأداة لمساعدة على تدعيم الأمن القانوني أما الثاني يظهر الذكاء الاصطناعي كمصدر لتهديد الأمن القانوني.

المطلب الأول

الذكاء الاصطناعي كأداة لضمان دعم الأمن القانوني

إن تطبيق الذكاء الإصطناعي في مجال القانون ينطوي على إمكانية تحسين الكفاءة والدقة والوصول إلى العدالة، فهو يستخدم لتحليل وتفسير المستندات القانونية، والتنبؤ بنتائج القضايا، وأتمة مهام البحث وحتى المساعدة في حل النزاعات[1]. وفي هذا المطلب سنتطرق إلى مدى امكانية استخدام الذكاء الإصطناعي في المجال القضائي؟ و كيف يساهم في تحقيق جودة التقاضي وضمان محكمة عادلة ؟ دون المساس بمبادئ العدالة.

[1]- رضوان بن صاري- تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال القانون- مجلة دورية دولية- فائر السياسة والقانون- كلية الحقوق و العلوم السياسية- المجلد 17- العدد 01- جامعة مدية- الجزائر- سنة 2025- ص 28.

الفرع الأول

استخدام الذكاء الإصطناعي في المجال القضائي

كل نوع من الذكاء الإصطناعي له شروط وقيود مع إدخال تقنيات الذكاء الإصطناعي الجديدة يمكن للتقنيات الآلية أن تؤدي مهام جديدة في المجال القانوني، ويرتبط بالطفرة الحالية من التكنولوجيا القانونية حول الكثير من التطورات في التعلم الآلي ومعالجة اللغات الطبيعية، والتي ساهمت في سهولة التنبؤ بالنتائج القانونية و أتمت مراجعة المستندات [1].

يساهم الذكاء الإصطناعي في تصنيف المجرمين بموضوعية بعيدا عن التحيز الشخصي، كما يساعد في فحص طرق الإثبات الجنائي والتحقق من مدى صحتها بسهولة كما له أثر عظيم في تحقيق سرعة العدالة وتكريسها وإنجازاتها، كما يمكن دعم النظام القضائي بواسطة تقنيات الذكاء الإصطناعي من خلال تحديد و الوصول إلى هوية الجاني المرتكب للواقعة الإجرامية بدقة بفضل برمجته المعقدة و خوارزميات معينة تمكن الذكاء الإصطناعي من خلالها أن يكشف الغموض المحيط بالواقعة عن طريق إدخال المعطيات المتحصل عليها من خلال تصوير مسرح الجريمة أو دراسة وتقييم الحالة الصحية للمشتبه بارتكابها، كما يستطيع الذكاء الإصطناعي إثبات قدرته على معرفة ارتكاب السلوك المكون للجريمة أم لا بدقة تفوق قدرة البشر، بفضل تقنية التعرف على الوجه يمكن لتقنيات الذكاء الإصطناعي أن تحدد وجود المتهم في مكان آخر بعيدا عن موقع الجريمة، مما يؤدي إلى تبرئته من الإتهام الموجه إليه، كما يمكن لتقنية الذكاء الإصطناعي تولي مهمة تصنيف المساجين في المؤسسات العقابية ودراسة حالاتهم عن طريق تحليل التقارير التي يتم إدخالها إلى الأنظمة [2].

-من بين تطبيقات الذكاء الإصطناعي في المجال القضائي دوره في تطوير المهن القانونية أبرزها مهنة المحاماة، إن مستقبل هذه المهنة يسلم من تأثير التحولات الرقمية مما أثر على طريقة العمل والتحديات

---

[1]- ميموني وفاء- عماري نور الدين- الذكاء الاصطناعي بين مطرقة القانون وسندان الإبتكار التكنولوجي- المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية -كلية الحقوق و العلوم السياسية - المجلد 09 - العدد 02 - المركز الجامعي أحمد صالحي - النعامة - الجزائر- سنة 2024 - ص 177.

[2]-سعيد وليد سعد الدين محمد - المسؤولية الجنائية الناشئة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي - مجلة العلوم القانونية والاقتصادية - المجلد 64 - العدد 22 - جامعة عين شمس - سنة 2022 - ص 14 15.

التي يواجهها المحامي، ومواكبة للتغيرات التكنولوجية المستمرة أصبح من الضروري على المحامين التكيف مع هذه التحولات والإنفتاح على العالم الرقمي من خلال الاستفادة من الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته المتعددة التي تعزز من فعالية العمل وتقلل من التكاليف[1].

-فهناك العديد من المحامين يستخدمونه كوسيلة للقيام بمهامهم وهذا نظرا لكثرة القضايا والمعلومات والبيانات الخاصة بهذه القضايا حيث أن العديد من المحامين يعتمدون عليه لتنظيم معلوماتهم والحصول على بيانات المدعين، فهو يساعد في سرعة البحث ودقة وتوفير الوقت مما يخفف العبء والجهد [2].

أولا: مجالات استخدامات الذكاء الإصطناعي في التقاضي ومحدداتها:

قبل بيان مجالات استخدام الذكاء الإصطناعي في التقاضي فإنه لا بد من التطرق إلى تعريف "القاضي الذكي"، والذي عرف بأنه: استخدام الخوارزميات أو الروبوتات في معالجة المعلومات المقدمة من قبل الخصوم في الدعوى، وتحديد النصوص المطبقة عليها ومقارنتها مع الحالات المشابه لها في القضايا السابقة، وتحليل البيانات من أجل حسم النزاع دون تدخل بشري[3].

كما يعرف على أنه: جهاز حاسوبي في ذاته قاضيا الكترونيا دون تدخل العنصر البشري بما له من سلطة تقديرية في إصدار الأحكام، فلا مجال لإعمال السلطة التقديرية، و لكن الأمر يتعلق بتفاعل المعلومات المدونة على قاعدة البيانات التي يختارها القاضي الإلكتروني مع برامج المؤتمتة أو أنظمة الذكاء الإصطناعي وذلك بغرض إصدار حكم إلكتروني [4].

[1]- ميموني وفاء - عماري نوردين - المرجع السابق - ص- 178.

[2]- زينب ضيف الله - المرجع السابق - ص- 377.

[3]-عبد الرحمن أحمد الحارثي - علي محمد محمد الدروبي -إجراءات التقاضي باستخدام الذكاء الاصطناعي مقاربة فقهية قانونية - مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية - المجلد14 - العدد01 - جامعة نجران وجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية - سنة 2025 - ص – 402.

[4]- داود بن سليمان الخروصي - القاضي الإلكتروني - مجلة كلية الشريعة والقانون - العدد30 - جامعة الأزهر بأسيوط - سنة 2018 - ص – 603.

ثانيا: دواعي استخدام الذكاء الإصطناعي في مجال التقاضي

ساعدت أنظمة الذكاء الإصطناعي في تقديم التسهيلات وساهمت في تحقيق الإنجازات في مجال العدالة الرقمية لا سيما في مجال التنبؤ بالجرائم ومكافحتها ورقمنة المنظومة العدلية، لذلك فإن من أهم الدواعي لاستخدام الذكاء الإصطناعي في مجال التقاضي مايلي :

1) **سهولة جمع المعلومات والبيانات:** حيث تساعد برمجيات الذكاء الإصطناعي الذين يعملون في قطاع العدالة في سهولة الوصول إلى البيانات والمعطيات وحفظ الوثائق والمستندات في وقت قياسي، كما تساهم في إنجاز مختلف الإجراءات القضائية من أي مكان، وفي أي وقت، وذلك لكافة أطراف الدعوى[1].

2) **تفادي ازدحام المحاكم وتراكم القضايا:** وذلك من خلال المساهمة في تخفيف مهام القاضي إلى حد كبير مما يتيح له وبشكل أفضل وبمساعدة النظام الذكي إلى الوصول إلى أفضل الحلول الممكنة للنزاع [2].

3) **تسريع إجراءات التقاضي:** إن استخدام الذكاء الإصطناعي في تسيير القضايا يخفف من تراكم الملفات، وبالتالي السرعة في انجاز العمل وتوفير الوقت والجهد، وتوفير الأمان للمستندات، كما يقدم للمحامين خدمة كبيرة في متابعة القضايا، وحسب الوقت المخصص للنظر في مختلف المحاكم وذلك من مكان وجوده دون التنقل بين المحاكم [3].

4) **مكافحة الجرائم ومعاقبة المجرمين:** وهذا من خلال محاصرة مرتكبي بعض الجرائم وضبطهم تقنيا و بشريا بالاعتماد على المنظومات المعلوماتية المطورة في إجراءات الاستماع للمشتكي أو في طريقة تتبع المشتبه فيه أو المشتكى ضده [4].

---

[1]– عمر عبد المجيد مصبح – توظيف خوارزميات العدالة التنبئية في نظام العدالة الجنائية الآفاق والتحديات – المجلة الدولية للقانون – كلية القانون – المجلد10 – العدد01 – جامعة قطر – ص– 240.

[2]– طارق أحمد ماهر زغلول – خوارزميات الذكاء الاصطناعي والعدالة الجنائية التنبئية – مجلة الدراسات القانونية و الإقتصادية – كلية الحقوق – المجلد 09 – العدد 02 – جامعة مدينة السادات – مصر – 2023 – ص 118 119.

[3]– عبد الرحمن أحمد الحارثي – علي محمد محمد الدروبي – المرجع السابق – ص –404.

[4]– عمر عبد المجيد مصبح – المرجع السابق – ص – 238.

الفرع الثاني

استخدامات الذكاء الإصطناعي في إجراءات التقاضي ومحدداتها

تتعدد وتتنوع استخدامات الذكاء الإصطناعي والنظم الخبيرة في إجراءات التقاضي، وسوف نوضح بعض من تلك الاستخدامات وضوابطها وذلك وفقا لما يأتي:

أولاً: استخدام الذكاء الإصطناعي في التحقيق الجنائي أو القضائي

يتم عرض القضية الجنائية على النظام الذكي فيقوم بإجراءات التحقيق التي نص عليها القانون، ثم يصدر ما توصل إليه من قرار فى حق المتهم، أو يستند التحقيق مع الخصوم للذكاء الإصطناعي فيقوم بطرح الأسئلة عليهم واستجوابهم وبذل الجهد في إثبات ما يدعونه، وتعتبر الإستعانة بالذكاء الاصطناعي و استناده للتحقيق والقيام بإجراءات التحقيق الجنائي أو القضائي أمر لا بأس به. لكن يشترط أن لا يعتمد عليه كليا، وإنما يتقوى بذلك مع الزامية وضرورة التأكد من سلامة عمل النظام الذكي وعدم تعرضه لأي اختراقات تخل بعمله وأداته.

1) **استخدام الذكاء الإصطناعي في الإعلان والتبليغات القضائية:** اعتمدت بعض الدول الإعلان والتبليغ الإلكتروني ومنها وزارة العدل السعودية التي اعتمدت على الرسائل النصية المرسلة عبر الهاتف المحمول الموثق، أو البريد الإلكتروني أو احدى الحسابات المسجلة في أيا من الأنظمة الآلية الحكومية، كوسائل إلكترونية في التبليغات القضائية منتجة لآثارها النظامية [1].

2) **استخدام الذكاء الإصطناعي في مجال الإثبات القضائي:** وفي هذا السياق يرجع الأمر إلى مسألة قبول الأدلة الرقمية، والتي تعرف بأنها: مجموعة المجالات أو النبضات المغناطيسية أو الكهربائية التي يمكن تجميعها وتحليلها باستعمال برامج وتطبيقات خاصة لتظهر في شكل صوراً وتسجيلات صوتية أو مرئية [2].

---

[1]- عبد الرحمن أحمد الحارثي – علي محمد محمد الدروبي – المرجع السابق –ص- 404 405.

[2]-طارق محمد الجملي – الدليل الرقمي في مجال الإثبات الجنائي – مجلة الحقوق – المجلد12 – العدد01 – جامعة البحرين –سنة2015 – ص- 44.

لقد اعتمدت بعض القوانين الإثبات الرقمي وجعلته في مرتبة الكتابة من جهة الحجية وترتيبها، إلا أن هناك بعض الضوابط الواجب مراعاتها عند الاخذ بالادلة الناتجة عن الأنظمة الذكية كأن تكون عملية استنباط الأدلة محل الواقعة باستعمال أنظمة ذكية عالية الجودة تضمن عدم التحريف والتحيز وأن يتسم النظام الذكي بالشفافية والشرح والتفسير بحيث يقدم الدليل مفسرا موضحا لكيفية التوصل إليه .

3) **استخدام الذكاء الإصطناعي في الكتابة والأرشيف والترتيب:** في هذه الحالة يستعينوا القضاة أو العاملين في المحكمة بالأنظمة الذكية فى الكتابة أو الأرشفة أو الترتيب بشرط أن تكون تلك الاستعانة تحت نظر القاضي أو أحد معاونيه، وأن لا تكون في صياغة صك الحكم أو كتابته نظر الأهمية الحكم القضائي فهو الهدف الذي من أجله جعل التقاضي. وترك إعداد الحكم أو صياغته أو ترتيبه لآلة ذكية لا يتناسب مع مكانة الحكم القضائي.

4) **استخدام الذكاء الإصطناعي في إصدار القرارات بناء على سوابق قضائية** : مثال أن يقوم القاضي بعرض القضية المستجدة بمجرياتها من النظام الذكي الذي يعتمد على السوابق القضائية فيتنبأ النظام الذكي بالحكم بالاعتماد على السوابق القضائية المدخل بياناتها في أثناء بناء البرنامج [1]. وهذا ما يعرف "بالعدالة التنبئية"[2]. وتعرف بأنها: مجموعة من الأدوات التي تم تطويرها بفضل تحليل الكتل الضخمة من بيانات العدالة التي تقترح على وجه الخصوص حساب dalloz للتنبؤ قدر الإمكان بنتيجة النزاع. وليس هناك مشكلة في استعانة القاضي بهذا الاستخدام كونه يسهل عليه في الفصل في الحكم، وايضا يمكنه من التنبؤ بالحكم في هذه الواقعة، إضافة إلى أن في ذلك إعانة للقاضي في سرعة البث في القضية، كما أن رجوع جميع القضاة إلى نظام ذكي وموحد يعتمد على السوابق القضائية وتوحيد الاجتهاد في القضايا المشابهة، وعدم

[1]- عبد الرحمن أحمد الحارثي – علي محمد محمد الدروبي – المرجع السابق –ص- 405 406.

[2]- ممدوح عبد الحميد عبد المطلب – خوارزميات الذكاء الاصطناعي وإنفاذ القانون – دار النهضة العربية – عام 2020 –ص- 52.

حصول الخلاف والتضاد في أحكام صورها ومناطها واحد[1]. إلا أنه يتوجب أن تكون لدى الأنظمة الذكية ايضا الطريقة والأسباب التي بنت عليها قرارها.

كما أنه يمكن استخدام الذكاء الإصطناعي في إجراءات الترجمة والتوثيق و المرافعة، والتنفيذ وغيرها من إجراءات التقاضي وينبغي أن تكون هذه الاستخدامات تحت نظر القاضي وأن لا يعتمد عليها بصفة مطلقة وكذلك التأكد من سلامة الأنظمة الذكية للذكاء الإصطناعي ودقتها. وأن تكون أداة مساعدة للقاضي لا أن تحل مكانه، نظرا لمكانة القضاء ودوره في إيصال الحقوق، وقطع النزاع، ورفع الظلم، وتحقيق العدل والإنصاف.

ثانيا: دور استخدام الذكاء الإصطناعي في تحقيق جودة التقاضي وتحقيق المحاكمة العادلة:

تعرف جودة التقاضي أو جودة الخدمات القضائية بأنها: نظام تفعيل للعمل القضائي لتحسين مستوى أدائه وتحسين الثقة به، وقد ساهمت التقنية في صياغة المنظومة القضائية من خلال هيكلة جديدة الإجراءات، مما يحسن من جودة الخدمات القضائية مع توفير في رسومها متجاوزة بذلك التقاضي الورقي، بحيث تعمل المحكمة على فض النزاع عن طريق الفضاء الإلكتروني، ولكن لا يفسر هذا الاستغناء عن القاضي البشري ليأخذ محله الحاسوب المبرمج بالبيانات والمعلومات كي يفصل النزاع وأن الحكم يصدر دون أدنى إعمال لسلطة التقديرية للقاضي، حيث أن التطورات التقنية الحالية للذكاء الإصطناعي مست مجال التقاضي بعدة تغيرات منها: تغير مفهوم العدالة نظرا لابتكار عدالة افتراضية (العدالة التنبؤية) والتي جاءت تعزيزا للعدالة التوزيعية والتبادلية والتشاركية.

حيث تقوم العدالة التنبؤية على أساس عمليات رياضية معقدة تساعد القضاء في تحقيق العدل، ويتم دعم الاجهزة الساهرة على تكريس العدالة بمجموعة من التقنيات الرقمية التي تم رصدها وتخصيصها في تجسيد مفهوم العدالة التنبؤية .

[1]–أروى بنت عبد الرحمن الجعلود – احكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء – مركز قضاء للبحوث والدراسات – الجمعية العلمية القضائية السعودية – الطبعة 01 – سنة 2022 –ص– 377 .

تعد أنظمة الذكاء الإصطناعي أو القاضي الذكي من بين الوسائل التي تساعد في فض المنازعات وذلك لمساعدته في إنجاز إجراءات التقاضي كون أن الدور الأساسي للدولة هو توفير خدمة حسم المنازعات العامة بطرق سهلة وميسورة التكلفة، لذلك فيعد الذكاء الإصطناعي معاون ومساعد للقاضي البشري أو بديلا عنه في بعض الحالات التى لا تحتاج إلى وجود قاضي بشري، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة المحكمة، وتفريغ القاضى البشري للدعاوى المهمة والمعقدة، كما أن الغاية من اللجوء إلى القضاء هو الحصول على حكم منصف وعادل. وهذا لا يكون إلا من خلال سرعة الفصل في القضية المطروحة حتى لا يضار المشتكي أو المضرور أو أي طرف من إطالة أمد التقاضي، ولاشك في أن الذكاء الإصطناعي يلعب دورا هاما في مساعدة القضاة في فصل القضايا في وقت معقول ومقبول [1].

المطلب الثاني

الذكاء الإصطناعي كمصدر لتهديد الأمن القانوني

يعد الذكاء الإصطناعي أحد أهم التطورات التكنولوجية في عصرنا، وله آثار بعيدة المدى على مختلف جوانب الحياة بما في ذلك الجانب القانوني، فمن ناحية يتمتع الذكاء الإصطناعي بالقدرة على تعزيز الأمن القانوني من خلال تحسين كفاءة وفعالية النظام القانوني، و من جهة أخرى قد يكون مصدر مهدداً له [2].

وعليه فإن الإشكالية التي يتمحور عليها هذا المطلب كالتالي:

إلى أي مدى يشكل الاعتماد المتزايد على تقنيات الذكاء الإصطناعي في مجالات العدالة والتنظيم القانوني تهديدا لمبدأ الأمن القانوني، في ظل غموض المعايير القانونية التي تحكم استخدام هذه التقنيات وغياب الشفافية في قراراتها ؟

---

[1]- عبد الرحمن أحمد الحارثي- علي محمد محمد الدروبي- المرجع السابق- ص408 407 406.

[2]- خولة الكلاحشي – عبد الرؤوف بزيان – الذكاء الاصطناعي و الأمن القانوني – الرهانات القانونية في المادة الانتخابية – قسم البحوث و الدراسات الاستراتيجية و العلاقات الدولية – المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية الأمنية العسكرية.

الفرع الأول

غياب الشفافية وصعوبة تحديد المسؤولية

تعتمد أنظمة الذكاء الإصطناعي على خوارزميات التعلم الآلي التي تعمل " كصناديق سوداء " والتي تعتمد على تقنيات معقدة[1]. تجعل من الصعب على المستخدمين العاديين فهم كيفية اتخاذ القرارات[2]. بشكل شفاف هذا يجعل من الصعب تحميلها المسؤولية عن أفعالها دون معرفة آلية إتخاذ القرارات فيما يتعلق بالشفافية والمساءلة، وهذا يؤدي إلى صعوبة تحميلها المسؤولية عن تصرفاتها نظر لعدم وضوح كيفية إتخاذ الانظمة الذكية لتلك القرارات[3].

حيث أن عملية تحديد المسؤولية القانونية عند إرتكاب الذكاء الإصطناعي خطأ يعتبر معقد، على سبيل المثال إذا تسبب نظام AI في ضرر (مثل حادث سيارة ذاتية القيادة) من يكون المسؤول، هل هو مطور البرمجيات، أو المستخدم النهائي، أو الشركة المالكة؟ وهنا يجب وضع إطار قانوني يوضح ويحدد من المسؤول عن الأضرار التي يتسبب فيها الذكاء الإصطناعي [4].

- **التحيز في خوارزميات الذكاء الإصطناعي**: يعتمد الذكاء الإصطناعي على البيانات التي تقدم له وتلك البيانات لا تنفصل عن معتقدات ورؤية ومنطلقات أصحابها، ما يعني أن الذكاء الإصطناعي قد يكرس التحيزات الموجودة في العالم الحقيقي، وان الخوارزميات المستخدمة قد تكون متحيزة بطبيعتها، فقد تتسلل الأخطاء من خلال اختيار البيانات المتحيزة لنماذج التعلم الآلي، وكذلك التحيز والافتراضات في المنطق المدمج.

لذا تحتاج مختلف المؤسسات أن تؤكد البيانات المستخدمة لإنشاء الخوارزميات الخاصة بها تتخلص من التحيز قدر الإمكان، ولا شك أن الفرضيات المتغيرة التي تنتج على خلفية عملية تطوير الخوارزمية

[1]- ميموني وفاء – عماري نوردين – المرجع السابق – ص- 178.
[2]- رضوان بن صاري – المرجع السابق – ص- 30.
[3]- ميموني وفاء – عماري نوردين – المرجع السابق – ص- 178.
[4]- رضوان بن صاري – المرجع السابق – ص- 31.

تعكس عنصرية المجتمع وتحيزه ضد فئة معينة، لذا تزداد الحاجة إلى أنظمة عادلة قادرة على اتخاذ قرارات منصفة ومجردة من أشكال العنصرية والتحيز.

الفرع الثاني

انتهاك الخصوصية والتميز الخوارزمي

يعتمد الذكاء الإصطناعي على كميات هائلة من البيانات الشخصية لتحليلها وتقديم التوقعات أو التوصيات مما يؤدي إلى انتهاك خصوصية الأفراد إذا تم جمع البيانات الشخصية واستخدامها دون موافقتهم[1].

إن الاعتماد على الذكاء الاصطناعي أصبح من المستحيل الاستغناء عنه مما جعل أفراد المجتمع على اتصال وطيد به، حيث أصبح يلعب دورا بارزا في تشكيل قراراتنا والتأثير فيها وغزو مساحتنا الخاصة[2]. ان استخدام الذكاء الإصطناعي في تطبيق القانون قد يؤدي إلى مشكلات تتعلق بالخصوصية والتميز على سبيل المثال، أنظمة التعرف على الوجوه قد تكون غير دقيقة وتستهدف فئات معنية بشكل غير عادل وعليه وجب احترام خصوصية الأفراد وتجنب التمييز [3].

- **المساس بمبدأ استقلالية القضاء:**

إن تولي الذكاء الإصطناعي (القاضي الذكي) القضاء بشكل مستقل للنظر في قضية ما من خلال سماع البيانات والحجج ودراسة القضية من كافة جوانبها و إصدار الحكم فيها يعد مسألة من المسائل التي لم يثر حولها الخلاف فقها إلا اقتراضا ويترجح القول فيها بعدم الجواز لأن غالبية الشروط التي اشترطها الفقهاء في الذكاء الإصطناعي ليست منطبقة على القاضي الذكي وبالتالي فإن تولي النظام الذكي أو القاضي الإلكتروني للقضاء يترتب منه جملة من المفاسد منها: الخطأ في الحكم، وضياع هيبة القضاء لدى

[1]- رضوان بن صاري – المرجع السابق .

[2]- ايت شعلان نبيل – المرجع السابق – ص- 839.

[3]- رضوان بن صاري – المرجع السابق – ص- 31.

المتقاضين وما يتخلل أنظمة وأجهزة الذكاء الاصطناعي من اختراقات قد تؤدي إلى ضياع بعض المستندات مما يؤثر بشكل سلبي على الأمن القانوني[1].

[1]- عبد الرحمن أحمد الحارثي - علي محمد محمد الدروبي - المرجع السابق -ص- 403 402.

خـــــاتمة

في خضم التحولات الرقمية المتسارعة التي يشهدها العالم، برز الذكاء الاصطناعي كأحد أبرز مظاهر الثورة الصناعية الرابعة، حيث تجاوز نطاق استخدامه المجالات التقنية ليطال مختلف نواحي الحياة، بما في ذلك المجال القانوني. وقد كشفت هذه الدراسة عن حجم التحديات والفرص التي يطرحها الذكاء الاصطناعي على المنظومة القانونية، وبيّنت العلاقة المعقدة والمتشابكة بين الابتكار التكنولوجي من جهة، ومبادئ الأمن القانوني من جهة أخرى.

وبالتالي نستخلص أن الذكاء الإصطناعي يشكل إحدى أهم التحولات التقنية المعاصرة, لما له آثار مباشرة في مختلف المجالات, لا سيما القطاع القانوني, حيث يساعد في تعزيز فعالية الأداء وتسريع الإجراءات, بحيث يتميز بسرعة المعالجة والقدرة على التعلم الذاتي, وتقليل نسبة الخطأ, غير أن إدماجه واستخدامه في المنظومة القانونية أصبح يثير إشكاليات متعددة تتعلق بصعوبة تحديد الطبيعة القانونية فهو سلاح ذو حدين.

بالرغم من كثرة إيجابياته التى أضفاها على العالم إلا أنه في مقابل ذلك له سلبيات مما يستدعي وضع إطار قانوني ينظم استخدامه ويضمن التوفيق بين مميزاته التقنية ومتطلبات الأمن القانوني والذي يعد هذا الأخير عنصرا جوهريا في حماية الحقوق والحريات وتحقيق الاستقرار الضروري.

توصلت المذكرة إلى مجموعة من **النتائج المهمة**، يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

1. **غياب تعريف قانوني دقيق للذكاء الاصطناعي** في العديد من التشريعات، ومنها التشريع الجزائري، يخلق فراغًا قانونيًا يتطلب معالجة تشريعية شاملة ومُحدثة.
2. **الذكاء الاصطناعي أداة فعالة في دعم الأمن القانوني**، لا سيما في المجال القضائي، حيث يساهم في تسريع إجراءات التقاضي، وتحسين جودة الخدمات القانونية، والحد من تراكم القضايا.
3. في المقابل، **يشكل الذكاء الاصطناعي مصدر تهديد محتمل للأمن القانوني**، خصوصًا في ظل غياب الشفافية وصعوبة مساءلة الأنظمة الذكية عن قراراتها، إضافة إلى التحيزات الكامنة في خوارزمياته.

4. **إشكالية الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي** تُعد من أبرز المواضيع المطروحة للنقاش على المستوى الدولي، حيث تتباين الآراء بين رافض لمنح هذه الأنظمة شخصية قانونية باعتبارها كيانات غير واعية، وبين مؤيد يرى أن الاستقلالية في اتخاذ القرار تستوجب مساءلتها قانونيًا.
5. **أثر الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان** واضح، لاسيما في ما يتعلق بالحق في الخصوصية وحرية التعبير، مما يفرض ضرورة وضع ضوابط أخلاقية وتشريعية صارمة تحكم استخدام هذه التكنولوجيا.
6. على الرغم من التقدم التقني الكبير، إلا أن **الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في العمل القضائي يمس بمبدأ استقلالية القضاء**، ويهدد هيبته ويضعف الثقة فيه.

التوصيات

- ضرورة الإسراع في **إعداد إطار قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي** يراعي خصوصياته التقنية ويضبط استخدامه في المجالات الحساسة.
- دعم استخدام الذكاء الاصطناعي في المجالات القانونية **كأداة مساعدة لا كبديل** عن العنصر البشري.
- **تدريب وتأهيل القضاة والمحامين** على آليات عمل الذكاء الاصطناعي والتحديات المرتبطة به.
- تعزيز مبادئ **الشفافية والعدالة والرقابة** في تطوير واستخدام الأنظمة الذكية لضمان احترام الحقوق الأساسية.

وفي الختام، فإن إدماج الذكاء الاصطناعي في المنظومة القانونية ليس خيارًا بل ضرورة حتمية، لكن بشرط أن يتم ذلك وفق ضوابط تضمن احترام الإنسان وحقوقه، وتحفظ مبدأ سيادة القانون واستقلاليته

قائمة المصادر والمراجع

أولا المصادر:

1/–القران الكريم

- سورة ال عمران الآية رقم 97
- سورة يوسف الآية 64
- سورة البقرة الآية 239
- سورة البقرة الآية 283

2/–الدساتير :

–الدستور :

- دستور الجزائر لسنة 1996

القوانين :

قوانين وطنية:

- ج.ر.ج.ج العدد 82 الصادرة 15 جمادى الأولى 1442 هـ الموافق لـ30 ديسمبر 2020
- **ج.ر.ج.ج العدد 28 الصادرة بتاريخ 16 ماي 2018**
- المادة :124، القانون المدني الجزائري، الامر رقم 75–58، المؤرخ في :26سبتمبر1975، المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم
- القانون المدني الجزائري ،
- القانون المدني الجزائري ،
- القانون الجزائري رقم 09–03المؤورخ في29،صفر عام1430 الموافق ل :25فبراير سنة2009 ،المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش.
- القانون 18–05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بقانون التجارة الالكترونية
- المادة :138 القانون المدني الجزائري ،القانون 05–10 ، المؤرخ في20 يونيو 2005 ،
- المادة:317 ، القانون رقم :131 لسنة 1948 المتعلق بإصدار القانون المدني المصري ،جريد الرسمية ،العدد 108 مكرر، الصادرة بتاريخ 13اكتوبر2020

- لمادة:131 من القانون رقم05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المعدل و المتمم
- الامر 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995 المتعلق بالتأمينات ،جريد الرسمية الجزائرية، عدد الخامس العشر ،الصادرة في 12 مرس 2006 .
- الامر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل26سبتمبر 1975 متضمن القانون التجاري الجزائري المعدل و المتمم
- المرسوم الرئاسي 21-323 المؤرخ في 22 اوت 2021 ج.ر.ج.ج العدد 63 الصادرة بتاريخ 30 اوت 2021
- **قوانين اجنبية**
- القانون الاتحادي رقم85-05،المؤرخ في سنة 1985 المتعلق بإصدار قانون المعاملات المدنية لدولة الامارات العربية المتحدة ،الجريدة الرسمية ،عدد:158 ، الصادرة بتاريخ :15 ديسمبر1985
- أنظر التشريعات الأوروبية حول موضوع الذمة المالية المستقلة لتغطية المسؤولية عن أضرار كيان الذكاء الاصطناعي مع إجازة التأمين بشأنها

المراجع :

الكتب :

- أحمد شرف ، أحكام التأمين دراسة في القانون و القضاء المقارنين ،دار النهضة العربية ، القاهرة ،مصر 1991 .
- ادريس العلوي العبد لاوي ،النظرية العامة للالتزام ،الجزء الثاني ،كلية الحقوق بجامعة قاضي عياض ،مراكش ، المغرب،2000،
- أروى بنت عبد الرحمان ،أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء ،مركز القضاء للبحوث و الدراسات ،الجمعية العلمية القضائية السعودية ،ط أولى 2022.
- ايمن سعد سليم، مصادر الالتزام، دراسة موازنة بين القانون المدني المصري ومشروع مقترح للقانون المدني المصري طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، كلية الحقوق القاهرة، طبعةالثانية2014.بلحاج العربي، النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني الجزائري ،الجزء الثاني ،ديوان المطبوعات الجماعية ،الجزائر،طبعة1999
- خالد مصطفى فهمي ، التنظيم القانوني بالالتزام بإعادة التفاوض في العقود المدنية، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية،مصر،2020.
- رفعت عبد الله سعيد، مبدأ الامن القانوني الناشر دار النهضة العربية القاهرة ،مصر
- رمضان أبو السعود، النظرية العامة للالتزام، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر، طبعة الأولى ،2002 .
- سعيد قنديل ،اليات تعويض أضرار البيئة دراسة في ضوء الأنظمة القانونية و الاتفاقيات الدولية ،دار الجامعة الجديدة ،الإسكندرية ،مصر ،2004
- عبد الله إبراهيم الفقي، النظام القانوني للذكاء الاصطناعي و النظم الخبيرة ،دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان 2012
- عبد الله سعيد عبد الله الولي ،"المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القانون الاماراتي دراسة تحليلية مقارنة ،دار النهضة العربية ،مصر 2021
- عبد الله سليمان ، شرح قانون العقوبات الجزائري القسم العام طبعة السابعة 2009 جزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون الجزائر

- عبد الهادي فوزي العوضي ، المسؤولية التقصيرية لناشري برامج التبادل الغير مشروع الفكرية بتقنية Peer to peer، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ،القاهرة ،مصر ،2017 .
- عدنان إبراهيم السرحان ،المصادر الغير ارادية للالتزام ،الحق الشخصي ،الفعل الضار، الفعل النافع، اثراء للنشر و التوزيع ،مكتبة الجامعةالشارقة،عمان،2010
- علي كحلوان، النظرية العامة للالتزامات ،طبعة الأولى ،مجمع الأطرش للكتاب المتخصص،تونس،2014-2015
- غالب علي داودي المدخل الى علم القانون طبعة سابعة 2004 دار وائل للنشر عمان
- لحسين بن شيخ اثمولية ، دروس في القانون جزائي العام ، بدون طبعة 2012 دار هومة للطباعة و نشر الجزائر
- محسن محمد لمياء ، مجالات الذكاء الاصطناعي تطبيقات واخلاقيات ، دار العربي للنشر و التوزيع ، ط أولى 2024.
- محمد السعيد جعفور " مدخل الى العلوم القانونية : الوجيز في نظرية القانون طبعة الثالثة عشر ،دار هومة للنشر الجزائر2006 .
- محمد المرسي زهرة ،المصادر غير الارادية للالتزام في القانون العماني، الفعل الضار و الفعل النافع ،طبعة الأولى ،دار الكتاب الجامعي، الامارات 2014 .
- محمد سامر عاشور ، مدخل الى علم القانون ، الجامعة الافتراضية السورية ، الجمهورية العربية السورية سنة 2018 .
- محمد عزمي البكري ،موسوعة الفقه و القضاء والتشريع في القانون المدني الجديد ،دار محمد للنشر و التوزيع ، القاهرة ،مصر 2019 .
- محمد فؤاد عبد الباسط ، تراجع فكرة الخطأ لمسؤولية المرفق الطبي العام ، منشأة المعارف الإسكندرية ،مصر، ،2003.
- محمد منصور ، احكام عقد البيع التقليدية و الالكترونية و الدولية ،دار الفكر العربي ،القاهرة مصر ، 2006 .
- مصطفى يوسف كافي، تقنية دراسة الجدوى الاقتصادية دار و مؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع سوريا دمشق سنة 2009 .

- ممدوح عبد الحميد عبد المطلب خوارزميات الذكاء الاصطناعي وانفاذ القانون دار النهضة العربية للنشر و التوزيع 2020.
- منذر الفضل ،تاريخ القانون دار تاراس للطباعة و النشر ،العراق طبعة الثانية 2005 .
- نادية معوض ،"مسؤولية مصنع الطائرة ، طبعة الثانية ،دار النهضة العربية ، القاهرة ،مصر 2000 .
- يحي موافي، المسؤولية عن الأشياء في ظل الفقه والقضاء، دراسة مقارنة، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر،1992.

أطروحات و مذكرات :

- كرانيف سامية ومحمد عابد بغداد ، تكريس مبدأ الامن القانوني و اثر على ممارسة الحريات العامة ، مذكرة ماستر (غير منشورة) قسم الحقوق ،كلية الحقوق ، جامعة بلحاج بوشعيب ،عين تموشنت 2023/2022 .
- جلاب عبد القادر، ضمانات الامن القانوني في الاعمال الإدارية، رسالة دكتوراه (غير منشورة) قسم الحقوق. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت2018 .
- هنان علي ، الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر ،أطروحة دكتوراه(غير منشورة) في القانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة غرداية 2019-2020 .
- خطاب كريمة-قرينة البراءة -أطروحة دكتوراه (غير منشورة) جامعة الجزائر 2015 .
- فهيمة بلحمزي، الامن القانوني للحقوق و الحريات الدستورية ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد ابن باديس ، مستغانم السنة 2017-2018 .
- شباب برزوق ، الضمانات الدستورية لحقوق الانسان ، مذكرة تخرج لنيل درجة الماجستر كلية الحقوق جامعة وهران سنة 2011 .
- امينة بوغليطة ، شهرة بليلة " الامن القانوني و اثره على جودة التشريع " مذكرة الماستر (غير منشورة) قسم الحقوق كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة سنة 2022 .

- بن قدور توفيق ،مرضي أحمد ،المسؤولية المدنية عن أضرار التكنولوجية ذات الذكاء الاصطناعي ،مذكرة ماستر "غير منشورة "قسم قانون خاص شعبة الحقوق تخصص قانون اعمال المركز الجامعي صالحي احمد ،النعامة 2023/2022 .
- نيلة علي حميس محمد المهيري، "المسؤولية المدنية عن اضرار الانسان الالي ، دراسة تحليلية، رسالة ماجيستر ، كلية الحقوق ،جامعة الامارات العربية المتحدة ،2020.
- محمد إسماعيل مصطفى ، الضرر المرتد دراسة مقارنة ،رسالة ماجيستر ،جامعة القدس ،فلسطين،2019 .
- عمر محمد منيب إدلبي ،المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي ،رسالة ماجيستر، كلية الحقوق ، جامعة قطر ،2022،

مقالات علمية :

- احسن غريبي " الرقابة على دستورية القوانين في ظل التعديل الدستوري 2020" **مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية** جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة الجزائر **المجلة 13 العدد الرابع** سنة 2020 صفحة 26
- أحمد علماوي " دراسات الجدوى الاقتصادية كألية لنجاح المشاريع الاستثمارية **" مجلة المنتدى للدراسات و الأبحاث الاقتصادية** ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، الجزائر ، مجلد 3 ، العدد الثاني سنة 2019 صفحة 138
- الأسد الأسد صالح – الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر و الواقع في الدول العربية – مجلة إضافات اقتصادية – كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير – المجلد 07 – العدد01 – المركز الجامعي بتيبازة – الجزائر سنة 2023 –ص– 165-169-170-171 .
- إسماعيل جابوربي " أسس فكرة الامن القانوني وعناصرها **مجلة تحولات** كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، الجزائر العدد الثاني جوان 2018 صفحة 190
- إلهام الشيلي –استخدام المنصات التعليمية الالكترونية لتفعيل الذكاء الاصطناعي – المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم و التدريب – المجلد02 – العدد02 – جامعة سكيكدة – الجزائر – سنة 2022 – ص10

- أيت شعلان نبيل علاقة تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالقانون وآثارها على حقوق لإنسان. المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية – المجلد08- العدد01 – جامعة سطيف 2- الجزائر – سنة2024 ص-833-834-835-839-840
- بار محمد الأمين – بابو جمال الدين – تداعيات الذكاء الاصطناعي على الأمن القومي – مجلة القانون الخاص – المجلد 02 – العدد 01 – جامعة سيدي بلعباس – تيسمسيلت – الجزائر – سنة 2024 – ص – 104
- باهة فاطمة – انظمة الذكاء الاصطناعي وتحديات التأطير القانوني لشخصيتها – مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية – كلية الحقوق والعلوم السياسية – المجلد 09 – العدد01 – جامعة تيارت – الجزائر – سنة 2023 صفحة 417
- بلخير ايت عودية ،" الامن القانوني و مقوماته في القانون الإداري " **منشورات دار الخلدونية** الجزائر ،2018 صفحة 21-22
- بلعروسي أمين – د عبابسة حمزة – استعمالات الذكاء الاصطناعي بين الحرية الشخصية والمسؤوليات القانونية – مجلة الحقوق والعلوم السياسية – المجلد12 – العدد01 – جامعة حسيبة بن بوعلي – شلف – الجزائر – سنة 2024 – ص – 86-87
- بن ساحة يعقوب بن الأخضر محمد " الامن القانوني في مواجهة ضبط الاقتصادي في الجزائر **مجلة الباحث في العلوم الإنسانية و الاجتماعية** . كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة قاصدي مرباح ورقلة سنة 2020 صفحة 264
- بن عثمان فريدة – الذكاء الاصطناعي – مقاربة قانونية – دفاتر السياسة والقانون – كلية الحقوق والعلوم السياسية – المجلد12 – العدد02 – جامعة لونيسي علي – البليدة2 – الجزائر – سنة 2020 – ص – 158.
- بوبحة سعاد – الذكاء الاصطناعي تطبيقات وانعكاسات – مجلة اقتصاد المال و الأعمال – المجلد06- العدد04 – المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف – الجزائر – سنة 2022- ص- 98.
- بوبيدي رانية – ليتيم خالد – أثر الذكاء الاصطناعي في تعزيز أداء تقنية سلسلة الكتل للمعاملات المصرفية الرقمية – مجلة الحدث للدراسات المالية و الاقتصادية – كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير – المجلد06 – العدد 10 – جامعة سوق أهراس – الجزائر – سنة 2023 – ص 43.-45

- بوشارب سعيدة ، هشام كلو ،"المركز القانوني للروبوت على ضوء قواعد المسؤولية المدنية "، **مجلة الاجتهاد القضائي** ،جامعة محمد ،خيضر بسكرة ،المجلد 14 ،عدد التاسع و عشرون ،2020 ،صفحة،502-503 -504
- حادي حمزة – حمليل صالح – فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري – المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية – المجلد08 –العدد02 – جامعة أحمد دراية – أدرار – الجزائر –سنة2024– ص – 05-208
- حسام الدين محمود محمد حسن – واقع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي
- حمدادو لمياء – الذكاء الاصطناعي نموذج عن التحديات المعاصرة للمسؤولية التقصيرية – المجلة الجزائرية للقانون والعدالة – مركز البحث القانونية و القضائية – المجلد 10 – العدد 01 – سنة2024 – ص- 136
- حمزة حادى – حمليل صالح – فعالية الذكاء الاصطناعي في الحد من جرائم الفساد الإداري – المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية – المجلد 08 العدد 02 – جامعة أحمد دراية – أدرار – الجزائر –سنة 2024 ص 05
- خولة الكلاحشي – عبد الرؤوف بزيان – الذكاء الاصطناعي و الأمن القانوني الرهانات القانونية في المادة الانتخابية – قسم البحوث و الدراسات الاستراتيجية و العالقات الدولية – المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية الأمنية العسكرية
- داود بن سليمان الخروصي – القاضي الإلكتروني – مجلة كلية الشريعة والقانون – العدد30 – جامعة الأزهر بأسيوط – سنة 2018 – ص – 603.
- دفعة أحمد – دنيش أحمد – استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي الحديثة في الدول العربية – مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية – المجلد17 – جامعة الجزائر 3 – سنة 2024 – ص- 238-237

- دلال لوشن ، فتيحة بوعقال " الامن القضائي بين ضمانات التشريع و مخاطر الاجتهاد " **مجلة الباحث الدراسات الاكاديمية** كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة باتنة 1 العدد الثاني سنة2018 صفحة 258
- دهشان ،يحى إبراهيم ،" المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي" ،**مجلة الشريعة و القانون** ،**كلية الحقوق** ،**جامعة الامارات** ،عدد ثانية وثمانون ،صفحة:4-82
- رضوان بن صاري – تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال القانون – دفاتر السياسة والقانون – المجلد17 العدد01 – جامعة المدية – الجزائر – سنة 2025 – ص- 28.
- زينب ضيف الله – بن داود إبراهيم – الذكاء الاصطناعي و القانون – مجلة القانون والعلوم البينية – كلية الحقوق والعلوم السياسية لمجلد 02 – العدد 03 جامعة الجلفة – الجزائر – سنة2023 – ص- 372-374-377-376
- سعيد وليد سعد الدين محمد – المسؤولية الجنائية الناشئة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي – مجلة العلوم القانونية الاقتصادية – المجلد 64 – العدد 22 – جامعة عين شمس – سنة 2022 – ص 14 15.
- شول بن شهرة ، ايت عودية بلخير محمد " الامن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر " **مجلة دراسات في الوظيفة العامة** جامعة غرداية كلية الحقوق و العلوم السياسية المجلد 3 العدد الثاني ، سنة 2018 صفحة،5،6،7
- طارق أحمد ماهر زغلول – خوارزميات الذكاء الاصطناعي والعدالة الجنائية التنبئية – مجلة الدراسات القانونية و الاقتصادية – كلية الحقوق – المجلد 09العدد 02 – جامعة مدينة السادات – مصر – 2023 ص 119 ,118
- طارق محمد الجملي – الدليل الرقمي في مجال الإثبات الجنائي – مجلة الحقوق – المجلد12 – العدد01- جامعة البحرين –سنة2015 – ص- 44.
- عبد الرحمن أحمد الحارثي – علي محمد الدروبي –إجراءات التقاضي باستخدام الذكاء الاصطناعي مقاربة فقهية قانونية – مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية – المجلد14 – العدد01 – جامعة نجران وجامعة الإسلامية المملكة العربية السعودية – سنة 2025 – ص – 402-403-404-405-406-407-408.

- عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد،" المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي دراسة تحليلية"، **مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة**،كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالغاط ، جامعة المجمعة ، المملكة العربية السعودية، عدد ثالث واربعون ، 2020 ،صفحة: 11
- عبد الصمد رحيم كريم " دور القاضي الدستوري في حماية الحقوق و الحريات العامة **" مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية** ،جامعة كركوك –العراق العدد السادس عشر سنة 2016 صفحة 359
- عبد الكريم محمد ظالم – الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي – مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق – المجلد08 – العدد01 – جامعة ظفار – سلطنة عمان – سنة 2025 – ص– 212-214
- عمر عبد المجيد مصبح – توظيف خوارزميات العدالة التنبئية في نظام العدالة الجنائية الافاق والتحديات –المجلة الدولية للقانون – كلية القانون – المجلد10 – العدد01 – جامعة قطر – ص– 240.
- عمر محمد منيب الأدلبي المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي ،كلية القانون ،جامعة قطر ،2023 صفحة : 109
- العيادي فتيحة – د غانم بوجيدة – الذكاء الاصطناعي في منظور جون سيرل مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية – المجلد12 – العدد02 – جامعة أكلي محند اولحاج – البويرة – الجزائر – سنة 2024 – ص – 795.
- فهيمة بلحمزي " الامن القانوني حق من حقوق الانسان **" مجلة القانون الدولي و التنمية** ،جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم (الجزائر) المجلد7 العدد الثاني (2019) صفحة 134 -136
- لعماري وليد " الامن القانوني في عقود الاستثمار الدولية **" مجلة البحوث في العقود و قانون الاعمال** " مجلد 6 جامعة قسنطينة ، الجزائر العدد الرابع ،2021 صفحة 518

مجلة روح القوانين – كلية الحقوق – قسم القانون المدني –المجلد35 العدد102 جامعة المنصورة – مصر – سنة 2023– ص– 162-171

- محمود مختار البريري ،"الأساس القانوني للمسؤولية عن الاضرار التي تسببها الطائرات للغير على السطح "، **مجلة القانون والاقتصاد**، كلية الحقوق جامعة القاهرة، عدد : الثالث و الرابع ،1978،صفحة:617
- مريم حسام "دور الامن القانوني في ترقية حقوق الانسان " **المجلة الاكاديمية للبحث القانوني** ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة سطيف 2 ، الجزائر المجلد 11 العدد الرابع سنة 2020 صفحة 401-402 -403
- ممدوح عبد الحميد عبد المطلب – خوارزميات الذكاء الاصطناعي وإنفاذ القانون – دار النهضة العربية –عام 2020 ص 52
- ميموني وفاء– عماري نور الدين– الذكاء الاصطناعي بين مطرقة القانون وسندان الابتكار التكنولوجي–المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية –كلية الحقوق و العلوم السياسية – المجلد 09 – العدد 02 – المركز الجامعي أحمد صالحي – النعامة – الجزائر– سنة 2024 – ص 177-178.
- ناجية العطراق، "عن فعل المنتجات المعيبة في ضوء القانون المدني الفرنسي "،**مجلة العلوم القانونية و الشرعية** ، جامعة الزاوية ،كلية القانون ، ليبيا ،عدد السادس ، 2018 صفحة:84
- نوال زوقي "دور الامن القانوني في تكريس فعالية ضمانات الاستثمار في الجزائر " **مجلة الاكاديمية للبحث القانوني** . جامعة بجاية ، الجزائر مجلد 11 العدد الثاني سنة 2020 صفحة 147
- نور الدين تمجغدين " دراسة الجدوى الاقتصادية بين متطلبات النظرية و إشكالات العلمية " **مجلة الباحث** جامعة قاصدي مرباح ،ورقة ، الجزائر ، العدد السابع ،سنة 2021 صفحة 211
- هاشمي رشيدة – ملياني عبد الوهاب –الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي – مجلة التراث. – المجلد 14–العدد–02– جامعة عمار ثليجي االغواط – الجزائر – سنة2024– ص 50–51–52–53

- وفاء صقر أبو المعاطي، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، **مجلة روح القوانين** ، ع 96 ، 2021،صفحة:133
- يوسفي محمد ، ريطال صالح " الامن القانوني في الجزائر " مجلة حقوق الانسان و الحريات العامة جامعة غليزان ، العدد الأول سنة 2024صفحة 52-53[1] نفس المرجع صفحة 53-54 - 56-57

محاضرات:

- بلال سليمة " نظرية القانون ونظرية الحق " (بحث غير منشور) مقياس مدخل للعلوم القانونية سنة أولى حقوق، قسم القانون الخاص كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة علي لونيسي البليدة 2 ،2020-2021 ص 6

المواقع الانترنت :

- مخاطر ذكاء الاصطناعي على الامن ومستقبل العمل www.rand.org
- الهيئة السعودية للبيانات و الذكاء الاصطناعي ،مبادئ و اخلاقيات الذكاء الاصطناعي مجلة السادية، Saoudi data Ai authority الإصدار الأول سبتمبر2023
- الذكاء الاصطناعي تعريفه وأهميته وأنواعه وأهم تطبيقاته www.annajah.net

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمة	01
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والأمن القانوني	06
المبحث الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي.	08
المطلب الأول: مفهوم الذكاء الإصطناعي.	09
الفرع الأول: تعريف الذكاء الإصطناعي. .	09
أولاً: التعريف اللغوي .	09
ثانيا: التعريف الاصطلاحي.	10
الفرع الثاني : أنواع الذكاء الإصطناعي.	13
أولا: على حسب الوظيفة.	13
ثانيا: على حسب الاستطاعة .	14
الفرع الثالث : مميزات و مبادئ الذكاء الإصطناعي ومجالاته.	15
أولا: مميزات الذكاء الإصطناعي. .	15
ثانيا: مجالات الذكاء الإصطناعي.	17
المطلب الثاني: أثار تطبيقات الذكاء الإصطناعي على القانون	19
الفرع الأول: علاقة الذكاء الإصطناعي بالقانون.	19
أولاً: الإيجابيات المترتبة عن الذكاء الإصطناعي. .	19
ثانيا: تطبيقات الذكاء الإصطناعي في مجال القانون. .	21
الفرع الثاني : مخاطر وتهديدات الذكاء الإصطناعي.	24
أولا :من حيث العمل والتوظيف.	24
ثانيا: تأثيرات الذكاء الإصطناعي على حقوق الإنسان.	25
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للذكاء الإصطناعي.	27
أولا: رفض منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي.	27
ثانيا: منح الشخصية القانونية للذكاء الإصطناعي: .	28
المبحث الثاني: مفهوم الامن القانوني و أهميته في تكريس دولة قانون.	30
المطلب الأول: مفهوم الامن القانوني وتمييزه عن ما يشابهه من عبارات	30
الفرع الأول: تعريف الامن القانوني	31
أولا : تعريف الامن لغة	31
ثانيا : تعريف القانون	32
ثالثا : تعريف الامن القانوني	33
الفرع الثاني : تمييز الامن القانوني عن ما يشابهه من مصطلحات	36
أولا الامن الفردي	36
ثانيا :الامن المادي	38
المطلب الثاني: أهمية الأمن القانوني في تكريس دولة القانون	40
الفرع الأول: دور الامن القانوني في تكريس الحقوق و الحريات	40
أولا : الامن القانوني و علاقته بالقاعدة القانونية في حماية الحقوق و الحريات	41
ثانيا : أهمية الرقابة الدستورية كضمانة لحقوق الانسان و حرياته	42
الفرع الثاني : دور الامن القانوني في تحقيق التطور الاقتصادي	43

فهرس المحتويات

أولا : الامن القانوني في تشجيع الاستثمار	43
ثانيا : ضمانات الامن القانوني في تشجيع الاستثمار	45
الفصل الثاني: الذكاء الاصطناعي في النظام القانوني	47
المبحث الأول: قيام المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي	49
المطلب الأول: أنواع المسؤولية المدنية و أساس تطبيقها	49
الفرع الأول: أنواع المسؤولية المدنية	49
أولا: المسؤولية العقدية في مجال الذكاء الاصطناعي	50
ثانيا: المسؤولية التقصيرية في مجال الذكاء الاصطناعي	53
ثالثا: المسؤولية الموضوعية في مجال الذكاء الاصطناعي.	55
الفرع الثاني : أساس تطبيق المسؤولية المدنية عل الذكاء الاصطناعي.	59
أولا : تأسيس المسؤولية على أساس العقد .	59
ثانيا : تأسيس المسؤولية على فكرة المتبوع عن أعمال تابعه و عن فكرة الحراسة في الأشياء و الآلات الذكية	61
ثالثا: تأسيس المسؤولية على فكرة النائب القانوني .	65
المطلب الثاني: الاثار والجزاءات المترتبة عن اضرار الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية	68
الفرع الأول: الاثار المترتبة عن الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية	68
أولا : التعويض القضائي	68
ثانيا: التعويض التلقائي	70
الفرع الثاني: الجزاءات المقترحة عن أضرار الذكاء الاصطناعي في اطار المسؤولية المدنية	74
أولا: الجزاءات المقترحة بحق مصنع وبحق المستخدم أنظمة الذكاء الاصطناعي	74
ثانيا : الجزاءات الجنائية المقترحة بحق كيانات الذكاء الاصطناعي	75
المبحث الثاني: تأثير الذكاء الاصطناعي على الأمن القانوني	77
المطلب الأول: الذكاء الاصطناعي كأداة لضمان دعم الأمن القانوني.	77
الفرع الأول: استخدام الذكاء الإصطناعي في المجال القضائي	77
أولا: مجالات استخدامات الذكاء الإصطناعي في التقاضي ومحدداتها	79
ثانيا: دواعي استخدام الذكاء الإصطناعي في مجال التقاضي	79
الفرع الثاني : استخدامات الذكاء الإصطناعي في إجراءات التقاضي ومحدداتها	80
أولاً: استخدام الذكاء الإصطناعي في التحقيق الجنائي أو القضائي	80
ثانيا: دور استخدام الذكاء الإصطناعي في تحقيق جودة التقاضي وتحقيق المحاكمة العادلة	82
المطلب الثاني: الذكاء الإصطناعي كمصدر لتهديد الأمن القانوني	83
الفرع الأول: غياب الشفافية وصعوبة تحديد المسؤولية..	84
الفرع الثاني: انتهاك الخصوصية والتميز الخوارزمي	85
خاتمة	86
قائمة المصادر و المراجع	89

الملخص

الملخص:

تتناول هذه المذكرة موضوع الذكاء الاصطناعي والأمن القانوني، لما له من تأثير واسع في المجال القانوني. فقد طرحت تطبيقاته تحديات جديدة تمس المسؤولية المدنية وشرعية القرارات وحماية الحقوق والحريات.، إلى أي مدى يمكن تحقيق الأمن القانوني في ظل التطور المتسارع للذكاء الاصطناعي، خاصة في ظل التحديات التي تفرضها مسؤولية هذه الأنظمة ونتائج استخدامها؟

اعتمدت الدراسة على عدة مناهج علمية:

المنهج الوصفي، المنهج التحليلي، المنهج المقارن

خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

- الذكاء الاصطناعي جزء أساسي من الأنظمة القانونية المعاصرة.
- يثير إشكالات قانونية تتطلب تنظيمًا وتشريعات واضحة.
- الإطار القانوني في الدول العربية لا يواكب التحديات الحالية.
- جدل حول منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية.

In English

This memorandum addresses the topic of artificial intelligence and legal security, given its broad impact on the legal field. Its applications have posed new challenges affecting civil liability, the legitimacy of decisions, and the protection of rights and freedoms. To what extent can legal security be achieved in light of the rapid development of artificial intelligence, especially in light of the challenges posed by the liability of these systems and the consequences of their use?

The study relied on several scientific approaches :

The descriptive approach, the analytical approach, and the comparative approach.

The study reached a set of conclusions, the most prominent of which are :

- Artificial intelligence is an essential part of contemporary legal systems.
- It raises legal issues that require clear regulation and legislation.
- The legal framework in Arab countries does not keep pace with current challenges.
- Controversy over granting artificial intelligence legal personality.

En français

Cette note aborde le thème de l’intelligence artificielle et de la sécurité juridique, .compte tenu de son large impact sur le domaine juridique. Ses applications ont posé de nouveaux défis touchant à la responsabilité civile, à la légitimité des décisions et à la protection des droits et libertés. Dans quelle mesure la sécurité juridique peut-elle être assurée compte tenu du développement rapide de l’intelligence artificielle, notamment au vu des défis posés par la responsabilité de ces systèmes et des conséquences de leur utilisation?

L’étude s’est appuyée sur plusieurs méthodes scientifiques:

Approche descriptive, approche analytique, approche comparative

L'étude s'est conclue par une série de résultats, dont les plus importants sont les suivants:

L’intelligence artificielle est un élément essentiel des systèmes juridiques modernes.

-Cela soulève des questions juridiques qui nécessitent une réglementation et une législation claires.

Le cadre juridique des pays arabes ne suit pas le rythme des défis actuels.

-Polémique sur l'octroi de la personnalité juridique à l'intelligence artificiel